ثمرة الروضة الشهية

لطلبة العلم من الأندونيسية

بمكة المحمية

جمعها الأفاضل الأماثل زبير بن عمر بوجنكارا ودحلان بن خليل جومباغ
وعلوى بن عبد الله ذى ماء ومصلح افندى بن دحلان قدس وأبو شجاع
ابن منصور كديرى ومصطفى بن نور سالم رمباغ ومشكورى لاسم
ومحمد بن يوسف سورابيا وسليمان كردى بوجونكارا
حفظهم الله تعالى آمين

بتأييد وتشجيع الشيخ العالم العلامة الاستاذ عبد المهيمن عبد العزيز لاسم
جزاه الله عنا جزاء وافراً ونفعهم بجهدهم وأنالهم الرضى آمين

طبع باذن من بعض المشتركين

ترجم باللغة الاندونيسية : دكتوراندس الحاج امام بشرى أنوار الحسنى
مدرس اللغة العربية بالجامعة الإسلامية الحكومية (كلية أصول الدين) كديرى

يطلب من المعهد الإسلامي
ليربايا كديرى

١٤٠٩
هـ

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وبارك وسلم

الفقير الى رحمة ربه الكريم: عبيد الله أ رشد

Rp: 5850

ثمرة الروضة الشهية

لطلبة العلم من الأندونيسية

بمكة المحمية

جمعها الافاضل الأماثل زبير بن عمر بوجنكارا ودحلان بن خليل جومباغ
وعلوى بن عبد الله ذى ماء ومصلح افندى بن دحلان قدس وأبو شجاع
ابن منصور كديرى ومصطفى بن نور سالم رمباغ ومشكورى لاسم
ومحمد بن يوسف سورابيا وسليمان كردى بوجونكارا
حفظهم الله تعالى آمين

بتأييد وتشجيع الشيخ العالم العلامة الاستاذ عبد المهيمن عبد العزيز لاسم
جزاه الله عنا جزاء وافرا ونفعهم بجهدهم وأنالهم الرضى آمين

اهتم بطبعه والتصحيح والضبط بالشكل التام

الحاج مفتوح بن تبسط البرى

بكيليع بكيليع بكيليع

بالمعهد الاسلامي ليربايا كديري

حقوق الطبع محفوظة

١٤٠٩هـ

جمعة ٢٠ مي ٢٠٠٥ م
١١ ربيع الآخر ١٤٢٦ هـ

تنبيه

طبعت هـذه النسخة على غاية الإتقان والتطبيق على النسخة الأصلية وليس فيها تحريف ولا نقصان لذلك أصبح بين هـذه والنسخة الأولى فرق وتباين بسبب ماوقع فى الأولى من الزيادة والتحريف والنقصان

الحروف المقطوعة من أسماء الأئمة

١- ش : محمد بن أبى بكر الأشخرى اليمنى
٢- ى : عبد الله بن عمر بن أبى بكر بن يحيى
٣- شرق : عبد الله الشرقاوى
٤- ب : عبد الله بن الحسين بن عبد الله بافقيه
٥- حميد/عبد : عبد الحميد الدغستانى محشى التحفة
٦- ك : محمد سليمان الكردى
٧- م د : محمد المدابغى
٨- خ ط : محمد خطيب الشربينى
٩- م ر : محمد الرملى الصغير
١٠- رم : أحمد الرملى الكبير والدلادل
١١- ح ف/حف : محمد الحفنى ربما يقال الحفناوى
١٢- ب ج : محمد البجيرمى
١٣- ج : علوى محمد الجعفرى
١٤- حج : أحمد ابن حجر الهيتمى
١٥- سم : أحمد ابن قاسم العبادى
١٦- ق ل : الشهاب أحمد القليوبى
١٧- ع ن : العنانى
١٨- س ل : سلطان بن أحمد بن سلامة المزاحى
١٩- طب : منصور الطبلاوى
٢٠- ع ش : على الشبراملسى
٢١- زى : على الزيادى
٢٢- ح ل : البرهان الحلبى
٢٣- ب ر : البرماوى
٢٤- اط : الأطفحى
٢٥- باج : ابرهيم الباجورى
٢٦- اج : عطية الأجهورى
٢٧- حض : حضر الشوبرى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ حمداً يوافي نِعمَهُ ويكافي مزيدَهُ والصلاةُ والسلامُ على سيدِنا محمدٍ وصحبِهِ. وآلِهِ الناسجينَ على منوالِهِ

وبعدُ فمِنْ دواعي السرورِ والافتخارِ لذوي المعارفِ والاعتبارِ قيامُ طائفةٍ أندونيسيةٍ منْ طلبةِ العلمِ الشريفِ لخدمةِ هذا الدينِ المنيفِ ولمّا كانتِ الأمةُ الإندونيسيةُ الكريمةُ على مذهبِ الإمامِ الشافعيِّ منَ الأئمةِ الأربعةِ رضيَ اللهُ عنهمْ وكانَ كلُّ إصلاحٍ إذا لمْ يكنْ مرتكزاً على ماعليهِ الأمةُ اعترضَ عليهِ موانعُ وعقباتٌ جمّةٌ كانَ رجوعُهمْ في الغالبِ إلى مادوّنهُ ساداتُنا الأئمةُ الشافعيةُ رضيَ اللهُ عنهمْ وهذا أنموذجٌ حسنٌ مما اتفقوا عليهِ مسمًّى

«بثمرةِ الروضةِ الشهيةِ ∴ لطلبةِ العلمِ بمكةَ المحميةِ»

واللهُ تعالى يجعلُهُ نافعاً لنا ولجميعِ المسلمينَ الإندونيسيينَ آمينَ

3. **SOAL : Bolehkah membuang air kumur (dari mulut) ke Masjid atau mengembalikannya ke kolam/jeding lagi ?**

JAWAB : Membuang air kumur ke Masjid boleh, sedang

الأُوْلَى وَفِي بج عَلَى الْمَنْهَجِ ج ١ ص ٧٨ نَقْلاً مِنْ كَلَامِ حل قَالَ وَأَمَّا النِّيَّةُ فَلَا يُسَنُّ تَثْلِيثُهَا كَمَا أَفْتَى بِهِ وَالِدُ شَيْخِنَا وَعَلَى سَنِّ تَثْلِيثِهَا يَكُونُ مَعْنَاهُ أَنْ يَأْتِيَ ثَانِيَةً وَثَالِثَةً لَا قَصْدَ إِبْطَالِ الْأُوْلَى بَلْ يَكُوْنُ مُكَرِّرًا لَهَا حَتَّى يَكُونَ مُسْتَصْحِبًا لِهَاذِكْرًا اهـ فَإِنْ قَصَدَ الْإِبْطَالَ فَفِيهِ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا تَبْطُلُ الطَّهَارَةُ كَمَا لَوْ قَطَعَ الصَّلَاةَ فِي أَثْنَائِهَا وَأَصَحُّهُمَا لَا يَبْطُلُ مَا مَضَى وَبِهِ قَطَعَ الْفُوْرَانِيُّ وَالْجُرْجَانِيُّ كَمَا لَوْ عَزَبَتِ النِّيَّةُ وَنَوَى التَّبَرُّدَ فِي أَثْنَاءِ طَهَارَتِهِ فَإِنَّ النِّيَّةَ تَنْقَطِعُ وَلَا تَبْطُلُ مَا مَضَى بِخِلَافِ الصَّلَاةِ فَعَلَى هٰذَا إِذَا أَرَادَ إِتْمَامَ الطَّهَارَةِ وَجَبَ تَجْدِيدُ النِّيَّةِ بِلَا خِلَافٍ فَإِنْ لَمْ يَتَطَاوَلِ الْفَصْلُ بَنَى اهـ شَرْحُ الْمُهَذَّبِ ج ١ ص ٣٣٧ بِتَصَرُّفٍ

5. SOAL : Mengulang-ulang niat ketika berwudhu' itu, apakah niat yang ke dua membatalkan niat yang pertama ?

JAWAB : Tidak, melainkan menguatkan niat yang pertama menurut yang muttajah, sebagaimana tercantum pada halaman

غَسْلِهَا اهـ وَأَمَّا قَوْلُ صَاحِبِ الْإِحْيَاءِ سَائِرُ أَجْزَاءِ الْجُنُبِ تُرَدُّ إِلَيْهِ فِي

الْآخِرَةِ فَيَعُودُ أَيْ مَا أُزِيلَ قَبْلَ الْغُسْلِ جُنُبًا فَقَالَ الْقَلْيُوبِيُّ ج (١)

ص ٦٧ قُبَيْلَ بَابِ النَّجَاسَةِ وَفِي عَوْدِ نَحْوِ الدَّمِ نَظَرٌ وَكَذَا فِي غَيْرِهِ

لِأَنَّ الْعَائِدَ هُوَ الْأَجْزَاءُ الَّتِي مَاتَ عَلَيْهَا اهـ واللّٰه أعلم

8. SOAL ; Orang yang junub itu apakah diwajibkan membasuh anggauta badannya yang sudah lepas, seperti rambut atau lainnya ?

JAWAB : Tidak wajib, ia diwajibkan membasuh anggota yang kelihatan (zhahir) setelah lepasnya anggota tersebut. Mengambil keterangan dari Kitab Fat-hul Mu'in.

مسئلة (٩) هَلْ يَحْرُمُ جَعْلُ نَحْوِ الرِّيقِ عَلَى أُصْبُعِهِ لِيَسْهُلَ قَلْبُ

وَرَقَةِ الْمُصْحَفِ بِهَا أَوْ لَا ؟

(الجواب) يَحْرُمُ حَيْثُ كَانَ بِهَا رُطُوبَةٌ تُلَوِّثُ الْوَرَقَةَ كَمَا فِي

فَتَاوَى ابْنِ حَجَرٍ اهـ تَرْشِيحٌ ص ٢٩ وَغَيْرُهُ فِيمَا يَحْرُمُ بِالْحَدَثِ وَعِبَارَةُ

الْكُرْدِيِّ فِي الْكُبْرَى ج (١) ص ٢٣٢، وَفِي فَتَاوَى الشَّارِحِ يَحْرُمُ

مَسُّ الْمُصْحَفِ بِأُصْبُعٍ عَلَيْهِ رِيقٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَالْكَلَامُ حَيْثُ كَانَ عَلَى

الْأُصْبُعِ رِيقٌ يُلَوِّثُ الْوَرَقَةَ أَمَّا إِذَا خَفَّ الرِّيقُ بِحَيْثُ لَا يَنْفَصِلُ مِنْهُ

شَيْءٌ يُلَوِّثُ الْوَرَقَةَ فَلَا حُرْمَةَ اهـ وَفِي مَوْهِبَةِ التُّرْمُسِيِّ مِثْلُهُ وَفِي

بُشْرَى الْكَرِيمِ ج (١) ص ٢٨ بِمُسْتَقْذَرٍ وَلَوْ رِيقًا فِي نَحْوِ قَلْبٍ اهـ

9. SOAL : Membalikkan kertas lembaran Mushhaf (Al-Qur'an) dengan jari yang dibasahi dengan air ludah itu boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh (haram), apabila air ludah tersebut mengotori kertas lembaran Mushhaf tersebut, penjelasan dari kitab Mauhibah dan Kurdi serta kitab-kitab lain.

مسئلة (١٠) لو قبّل المصحف بعد قراءته فهل هي سنّة أو بدعة بيّنوا لنا نقلاً صريحًا

(الجواب) سُنّة كما في بج على الخطيب ج (١) ص (٣٠٢) في مبحث ما يحرم بالحدث ولم يقيّد ببعديّة القراءة أو غيرها ونقل عنه الشرواني على حج وفي طبقات ابن السبكي ج (٦) ص (٢٠١) في مناقب والده قال سمعت الوالد في درس الغزالية يقول وقد سئل عن الدليل على تقبيل المصحف دليله القياس على تقبيل الحجر الأسود ويد العالم والوالد والصالح ومن المعلوم أنّ المصحف أفضل منهم وسبب تقبيل الحجر الأسود ما ورد أنّه يمين الله في الأرض والعادة تقبيل يمين من يقصد إكرامه اه والله أعلم

10. SOAL : Orang yang membaca Al Qur'an, apakah di sunatkan mencium Mushhafnya setelah selesai membacanya ?

JAWAB : Disunnatkan mencium Mushhaf tersebut, sebagaimana diterangkan di kitab Bujairimi Iqna' Juz I halaman 302.

مسئلة (١١) لو بال إنسان ثمّ قبل تطهير فرجه جامع امرأته فهل الولد المنعقد من ذلك الجماع يحكم بكونه نجسًا أو لا ؟

(الجواب) اللهمّ رشدًا وهداية للوجه المصاب لا يكون ذلك الولد نجسًا ألا ترى أنّ منيّ غير الآدميّ والكلب والخنزير عند الإمام أبي القاسم الرافعيّ نجس مطلقًا مأكولًا أو غيره ومع ذلك إذا انعقد حيوانًا لا يقول إلّا بطهارته ومثل هذا الكلام والبحث مطّرد في كلام الفقهاء بلا خفاء إلّا أنّ صاحب المجموع صرّح

تصريحًا شافيًا فراجعه في ص ٥٥٥ ج ٢ ومشهور أيضًا أن الجماع والحالة هذه حرام مصرح في كلامهم منهم الترمسي في الموهبة في ص (٤٦٤) من ج (١) اهـ والله أعلم

11. SOAL; Orang yang kencing dan belum bersuci lalu menyetubuhi isterinya, kemudian isteri tersebut hamil, maka anaknya yang lahir dari kandungan tersebut hukumnya najis ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak najis, akan tetapi bersetubuh dengan kemaluan dalam keadaan najis (mutanajjis) tersebut hukumnya haram. Sebab itu sebelum bersetubuh wajib mensucikannya dahulu. Keterangan dari kitab Mauhibah Juz I halaman 464.

مسئلة (١٢) ما حكم استهانة المكتوبة بالحروف العربية ؟

(الجواب) فإن كانت معظمة كأن كان قرآنا أو اسما من أسمائه تعالى أو نبيه أو ملائكته فحرام أو كان علما فكذلك على الأصح وإلا فلا كما في الأنوار ج (١) ص (٣٢) وغيره قبيل مبحث موجبات الغسل اهـ والله أعلم

12. SOAL: Bagaimana hukumnya menghinakan tulisan dengan huruf-huruf Arab ?

JAWAB : Jika tulisan tersebut memuat kalimat Mu'azhzhomah seperti ayat Qur'an atau nama dari Allah atau nama Nabi atau Malaikat, maka hukumnya haram, begitu pula tulisan-tulisan tentang ilmu-ilmu agama menurut qaul ashah. Jika tidak demikian, hukumnya tidak haram. Mengambil keterangan dari kitab Al Anwar Juz I halaman 32.

مسئلة (١٣) ما قولكم زاد علمكم نافعا آمين في سواد بعض الحيتان المعروف ببلدنا (جاوه) نوس أهو نجس أم لا بينوا لنا نقلا شافيا

(الجواب) قد حكم صاحب البغية بنجاسته وخطأ من قال بطهارته اهـ ص «١٦» في باب النجاسة ومثله في سفينة الصلاة فراجع

فاعلم أن هذه المسئلة قد وقع فيها اختلاف بين أهل المعرفة بالحيتان أن
هذا الأسود أهو من الباطن أم لا فينبغي للعاقل أن يتحقق هذا
لعل الصواب في هذا الأسود
الشيء لأن هذا مما يتعلق بالعيان فافهم والله أعلم بالصواب

13. **SOAL:** Bagaimana hukumnya hitam-hitam yang keluar dari ikan nus itu ? Najiskah atau tidak ?

JAWAB : Menurut kitab Bughyah dan Safinatush Sholat, najis. Tetapi orang-orang ahli perikanan berselisih pendapatnya, sebagian mengatakan bahwa hitam-hitam tersebut keluar dari tempat kotoran dalam perut (Jawa : Waduk), maka menghukumi najis, sedang yang sebagian lainnya berpendapat bahwa hitam-hitam tersebut dari luarnya, maka menghukumi suci. Sebab itu yang berkepentingan diharap membuktikan sendiri, untuk menentukan hukum-hukum tersebut. Wal Loohu a'lam.

مسئلة (١٤) ما حكم تجعيد الشعر أهو مباح أم لا ؟ أفيدونا
الجواب على وجه مصاب فلكم الأجر إن شاء الله والثواب

(الجواب) اللهم هداية للصواب يحرم التجعيد المذكور إلا في
حق المتزوجة أو الأمة إذا أذن لها زوجها أو سيدها وعبارة الروض
مع شرحه ج (١) ص (١٧٣) ويحرم تجعيده أي الشعر ووشر
الأسنان أي تحديدها وترقيقها للتغرير وللتعرض للتهمة اه وفي
النهاية ج « ١ » ص « ٤٣٠ » وخرج بالمزوجة والمملوكة غيرهما
لعل الصواب بالمتزوجة
فيكره له قال ع ش أي خضب كفيها وقدميها بذلك أي بالحناء
ونحوه وبالمرأة الرجل والخنثى فيحرم الخضاب عليهما إلا لعذر قال
أي وفرع
ع ش وبقي ما تقدم من الوصل والتجعيد وغيرهما هل يكره في غير
المزوجة أو يحرم فيه نظر وقضية قول الشارح « فإن أذن لها زوجها

أَوْ سَيِّدُهَا فِي ذٰلِكَ جَازَ » الثَّانِي لِتَخْصِيصِهِ الْجَوَازَ بِحَالَةِ الْإِذْنِ وَهُوَ مُنْتَفٍ هُنَا وَلِأَنَّهَا تَجُرُّ بِهِ الرِّيبَةَ إِلَى نَفْسِهَا اهـ والله أعلم بالصواب

14. **SOAL : Mengeritingkan rambut itu boleh ataukah tidak ?**

JAWAB : Tidak boleh (haram), kecuali bagi seseorang isteri yang mendapat izin dari Suaminya, atau bagi perempuan amat yang mendapat izin dari sayyidnya. (dengan tujuan menyenangkan suami/sayyid tersebut). Diambil dari kitab Asnal mathalib dan Nihayah.

مَسْئَلَةٌ (١٥) مَا رَأْيُكُمْ زَادَكُمُ اللّٰهُ رَأْيًا سَدِيدًا فِي مَرَقَةِ الْإِدَامِ وَقَدْ خُلِطَ فِيهَا (تَرَاسِي) وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ دَقِّ السُّمُوكِ الصِّغَارِ قَبْلَ إِزَالَةِ مَا فِي بَوَاطِنِهَا مِنَ الْأَقْذَارِ وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْكِبَارِ فَهَلْ هِيَ طَاهِرَةٌ أَوْ مُتَنَجِّسَةٌ لٰكِنَّهَا يُعْفَى عَنْهَا بِالنِّسْبَةِ لِلْأَكْلِ دُونَ مَا إِذَا أَصَابَتِ الثِّيَابَ ؟ أَفِيدُونَا الْبَيَانَ الشَّافِيَ فَإِنَّهُ قَدِ ابْتُلِينَا بِهٰذِهِ كَثِيرًا فَلَكُمُ الْأَجْرُ الْوَافِي

(الجواب) هِيَ طَاهِرَةٌ حَيْثُ كَانَ الدَّقُّ الْمَذْكُورُ مِنَ السُّمُوكِ الصِّغَارِ وَكَذَا الْكِبَارُ عَلَى نِزَاعٍ فِيهِ قَالَ م ر فِي شَرْحِهِ عَلَى ابْنِ الْعِمَادِ فِي الْمَعْفُوَّاتِ قَالَ الْبَنْدَنِيجِيُّ سَأَلْتُ الشَّيْخَ أَبَا حَامِدٍ عَنْ سَمَكٍ يُقْلَى وَفِيهِ الرَّوْثُ هَلْ يُؤْكَلُ فَقَالَ هُوَ طَاهِرٌ اهـ وَفِي تَعْلِيقِ الْقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ أَنَّهُ لَوْ قَلَى سَمَكًا وَفِي بَطْنِهِ الرَّوْثُ تَنَجَّسَ الزَّيْتُ بِمَا فِي بَطْنِهِ مِنَ الرَّوْثِ وَتَنَجَّسَ السَّمَكُ اهـ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ ص ٤٤ وَفِي الْبُغْيَةِ مِنْ بَابِ النَّجَاسَةِ وَقَدِ اتَّفَقَ ابْنَا حَجَرٍ وَزِيَادٍ و م ر وَغَيْرُهُمْ عَلَى طَهَارَةِ مَا فِي جَوْفِ السَّمَكِ الصَّغِيرِ مِنَ الدَّمِ وَالرَّوْثِ وَجَوَازِ أَكْلِهِ مَعَهُ وَأَنَّهُ لَا يَنْجُسُ بِهِ الدُّهْنُ بَلْ جَرَى عَلَيْهِ م ر فِي الْكَبِيرِ أَيْضًا وَلِأَنَّ

لنا قولا قويا أن السمك لا دم له لأنه يبيض إذا وضع في الشمس اه ص ١٥ قلنا ولأنه بحسب الواقع ابتلاء عظيم وأن الأمر إذا ضاق اتسع كما عللوا بذلك في الجبن فتأمل والله أعلم بالصواب

15. SOAL: Bagaiaman hukumnya kuah sayur "terasi", sucikah atau najis yang ma'fuw (dimaafkan) ?

JAWAB : Hukumnya suci, asal "terasi" tadi terbikin dari ikan-ikan kecil. Bahkan menurut Imam Romli, hukumnya suci pula walaupun terbikin dari ikan-ikan besar sekalipun. Keterangan dari kitab Bughyah alaman 15 pada bab Najasah.

مسئلة (١٦) ما قولكم في متوضئ وهو في الحقيقة مسرف إلا أنه لم يشعر بذلك فهل هو مسرف والحالة هذه فيكره أو لا؟ أفيدونا الجواب مأجورين

(الجواب) نعم هو مسرف وهو على الحالة المذكورة لأن عدم إشعاره بذلك لا يمنع كونه مسرفا بل هو حينئذ ذاهل عن فعل نفسه لأن حقيقة الإسراف كما هو مشهور في كتب العلماء أن يأخذ الماء زائدا عما يكفي العضو المغسول أو الممسوح مشعرا أو غير مشعر كما في كاشفة السجا وأما الكراهة فإن كان عالما أو جاهلا مقصرا فذاك وإلا فلا كما فصلوه في الحرمة اه والله أعلم

16. SOAL : Orang yang berwudhu, sebenarnya sudah berbuat israf, tetapi dia mengira belum berbuat israf tersebut. Apakah dia tetap terkena hukum makruh, ataukah tidak ?

JAWAB : Tetap dianggap berbuat israf dan terkena hukum Makruh, apabila dia alim atau jahil yang tidak mau belajar. Sebab yang disebut israf itu ialah menggunakan air yang melebihi keperluan anggota yang dibasuh, baik dengan secara sadar ataupun tidak. Mengambil keterangan dari kitab Syarah Safinah.

مسئلة (١٧) ما قولكم في ذرق الحمام فهل هناك قول بعفو عنه وهل على من رآه في المسجد تنحيته وتطهيره منه بغسل الأغوات المعروف في المطاف أو لا ؟ أفيدونا مأجورين

(الجواب) اللهم هداية للصواب . نعم هناك قول بالعفو عنه كما في أكثر الكتب المتداولة قال ابن العماد وروث طير على حصر المساجد ما . في العفو عنه خلاف من مشقته . وقال الشيخ حسين الرشيدي في حاشيته على ابن العماد أي بشروط ثلاثة أن لا يطأ عامداً وأن لا يكون هناك رطوبة من أحد الجانبين نعم إن لم يجد معدلاً عنه ولا طريقاً غيره كالمشاة في مطهرة المسجد عفي عنه مع الرطوبة كما قال ابن عبد الحق قال ع س وهو قريب للمشقة والثالث أن يشق الاحتراز عنه وأما عموم المحل فليس بشرط اه ص ٢٩ بل هناك قول بطهارة روث الحمام بل روث المأكول بل ذهب آخرون إلى جميع الأوراث حتى من الكلب إلا الآدمي

لعل الصواب : الأرواث

وجمعهم الشيخ عبد الله بن أبي بكر باشغيب فقال كاملاً . روث لمأكول لدى زهريهم . وعطاء والثوري والروياني . وإمام نخع وابن سيرين واصطخري والشعبي والشيباني . وابن حزيمة منذ رحبانهم . ثم ابن حنبل مالك الروياني . طهر وزاد الظاهرية والنجازي لغير فضلة الإنسان اه من باب النجاسة نعم يجب على من رآه في المسجد إخراجه منه فوراً عينياً عليه إن لم يكن معه أحد وإلا فوجوب

كِفَايَةٍ وَإِنْ أُرْصِدَ لِإِزَالَتِهِ مَنْ يَقُومُ بِهَا بِمَعْلُومٍ كَمَا اقْتَضَاهُ إِطْلَاقُهُمْ اهـ فَتْحُ الْمُعِينِ فِى مَبْحَثِ مَكْرُوهَاتِ الصَّلَاةِ ص ١٩٣ وَأَمَّا تَطْهِيرُ الْأَغْوَاتِ النَّجَاسَةَ بِالْكَيْفِيَّةِ الْمَعْلُومَةِ عِنْدَهُمْ فَلَيْسَ بِمُطَهِّرٍ بَلْ يَزِيدُ التَّلْوِيثَ الْمُضِرَّ لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ إِزَالَةَ الْعَيْنِ وَوُرُودَ الْمَاءِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ قَلِيلًا كَمَا هُوَ صَرِيحُ كَلَامِهِمْ فِى الْكُتُبِ الْمُتَدَاوَلَةِ فِى أَيْدِينَا وَاللهُ أَعْلَمُ

17. SOAL : Tahi burung merpati itu bagaimanakah hukumnya ? Apakah ada qaul yang mengatakan najis yang ma'fuw ? Bagi orang yang tahu tahi burung merpati di masjid, apakah diwajibkan mensucikannya ? Dan cara membersihkan seperti yang dilakukan petugas di mathaf itu sudah di anggap cukup ataukah tidak ?

JAWAB : Ada qaul yang mengatakan "najis yang ma'fuw", tetapi dengan tiga syarat, ialah :

1. Harus tidak sengaja menyentuh/menginjakinya.
2. Tidak dalam keadaan basah atau kaki yang basah.
3. Harus sulit penjagaannya.

Sebagiamana diterangkan diberbagai-bagai kitab Fiqih pada Bab syaratnya sholat atau Bab Najasah.

Orang yang tahu ada tahi burung merpati di masjid wajib mengeluarkan a'innya najis tersebut dari masjid, dan mensucikan/membasuh bekasnya (dengan mencurahkan air sampai bersih atau suci tidak cukup hanya diusap dengan kain basah).

Adapun cara membersihkan petugas yang biasa terlihat itu menurut madzhab Syafi'iy tidak dapat mensucikan, bahkan menjadikan lantai masjid itu merata kena najis, sebagaimana diterangkan di berbagai-bagai kitab Fiqih, di bab-bab syarat membasuh najis.

مسئلة (١٨) مَا قَوْلُكُمْ فِى مُسَافِرٍ سَفَرَ قَصْرٍ رَاكِبِ السَّيَّارَةِ وَقَدْ نَفِدَ عَلَيْهِ مَاءٌ إِلَّا مَا أُرْصِدَ لِتَسْيِيرِ السَّيَّارَةِ وَلَمْ يُوجَدْ ثَمَّ غَيْرُهُ فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ التَّيَمُّمُ وَالْحَالَةُ هٰذِهِ

(الجواب) لَا يَجُوزُ لَهُ التَّيَمُّمُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ بَلْ كُلِّفَ

الوضوء وجمع الماء لتسيير تلك السيارة إن كان في باقيه كفاية في ذلك وإلا فلا يكلف ذلك بل يجوز له التيمم بناء على وجوب تكليفه الوضوء فيما إذا كان معه ماء واحتاج لسقي نحو دابة كما في القليوبي في ج ١ ص ٨٢ وموهبة ذي الفضل ج (١) ص ٥٠٨ وغيرهما من باب التيمم وقال فيه ولا يكلف الطهر به ثم شربه لأن النفس تعافه بخلاف دابته فإنه يكلف التطهر به أولا ثم سقيها لأنها لا تعافه وعبارة التحفة ويلزمه ذلك إن خشي عطشها وكفاها مستعمله ويظهر أنه يلحق بالمستعمل كل متغير مستقذر عرفا بخلاف متغير بنحو ماء ورد إلى أن قال ويظهر إلحاق غير مميز بالدابة في المستقذر الطاهر لا في النجس اهـ والله أعلم

18. SOAL : Ada orang bepergian menempuh jarak yang membolehkan qashar sholat dengan berkendaraan mobil, kemudian kehabisan air untuk berwudhu. Ada air, tetapi diperlukan untuk jalan mobilnya. Bolehkah orang tersebut mengerjakan tayammum ?

JAWAB : : Tidak boleh ! Dia harus berwudhu' dengan air tersebut dengan menampung air musta'malnya untuk mobil, bila air musta'mal tersebut dapat mencukupi kebutuhan mobilnya. Jika tidak mencukupinya, maka boleh mengerjakan tayammum. Hal ini sama dengan apabila orang musafir tersebut punya air, tetapi diperlukan untuk minum binatang ternaknya atau anak yang belum tamyiz. Maka dia wajib berwudhu' dengan air tersebut dengan menampung air musta'malnya untuk memberi minum binatang atau anak yang belum tamyiz tersebut.

Keterangan dari Kitab Mauhibah bab tayammum, pada juz I halaman 508.

مسئلة (١٩) ما قولكم دام فضلكم في قارورة ضيقة الفم وفيها ماء متنجس غمرت في ماء كثير فهل تطهر أولا ؟

(الجواب) لا تطهر مطلقا بخلاف ما إذا كانت واسعة الفم

بحيث يتحرك مافيها بتحرك الآخر وكان قلتين وكانت تمكث فيه قدرا يزول فيه التغير وساوى مافيها من الماء فإنها حينئذ تطهر كما في الموهبة والبجيرمي على الخطيب وغيرهما من باب النجاسة بخلاف ما إذا كانت ضيقة قال الشهاب الرملي في هامش الروض ج ١ ص ١٦ ومقتضاه أنه لو مكث الضيق وفيه ماء متغير حتى انتفى تغيره لم يطهر ووجهه عدم ترادّ الماء وانعطاف بعضه على بعض ويحتمل خلافه لزوال العلة مع وجود الاتصال صورة اه ومثله في شرح البهجة

19. SOAL : Botol yang sangat kecil lobang pada kepalanya, didalamnya ada airnya yang mutanajis, dapatkah menjadi suci lantaran dimasukkan ke air yang banyak ?

JAWAB : Tidak bisa suci. Kecuali apabila lobang kepalanya itu besar, sekira air di dalam botol itu dapat bergerak dengan geraknya air yang banyak tadi (ada dua qulah) dan dibiarkan sementara waktu di dalam air banyak tersebut, sehingga hilang perobahan bau air didalam botol dan air didalamnya itu. Keterangan diambil dari kitab Mauhibah dan Bujairimi Khathib pada bab Najasah.

مسئلة (٢٠) ما قولكم دام عزكم في نجاسة مغلظة تغسل بنحو صابون فهل يكفيها أولا ؟

(الجواب) لا يكفي على الأظهر بل ولا يكفي بالتراب النجس في الأصح كما في فتح العلام بل في أكثر كتب فقهائنا الشافعية قال الشيخ الترمسي في باب النجاسة ج ١ ص ٤٧٩ قال في النهاية وإنما لم يلحق بالتراب نحو الصابون وإن ساواه في كونه جامدا وفي الأمر به في التطهير لأنه لا يجوز أن يستنبط من النص معنى يبطله اه وما تقرر من تعين التراب هو الأظهر قال في المغني والثاني لا يتعين

وَيَقُومُ مَا ذُكِرَ وَنَحْوُهُ مَقَامَهُ وَجَرَى عَلَيْهِ صَاحِبُ التَّنْبِيهِ وَالثَّالِثُ يَقُومُ مَقَامَهُ عِنْدَ فَقْدِهِ لِلضَّرُورَةِ وَلَا يَقُومُ عِنْدَ وُجُودِهِ وَقِيلَ يَقُومُ مَقَامَهُ فِيمَا يُفْسِدُهُ التُّرَابُ كَالثِّيَابِ دُونَ مَا لَا يُفْسِدُهُ اهـ

20. SOAL: Sesuatu yang kena najis mughollazdoh disucikan dengan air serta sabun atau sesamanya, sudahkah mencukupinya ?

JAWAB : Belum mencukupi menurut qaul azhhar; menurut qaul kedua sudah mencukupinya (sudah suci). Sedangkan menurut qaul ketigabisa mencukupi, apa bila tidak ada debu, dan menurut qaul keempat dapat mencukupi, jika dicuci dengan debu menyebabkan lekas rusaknya sesuatu yang kena najis tersebut.

Dari kitab Mauhibah juz I halaman 479, bab menghilangkan najis.

كِتَابُ الصَّلَاةِ

مسئلة (٢١) لَوْ عُطِّلَ الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ فَهَلْ يَبْقَى لَهُ اسْمُ الْجَامِعِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَبْقَى لَهُ اسْمُ الْجَامِعِ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ لَا يُسَمَّى جَامِعًا حَيْثُ لَا تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ أَخْذًا مِمَّا فِي مَوْهِبَةِ ذِي الْفَضْلِ ج ٤ ص ٣٢٣ وَمَا فِي إِعَانَةِ الطَّالِبِينَ ج ٢ ص ٢٥٩ كِلَاهُمَا فِي بَابِ الْاعْتِكَافِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

21. SOAL: Masjid Jami' yang sudah tidak dipergunakan untuk sholat Jum'ah, apakah masih dapat disebut "Jami' " ?

JAWAB : Tidak ! Masjid tidak boleh disebut Jami' apabila tidak dipergunakan untuk mendirikan sholat Jum'ah. Keterangan dri kitab Mauhibah di bab I'tikaf (juz 4 halaman 323) begitu pula di kitab I'anah juz II halaman 259.

مسئلة (٢٢) لَوْ شَكَّ أَوْ تَيَقَّنَ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ فِي نِيَّةِ الْاقْتِدَاءِ فَهَلْ تَبْطُلُ صَلَاتُهُ أَوْ لَا فَإِنْ قُلْتُمْ بِالثَّانِي فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ الْائْتِمَامُ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَمْ تبطل صلاته حيث لَمْ يتابعه في فعلٍ ولو واحداً أو سلامٍ بعد انتظارٍ كثيرٍ للمتابعة وصارت صلاته فرادى لكن لو نوى الائتمام حينئذٍ صحّ مع الكراهة ولا يحصل له فضيلة الجماعة حتى فيما أدركه مع الإمام على المعتمد كما في شرح سفينة النجا للشيخ نووي ص ٧٥ ببعض تصرّف هذا إذا كان غير مسبوقٍ وإلّا فيجب له إتمام الفاتحة التي حملها الإمام لو نوى الائتمام في إحرامه أخذاً مما في فتاوى ابن حجرٍ وبسط الكلام وأجاد وأطال وأفاد فراجعه إن أردت الاستفادة والله أعلم بالصواب

22. SOAL : Orang melakukan sholat, makmum, ditengah-tengah sholat itu ragu-ragu, apakah dia sudah berniat makmum atau belum. Apakah yang demikian itu membatalkan sholat ? Jika tidak, bolehkah menyusulkan niat makmum ditengah-tengah sholat tersebut ?

JAWA : Tidak batal sholatnya, apabila belum mengikuti menjalankan rukun fi'liy walaupun satu, atau belum mengikuti salam setelah lama menunggu. Dan orang tersebut boleh langsung menyusulkan niat makmum, tetapi hukumnya makruh, serta tidak mendapatkan fadhilahnya jama'ah di bagian bagian yang belum menyusulkan niat tadi, menurut qaul yang mu'tamad. Keterangan dari Syarah Safinah halaman 75.

مسئلة (٢٣) هل تصحّ الصلاة على سريرٍ يتحرّك بتحرّكه أو لا ؟

(الجواب) تصحّ لأنّه ليس بمحمولٍ له كما هو معلومٌ من الكتب المتداولة في مبحث السجود

23. SOAL : Sah atau tidakkah sholatnya orang diatas balai-balai yang bergerak-gerak disebabkan gerakannya orang tersebut ?

JAWAB : Sah saja sholat tersebut, sebagaimana penjelasan dari berbagai-bagai kitab Fiqih didalam pembahasan sujud.

مسئلة (٢٤) هل تصحّ صلاة تحيّة المسجد في رحبة المسجد أو لا

وَمَا الرَّحْبَةُ ؟

(الجواب) تَصِحُّ إِذْ أَحْكَامُ الْمَسْجِدِ ثَابِتَةٌ لَهَا وَالرَّحْبَةُ هِيَ الْمَكَانُ الْمُتَّسِعُ الرَّاحِبُ الَّذِي يُجْعَلُ أَمَامَ بَابِ الْمَسْجِدِ غَالِبًا كَمَا فِي غَايَةِ تَلْخِيصِ الْمُرَادِ لِابْنِ زِيَادٍ بِهَامِشِ الْبُغْيَةِ ص ٩٦ وَلَيْسَ كُلُّ مَسْجِدٍ لَهُ رَحْبَةٌ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِي بِلَادِنَا جَاوَهُ مَا هُوَ عَلَى صُورَتِهَا وَلَيْسَ مِنْهَا فَحِينَئِذٍ لَا تَصِحُّ التَّحِيَّةُ فِيهِ وَيَتَحَقَّقُ كَوْنُ الرَّحْبَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِمَّا بِوَقْفٍ أَوْ بِإِطْلَاقِ الْمَسْجِدِ عَلَيْهَا اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ

24. SOAL : Sah atau tidakkah sholat "Tahiyyat" di serambi masjid ? Dan apakah yang dinamakan serambi itu ?

JAWAB : Sah saja sholat tersebut. Adapun yang dinamakan serambi itu ialah tempat-tempat yang di bangun dibagian depan pintu masjid atau kanan-kirinya, asal diniatkan termasuk wakaf masjid tersebut. Keterangan dari kitab Talkhis al murad, Hamisyn-ya Bughyah di bab 'Ahkamul Masajid".

مسئلة (٢٥) هَلْ يَجُوزُ لِشَافِعِيٍّ أَنْ يُكَفِّرَ مَنْ نَفَى الْبَسْمَلَةَ الَّتِي فِي أَوَّلِ السُّورَةِ أَوِ الْفَاتِحَةِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَجُوزُ لِأَنَّ نَافِيَهَا وَجَاحِدَهَا لَا يَكْفُرُ وَعِبَارَةُ قَل عَلَى الْمِنْهَاجِ ج ١ ص ١٤٨ لَا يَكْفُرُ جَاحِدُ قُرْآنِيَّتِهَا وَلَا مُثْبِتُهَا لِعَدَمِ تَوَاتُرِهَا قَالَ ابْنُ الرِّفْعَةِ حَكَى الْعِمْرَانِيُّ أَنَّ صَاحِبَ الْفُرُوعِ وَهُوَ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ قَالَ بِتَكْفِيرِ جَاحِدِهَا وَتَفْسِيقِ تَارِكِهَا وَاللهُ أَعْلَمُ اهـ كِفَايَةُ الْأَخْيَارِ ج ١ ص ٥٦

25. SOAL : Bolehkah orang yang bermadzhab Syafi'i mengatakan kufur terhadap orang yang meniadakan Basmalah (menganggap Basmalah itu tidak termasuk surat atau permulaan Fatihah) ?

JAWAB : Tidak boleh, karena tidak mengakui Basmalah sebagai bagian/ayat pada surat-surat tersebut tidak menyebabkan kufur tetapi kalau mengikuti pendapat Abu Bakar, Shohibul furu', maka dibolehkan. Sebab menurut beliau orang yang memungkiri termasuknya Basmalah dalam surat-surat tersebut dihukumi kufur. Penjelasan dari kitab Qalyubi juz I halaman 148 dan Kifayatul Akhyar juz I halaman 56.

مسئلة (٢٦) هَلْ يُسَنُّ التَّأْمِينُ لِلْمَأْمُومِ الَّذِى لَمْ يَسْمَعْ فَاتِحَةَ الإِمَامِ أَوْ قُنُوتَهُ أَوْ لَا ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ بِالثَّانِى فَهَلْ يَقْطَعُ الْفَاتِحَةَ لَوْ أَمَّنَ أَثْنَاءَهَا أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يُسَنُّ وَعِبَارَةُ قل عَلَى الْمَحَلِّي ج ١ ص ١٥٢ وَلَا يُؤَمِّنُ الْمَأْمُومُ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ قِرَاءَةَ الإِمَامِ أَوْ لَمْ يُمَيِّزْ أَلْفَاظَهُ وَفِى الْعُبَابِ وَالدَّمِيرِيِّ أَنَّهُ يُؤَمِّنُ إِذَا سَمِعَ تَأْمِينَ الْمَأْمُومِينَ وَضُعِّفَ وَقَالَ الْجَمَلُ عَلَى الْمَنْهَجِ ج ١ ص ٣٥٥ وَضَعَّفَهُ مَشَايِخُنَا اهـ وَعَلَى عَدَمِ سُنِّيَّتِهِ فَيَقْطَعُ مُوَالَاةَ الْفَاتِحَةِ كَمَا هُوَ صَرِيحُ قَوْلِ الْمَحَلِّي عَلَى الْمِنْهَاجِ ج ١ ص ١٥٠ وَقِيلَ لَيْسَ أَيِ التَّأْمِينُ لِقِرَاءَةِ الإِمَامِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ بِمَنْدُوبٍ فَيَقْطَعُهَا أَيِ الْفَاتِحَةَ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

26. SOAL : Apakah disunnatkan baca "Amin" bagi makmum yang tidak mendengar Fatehahnya Imam atau Qunutnya ? Jika tidak disunnatkannya, apabila makmum tersebut membaca "Amin" sedang ia ditengah-tengah membaca Fatihah, apakah di anggap memutuskan Fatihahnya ?

JAWAB : Tidak disunnatkan, dan jika dia membaca "Amin" tersebut waktu ia ditengah-tengah membaca Fatehah, maka Fatehahnya dianggap putus (tidak muwalat, sehingga wajib mengulangi lagi), sebagaimana keterangan kitab Qalyubi alal Mahally juz I halaman 152.

مسئلة (٢٧) لَوْ قَالَ سَامِعُوا الْقِرَاءَةِ طَيِّبٌ ، طَيِّبٌ أَوْ اللهُ ، اللهُ أَوْ

نحوهما فهل يحصل له في هذه الحالة الإنصات المأمور في قوله تعالى «وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون» أو لا ؟

(الجواب) لا يحصل لأن الإنصات إنما يحصل بترك الكلام والذكر كما في منهاج القويم في سنن الجمعة ولقراءة القرآن سنن ذكرها في الإتقان منها الاستماع لها وترك اللغط والحديث بحضورها ومنها السجود عند قراءة آية السجود ومنها تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها ومنها الترتيل فإن قراءة جزء به أفضل من قراءة جزأين في قدر الزمان بلا ترتيل وهو تفخيم ألفاظه والإبانة عن حروفه ومنها صوم يوم الختم ومنها التكبير من الضحى إلى آخر القرآن ومنها الدعاء عقب الختم ومنها أنه إذا فرغ من الختمة شرع في أخرى اه متفرقة

27. SOAL : Orang yang mendengar orang yang membaca Qur'an lalu mengucapkan "Alloh", atau "Thayyib , Thoyyib" dan sesamanya itu apakah dianggap Inshat yang diperintahkan itu, ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak, sebab yang dinamakan inshat itu ialah meninggalkan semua ucapan, dzikir atau lainnya.* *Pentahqiq : Yakni selain ucapan-ucapan (dzikir-dzikir) doa'-doa' yang disunnatkan ketika mendengar ayat-ayat tasbih, adzab, ni'mat dan lain-lain, seperti : ربّ حاسبني حسابا يسيرا ، ربّ أعذني من عذابك

Keterangan dari Minhaju l Qawim bab Sunanu l Jum'ah.

مسئلة (٢٨) ما نظركم في التكبير عند إرادة أو عقب قراءة والضحى وما بعدها في الصلاة أو خارجها فهل يطلب أو لا ؟

(الجواب) نعم يطلب ذلك سواء من يختم أو غيره على ما أفتى

بِهِ حج وَالَّذِي يَترَجَّحُ إِفتَاؤُهُ عِندَ جرهزى الأَوَّلُ وَقَالَ وَعَلَيهِ

الإِجمَاعُ الفِعلِيُّ اه كردى فِي الكُبرَى ج ٢ ص ٢٢١ وَكَذَا فِي ص

٦٥ مِنَ التَّرشِيحِ قَولُهُ جرهزى هُوَ الإِمَامُ المُحَقِّقُ عَبدُ اللهِ بنُ سُلَيمَانَ

الجرهزى الشَّافِعِيُّ شَارِحُ الفَرَائِدِ البَهِيَّةِ وَفِي إِتحَافِ فُضَلَاءِ البَشَرِ

مَا هُوَ أَصرَحُ لِمَسئَلَتِنَا هٰذِهِ فَرَاجِع فِي ص ٥٥٦ فِي بَابِ التَّكبِيرِ اه

28. SOAL : Orang yang membaca surat "Wa'dh dhuha" dan surat sesudahnya di dalam sholat atau diluarnya, disunnatkan membaca "Takbir" ataukah tidak ?

JAWAB : Disunnatkan membaca Takbir, baik di waktu membaca Qur'an sampai khatam ataupun tidak. Diambil keterangan dari kitab (Kurdi Kubra juz II halaman 221) dan (Tarsyih halaman 65).

مسئلة (٢٩) هَل يَجِبُ عَلَى سَامِعِ قِرَاءَةِ القُرآنِ بِالأَلحَانِ أَن يَرُدَّهُ أَو لَا ؟

(الجواب) يَجِبُ إِن غَيَّرَ المَبنَى وَالمَعنَى وَإِلَّا فَفِيهِ خِلَافٌ قَالَ فِي مِنَحِ الفِكرِيَّةِ ص ٢٣ وَعَامَّةُ المَشَايِخِ عَلَى مَنعِ الأَلحَانِ وَكَرِهُوا الاستِمَاعَ لِأَنَّهُ تَشبِيهٌ بِالفَسَقَةِ بِمَا يَفعَلُونَهُ بِفِسقِهِم اه ثُمَّ رَأَينَا فِي الإِتقَانِ ج ١ ص ١٠٧ فِي النَّوعِ الخَامِسِ وَالثَّلَاثِينَ فِي آدَابِ تِلَاوَةِ القُرآنِ مَا نَصُّهُ وَأَمَّا القِرَاءَةُ بِالأَلحَانِ فَنَصَّ الشَّافِعِيُّ فِي المُختَصَرِ أَنَّهُ لَا بَأسَ بِهَا وَعَن رِوَايَةِ الرَّبِيعِ الجِيزِيِّ أَنَّهَا مَكرُوهَةٌ قَالَ الرَّافِعِيُّ فَقَالَ الجُمهُورُ لَيسَت عَلَى قَولَينِ بَل مَكرُوهٌ إِن يُفرِطَ فِي المَدِّ وَفِي إِشبَاعِ الحَرَكَاتِ حَتَّى يَتَوَلَّدَ مِنَ الفَتحَةِ أَلِفٌ وَمِنَ الضَّمَّةِ وَاوٌ وَمِنَ الكَسرَةِ يَاءٌ أَو يُدغِمَ فِي غَيرِ مَوضِعِ الإِدغَامِ فَإِن لَم يَنتَهِ إِلَى هٰذَا

الْحَدِّ فَلَا كَرَاهَةَ قَالَ وَفِي زَوَائِدِ الرَّوْضَةِ وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِفْرَاطَ عَلَى

الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ حَرَامٌ يَفْسُقُ بِهِ الْقَارِئُ وَيَأْثَمُ الْمُسْتَمِعُ لِأَنَّهُ عَدَلَ

عَنِ الْقَوِيمِ قَالَ وَهٰذَا مُرَادُ الشَّافِعِيِّ بِالْكَرَاهَةِ اهـ بِحُرُوفِهِ وَاللهُ

أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

29. SOAL : Bagi pendengar yang mendengar bacaan Qur'an yang salah dari seseorang, diwajibkan membetulkan ataukah tidak ?

JAWAB : Wajib membetulkan, jika kesalahan tersebut merusakkan lafazh saja, maka hukumnya dipersilisihkan. Keterangan dari kitab Minahul fikriyah halaman 23 dan Itqan juz I halaman 107.

مسئلة (٣٠) مَا حُكْمُ الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوِ الذِّكْرِ قُرْبَ مُرِيدِ

النَّوْمِ فَهَلْ هُوَ جَائِزٌ أَوْ لَا ؟

(الجواب) مَكْرُوهٌ إِنْ تَأَذَّى بِهِ بَلْ إِنْ أَكْثَرَ التَّأَذِّي حَرُمَ

فِيهِ فَيُمْنَعُ مِنْهُ حِينَئِذٍ كَمَا فِي الْبُغْيَةِ ص ٦٦ فِي أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ . وَفِي

الْفَتَاوَى النَّوَوِيَّةِ ص ١٩ . الْجَهْرُ بِالتِّلَاوَةِ خَارِجَ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنَ

الْإِسْرَارِ إِنْ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ كَرِيَاءٍ وَإِعْجَابٍ أَوْ تَشْوِيشٍ عَلَى

مُصَلٍّ أَوْ مَرِيضٍ أَوْ تَأَلُّمِ مَعْذُورٍ أَوْ جَمَاعَةٍ مُشْتَغِلِينَ بِطَاعَةٍ أَوْ مُبَاحٍ

اهـ بِتَصَرُّفٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

30. SOAL : Bagaimanakah hukumnya mengeraskan suara membaca Qur'an atau dzikir di dekat orang yang mau tidur ?

JAWAB : Hukumnya "makruh", apabila tidak menyakitkan hati orang yang mau tidur tersebut. Jika amat menyakitkan hati orang yang mau tidur tersebut maka hukumnya haram dan terlarang mengeraskan suara bacaan tersebut, sebagaimana di terangkan oleh kitab Al-Bughyah halaman 66.

مسئلة (٣١) ما حكم شرب الدخان عند قارئ القرآن وبينهما قدر
ثلاث أذرع أهو جائز أم لا ؟

(الجواب) حرام حيث اعتدّ أنهما في مجلس واحد كما صرح
بذلك في السم القاتل نقلا عن قول الشبراوي الشافعي في شرح ورد
السحر وعبارته قال شيخنا محمد السباعي الذي ندين الله عليه حرمة
شرب الدخان في مجلس القرآن ولا وجه للكراهة بل نقل الإمام
الحفني عن بعض أشياخه العارفين أن شربه في مجلس القرآن يخشى
منه سوء الخاتمة أعاذنا الله تعالى منها بمنه وكرمه إنه جواد كريم
اه تبصرة الإخوان

31. SOAL : Bagaimanakah hukum mengisap rokok di dekat orang yang membaca Qur'an dengan jarak kira-kira tiga hasta ?

JAWAB : Hukumnya "haram", apabila orang tersebut bertempat di satu majlis dengan pembaca. Keterangan dari kitab "As Summul Qatil".

مسئلة (٣٢) مسح الوجه والرأس بعد تسليمتي الصلاة هل له أصل
من السنة أو لا ؟

(الجواب) له أصل من السنة قال في الأذكار ص ٣٥ وروينا
في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ
إذا قضى صلاته مسح جبهته بيده اليمنى ثم قال أشهد أن لا إله إلا
الله الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الهم والحزن . قال في بشرى
الكريم ص ٥ فإذا سلم أي المصلي مسح جبهته بيده اليمنى وقال

أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ ثَلَاثًا . أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ الَّذِى لَآ إِلٰهَ إِلَّا هُوَ
الْحَىَّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْـهِ . ثَلَاثًا . وَيَمْسَحُ بِيَمِينِهِ عَلَى رَأْسِهِ وَيَقُولُ
لَآ إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيمُ اللّٰهُمَّ اذْهَبْ عَنِّى الْهَمَّ وَالْحَزَنَ اه حَكَاهُ
فِى تَرْشِيحِ الْمُسْتَفِيدِينَ ص ٧٣ فِى فَصْلِ مَبْحَثِ الصَّلَاةِ اه وَاللهُ أَعْلَم

32. SOAL : Orang yang menjalankan sholat lalu mengusap mukanya sehabis kedua salam itu ada dasarnya dari sunnah Nabi ataukah tidak ?

JAWAB : Ada dasarnya dari Sunnah, bahkan ketika mengusap muka tersebut disunnatkan membaca : "Asyhadu an laa ilaahailla huwa r Rohmaanu'r Rohiim — Alloohummadzhab 'anni'l hamma wa l hazan". Keterangan dari kitab Adzkar an Nawawiy halaman 35. Busyra l Karim halaman 5 dan Tarsyih halaman 73.

مسئلة (٣٣) لَوْ كَانَ لِمَنْ كَمُلَتْ لَهُ شَرَائِطُ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ زَوْجَتَانِ
كُلُّ وَاحِدَةٍ فِى بَلْدَةٍ لَا يَكْمُلُ عَدَدُ أَهْلِهَا إِلَّا بِهِ وَاسْتَوَتْ إِقَامَتُهُ وَمَالُهُ
فِيهِمَا وَصَلَّى الْجُمُعَةَ فِى الْبَلْدَةِ الَّتِى هُوَ فِيهَا فَهَلْ تَجِبُ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ
ثَانِيَةً لِإِكْمَالِ عَدَدِ أَهْلِ الْبَلْدَةِ الْأُخْرَى أَوْ لَا ؟ وَهَلْ يَأْثَمُ بِتَعْطِيلِهَا
أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ ثَانِيَةً لِأَنَّهُ قَدْ أَدَّى وُجُوبَ
الْجُمُعَةِ فِى الْبَلْدَةِ الَّتِى هُوَ فِيهَا الْكَامِلِ بِهِ عَدَدُهَا وَأَمَّا الْبَلْدَةُ الْأُخْرَى
فَلَا تَجِبُ إِقَامَةُ الْجُمُعَةِ فِيهَا لِعَدَمِ كَمَالِ الْعَدَدِ بَلْ عَلَى أَهْلِهَا أَنْ يُصَلُّوا
فِى الْبَلْدَةِ الَّتِى تُقَامُ فِيهَا الْجُمُعَةُ إِنْ سَمِعُوا النِّدَاءَ كَمَا فِى الْمَجْمُوعِ ج ٤ ص
٤٨٧ فِى فَرْعٍ قَالَ أَصْحَابُنَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى الزَّمِنِ . وَإِنَّمَا تَجِبُ إِقَامَتُهَا
فِيهَا لِأَنَّ شَرْطَ صِحَّتِهَا كَمَالُ الْعَدَدِ مِنْ أَهْلِ الْكَمَالِ لِقَوْلِهِ ﷺ لَا

جُمْعَةً إِلاَّ فِي أَرْبَعِينَ كَمَا فِي إِعَانَةِ الطَّالِبِينَ ج ٢ ص ٥٦ فِي مَطْلَبِ شُرُوطِ صِحَّةِ الْجُمْعَةِ وَاللهُ أَعْلَم

33. SOAL : Ada seseorang berkewajiban Jum'ah mempunyai dua orang isteri yang bertempat tinggal dinegeri/daerah yang berlain-lainan, dan muqimnya serta hartanya di dua negeri itu adalah sama. Orang tersebut menjalankan sholat Jum'ah di salah satu daerah tempat isterinya, sedangkan tiap-tiap daerah tempat tinggal kedua isteri tersebut tidak sempurna hitungan ahli Jum'ahnya tanpa diikuti suami tersebut.

Apakah dia harus mengikuti sholat Jum'ah lagi (yang kedua kalinya) di daerah isterinya yang kedua, demi untuk melengkapi jumlah ahli Jum'ah tersebut ?

Disamping itu apakah dia tidak berdosa, andaikata Sholat Jum'ah di daerah isterinya yang kedua itu dihentikan ?

JAWAB : Orang tersebut tidak wajib menjalankan Sholat Jum'ah lagi di daerah isterinya yang kedua, karena Jum'ah di daerah ia mengikuti sholat Jum'ah tersebut sudah sempurna hitungan ahlinya.

Adapun daerah tempat isterinya yang kedua itu tidak wajib mendirikan Jum'ah, karena kurangnya hitungan jumlah ahli Jum'ah tersebut, dan mereka harus mengikuti sholat Jum'ah di daerah yang adzannya terdengar oleh mereka.(*)

(*) Pentahqiq : Menurut qaul qadim Imam Syafi'iy sah sholat dengan empat orang di antaranya yang jadi imam sholat Jum'ah. (Hamisy I'anah Juz II halaman 59). Maka seyogyanya taqlid qaul qadim ini dan tetap mendirikan Jum'ah, walaupun hanya 20 orang misalnya, demi Syi'ar Islam.

Keterangan dari kitab Syarah Safinah.

مَسْئَلَةٌ (٣٤) لَوْ أَبْطَأَ إِنْسَانٌ عَنْ تَكْبِيرَةِ إِحْرَامِ الْإِمَامِ بِوَسْوَسَةٍ أَوْ غَيْرِهَا إِلَى أَنْ يَرْكَعَ الْإِمَامُ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ أَوِ الرُّكُوعُ مَعَ الْإِمَامِ وَهَلْ فَاتَتْهُ فَضِيلَةُ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ مَعَ الْإِمَامِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) يَجِبُ عَلَيْهِ الرُّكُوعُ مَعَ الْإِمَامِ وَفَاتَتْهُ فَضِيلَةُ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ مَعَ الْإِمَامِ بِخِلَافِ الْوَسْوَسَةِ الْخَفِيفَةِ كَمَا فِي مَوَاهِبِ الصَّمَدِ

عَلَى الزُّبَدِ ص ٥٣ وَغَيْرِهِ فِي بَابِ الْجَمَاعَةِ وَعَلَى هٰذَا أَنَّ مَنِ ابْتُلِيَ بِالْوَسْوَسَةِ مِمَّنْ حُرِمَ عَنْ تِلْكَ الْفَضِيلَةِ الْعَظِيمَةِ الثَّوَابِ أَعَاذَنَا اللهُ مِنْهَا ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ مَبَادِئَ الْوَسْوَاسِ وَمَنْشَأَهُ وَسَبَبَهُ إِمَّا ضَعْفٌ فِي الْعَقْلِ أَوْ جَهْلٌ بِالسُّنَّةِ أَوِ اقْتِدَاءُ الْجَاهِلِينَ كَمَا فِي تَرْشِيحِ الْمُسْتَفِيدِينَ ص ٥٥ وَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّ الْمُوَسْوِسِينَ يَقُولُونَ اللهُ أَكْبَ مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّاتٍ فَلَوْ قَصَدَ مَعْنَاهُ لَكَفَرَ أَعَاذَنَا اللهُ لِأَنَّ مَعْنَى أَكْبَ صُرِعَ عَلَى وَجْهِهِ كَمَا فِي الصِّحَاحِ اهـ واللهُ أعلم

34. **SOAL** : **Orang Sholat makmum, takbirotul ihramnya kendor sekali dari takbirotul ihromnya imam karena waswas atau lainnya sampai imam berbuat ruku'. Orang tersebut wajib membaca Fatihah ataukah mengikuti ruku' ? Dan hilang atau tidakkah fadhilahnya takbirotul ihrom dengan Imamnya ?**

JAWAB : Makmum tersebut wajib langsung mengikuti ruku' bersama-sama imam, dan tidak memperoleh fadhilahnya Takbirotul ihrom beserta imamnya, apabila waswasnya berat, yakni bukan waswasah khafifah.

Keterangan dari kitab Mauhibah dan Tarsyih.

مسئلة (٣٥) هَلْ يَحْصُلُ ثَوَابُ التَّحِيَّةِ بِالنِّيَّةِ فِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ أَوْ لَا أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ ؟

(الجواب) لَا يَحْصُلُ عَلَى مَا اعْتَمَدَهُ حج فِي ج ٢ ص ١٢٧ مِنْ شَرْحِ الْمِنْهَاجِ لِأَنَّ تِلْكَ النِّيَّةَ غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ لِوُقُوعِهَا أَثْنَاءَ الصَّلَاةِ الْمَدْخُولِ فِيهَا التَّحِيَّةُ لِأَنَّ شَرْطَ الْاِعْتِبَارِ أَنْ تَقْتَرِنَ مَعَ نِيَّةِ تِلْكَ الصَّلَاةِ كَمَا هُوَ مَفْهُومٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُتَدَاوَلَةِ مِنْهَا الْبُغْيَةُ فِي أَرْكَانِ الصَّلَاةِ اهـ

35. **SOAL** : **Orang menjalankan sholat (di masjid) ketika mengerjakan raka'at yang keempat lalu berniat "Tahiyyat Masjid". Berhasil atau tidakkah pahala Tahiyyat tersebut ?**

JAWAB : Tidak berhasil. Niat tersebut tidak berguna, karena terjadinya ditengah-tengah sholat.
Keterangan dari kitab Syarah Minhaj, di Bab "Ta'jilun niyyah".

مسئلة (٣٦) لَوْ أَخْرَجَ الْمُعْتَكِفُ نِصْفَ بَدَنِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَهَلْ يُسَنُّ لَهُ التَّحِيَّةُ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِ ثَانِيًا ؟

(الجواب) هَدَانَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ إِلَى الْمَطْلُوبِ . فِيهِ تَفْصِيلٌ فَإِنْ كَانَ يُعَدُّ خَارِجًا فَيُسَنُّ لَهُ التَّحِيَّةُ إِذَا رَجَعَ وَإِلَّا فَلَا كَالْاِعْتِكَافِ . وَفِي شَرْحِ بَافَضْلٍ وَيُبْطِلُهُ أَيْضًا أَيِ الْاِعْتِكَافَ تَعَمُّدُ الْخُرُوجِ . قَالَ الْكُرْدِيُّ فِي الْكُبْرَى عَامِدًا عَالِمًا مُخْتَارًا بِكُلِّ بَدَنِهِ أَوْ بِمَا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فَقَطْ مِنَ الْبَدَنِ كَالرِّجْلَيْنِ مِنَ الْقَائِمِ وَالْعَجِيزَةِ مِنَ الْقَاعِدِ وَالْجَنْبِ مِنَ الْمُضْطَجِعِ فَإِنْ أَخْرَجَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ مَثَلًا وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا مَالَ الشَّارِحُ أَيِ الشِّهَابُ ابْنُ حَجَرٍ تَبَعًا لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِلَى انْقِطَاعِ الْاِعْتِكَافِ بِهِ وَحُكِيَ فِي التُّحْفَةِ مَا اقْتَضَاهُ كَلَامُ الْبَغَوِيِّ وَاسْتَظْهَرَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ وَلَعَلَّ الْمُرَادَ بِالْغَيْرِ هُمَا الشَّرْبِينِيُّ وَالْجَمَالُ الرَّمْلِيُّ اهـ ج ٤ ص ٣٤٠

36. SOAL: Orang yang ber i'tikaf telah mengeluarkan separo badannya dari masjid. Apakah di Sunnatkan sholat Tahiyyat Masjid, jika ia kembali lagi ?

JAWAB : Apabila cara mengeluarkan separo badannya tadi dapat dianggap keluar, seperti mengeluarkan kaki sebelah untuk mengangkat berdirinya, maka disunnatkan sholat Tahiyyat. Jika tidak demikian, (yakni yang mengangkat berdirinya itu kaki sebelah yang ada di dalam masjid), maka tidak disunnatkan sholat Tahiyyat. Keterangan dari kitab Kurdi Kubra.

مسئلة (٣٧) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ عِزُّكُمْ فِي شَخْصٍ عَبَرَ فِي الْمَسْجِدِ وَقْتَ الْأَذَانِ أَوْ بَعْدَهُ فَهَلْ يُكْرَهُ لَهُ الْخُرُوجُ مِنْهُ أَوْ لَا ؟ بَيِّنُوا لَنَا جَوَابَ

هٰذه الواقعة جوابا شافيا

(الجواب) يُكره له الخروج على عموم قولهم يُكره الخروج من المسجد من غير صلاة بعد الأذان إلا لعذر أو لسعيه لما هو أفضل منه كسعيه لمسجد هو أكثر جماعة منه أو غير ذلك كما في الكتب المتداولة قال النووي لحديث أبي الشعثاء قال كنا قعودا مع أبي هريرة رضى الله تعالى عنه في المسجد فأذن المؤذن فقام رجل من المسجد يمشي فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد فقال أبو هريرة أما هٰذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم رواه مسلم اه والله أعلم

37. SOAL : Orang yang masuk kedalam masjid waktu Adzan atau sesudah Adzan tersebut, apakah di makruhkan keluar lagi ?

JAWAB : Apabila keluarnya tidak karena 'udzur atau tidak untuk mengikuti Sholat Jam'ah yang lebih utama, maka hukum keluar tersebut makruh, sebagaimana keterangan dari kitab I'anatuh tholibin dan Fatawa Ramli dipinggir kitab Fatawa Kubra su-

الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ إِجَابَتُهُمْ اه نِهَايَة أَىْ إِجَابَةٌ وَاحِدَةٌ وَيَتَحَقَّقُ ذٰلِكَ بِأَنْ يَتَأَخَّرَ بِكُلِّ كَلِمَةٍ حَيْثُ يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُمْ أَتَوْا بِهَا بِحَيْثُ تَقَعُ إِجَابَتُهُ مُتَأَخِّرَةً أَوْ مُقَارِنَةً اه ع ش فَلَوْ سَكَتَ حَتَّى فَرَغَ كُلُّ الأَذَانِ ثُمَّ أَجَابَ قَبْلَ فَاصِلٍ طَوِيلٍ عُرْفًا كَفَى فِي أَصْلِ سُنَّةِ الإِجَابَةِ اه تحفة وَنِهَايَة وَمُغْنِى وَأَمَّا إِذَا كَانُوا مُتَرَتِّبِينَ بِأَنْ أَذَّنَ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ فَقَدْ قَالَ الشِّهَابُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْجَوَادِ أَجَابَ الْكُلَّ وَنَقَلَهُ تِلْمِيذُهُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَلِيبَارِيّ فِي فَتْحِ الْمُعِينِ وَأَقَرَّهُ وَقَالَ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ أَنَّ إِجَابَةَ الأَوَّلِ أَفْضَلُ إِلَّا أَذَانَى الصُّبْحِ وَالْجُمُعَةِ فَلَا أَفْضَلِيَّةَ فِيهِمَا بَلْ يَتَمَيَّزُ الْكُلُّ وَقَالَ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ وَالْمُخْتَارُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ الْمُتَابَعَةَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ يُكْرَهُ تَرْكُهَا لِتَصْرِيحِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ بِالأَمْرِ بِهَا وَهٰذَا يَخْتَصُّ بِالأَوَّلِ لِأَنَّ الأَمْرَ لَا يَقْتَضِى التِّكْرَارَ وَأَمَّا أَصْلُ الْفَضِيلَةِ وَالثَّوَابِ فِي الْمُتَابَعَةِ فَلَا يَخْتَصُّ بِهِ اه ج ٣ ص ١١٩ مِنْ مَبْحَثِ الأَذَانِ

38. **SOAL**: Apabila banyak orang Adzan, maka bagi orang yang mendengarnya cukup menjawab sekali saja ataukah menjawab salah satu dari mereka ? Dan yang dijawab itu muadzdzin yang pertama ataukah yang terakhir ?

JAWAB : Cukup menjawab sekali saja, apabila Adzan tersebut bersama-sama (berbarengan) dan tidak bercampur bawur.

Jika bercampur-baur, maka sebagian ulama menghukumi "tidak sunnat menjawabnya". Tetapi menurut Imam "Izzuddin bin Abdul Salam, Sunnat menjawab sekali saja. Jika adzan-adzan tersebut berganti-ganti, maka menurut Imam Ibnu Hajar (di Fathu l Jawad) disunnatkan menjawab semua. Tetapi Imam 'Izzuddin bin Abdul Salam berkata, bahwa yang utama ialah menjawab adzan yang awwal, kecuali dua Adzan bagi waktu Shubuh dan untuk Sholat Jum'ah (yakni sunnat menjawab kedua-duanya).

مسئلة (٣٩) مَا حُكْمُ الإِعَادَةِ أَهِيَ سُنَّةٌ أَمْ لَا وَمَنْ تُطْلَبُ مِنْهُ ؟ أَفِيدُونَا بِالْجَوَابِ مَأْجُورِينَ آمِين

(الجواب) هِيَ مَطْلُوبَةٌ مَسْنُونَةٌ بِشُرُوطٍ اثْنَيْ عَشَرَ وَقَدْ نَظَمَ سَبْعَةً مِنْهَا الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الطَّنْطَاوِيّ الْمِصْرِيّ مِنْ بَحْرِ الْكَامِلِ فَقَالَ : شَرْطُ الْمُعَادَةِ أَنْ تَكُونَ جَمَاعَةً

فِي وَقْتِهَا وَالشَّخْصُ أَهْلُ تَنَفُّلِ

مَعَ صِحَّةِ الْأُولَى وَقَصْدُ فَرِيضَةٍ

يَنْوِي بِهَا صِفَةَ الْمُعَادِ الْأَوَّلِ

فَضْلُ الْجَمَاعَةِ سَادِسٌ أَوْ غَيْرُهُ

قِيلَ وَنَفْلٌ مِثْلُ فَرْضٍ وَاجْعَلِ

كَالْعِيدِ لَا نَحْوِ الْكُسُوفِ فَلَا تُعِدْ

وَجَنَازَةٌ لَوْ كُرِّرَتْ لَمْ تُهْمَلِ

وَمَعَ الْمُعَادَةِ إِنْ تُعِدْ بَعْدِيَّةً

تُقْبَلْ وَلَا وِتْرَ انِ صَحَّ فَقَوِّلِ

وَمَتَى رَأَيْتَ الْخُلْفَ بَيْنَ أَئِمَّةٍ

فِي صِحَّةِ الْأُولَى أَعِدْهَا تَجْمُلِ

لَوْ كُنْتَ فَرْداً بَعْدَ وَقْتِ أَدَائِهَا

فَاتْبَعْ فَقِيهاً فِي صَلَاتِكَ تَعْدِلِ

قَوْلُهُ وَالشَّخْصُ أَهْلُ تَنَفُّلٍ أَيْ وَالشَّرْطُ الثَّالِثُ أَنْ يَكُونَ الْمُعِيدُ

مسئلة (٤٢) ما قولكم دام عزكم في الدارين آمين في ساجد وضع أصبعين أو ثلاثة أصابع من يد أو رجل هل يكفيه أولا ؟ أفيدونا مأجورين غير مأزورين آمين

(الجواب) يكفي مع الكراهة كما هو معلوم من الكتب المتداولة وقال في كاشفة السجا على سفينة النجا «خاتمة» أعضاء السجود سبعة . إلى أن قال . والسادس بطون أصابع الرجلين ويكفي وضع جزء من كل واحد من هذه الأعضاء السبعة ولو من أصبع فقط ولو من يد أو رجل نعم الاقتصار على وضع البعض من الأعضاء السبعة مكروه اهـ واعلم أن وجوب وضع اليدين والركبتين والقدمين قولان مشهوران نص عليهما في الأم . قال الشيخ أبو حامد وهو الأسفرايني ونص في الإملاء أن وضعها مستحب لا واجب قال القاضي أبو الطيب ظاهر حديث الشافعي أنه لا يجب وضعها قال صاحب المهذب والبغوي هذا القول هو الأشهر وصححه الجرجاني في التحرير والروياني في الحلية والرافعي وقال جماعة منهم البندنيجي وصاحب العدة والشيخ نصر المقدسي وبه قطع الشيخ أبو حامد في التبصرة أن وضعها واجب قال صاحب المهذب هذا هو الأصح وهو الراجح في الدليل ذكره صاحب المجموع ج ٣ ص ٤٢٧ والله أعلم

42. SOAL: Orang sujud yang meletakkan jari-jari tangan atau kakinya hanya dua atau tiga buah itu sudah cukup ataukah belum ?

JAWAB : Sudah cukup, tetapi hukumnya makruh, sebagai mana diterangkan oleh kitab Kasyifatus-saja.

مسئلة (٤٣) ما قولكم دام فضلكم في الدارين آمين في من إذا قرأ ذالاً أو ظاءً أبدله بالزاي مثلاً هل تصح صلاته أو لا ؟ وهل وجب على مريد الائتمام الاجتهاد والبحث عن حاله أو لا ؟ أفيدونا غانمين في الدارين آمين

(الجواب) أما صلاته فباطلة إن كان قادراً على قراءة صحيحة أو أمكنه التعلم لأنه لاحن مخل بالمعنى واللحن عند الفقهاء يشمل تغيير الإعراب وإبدال حرف والمراد عندهم بالمخل بالمعنى أن ينقل معنى الكلمة إلى معنى آخر كضم تاء أنعمت وكسرها أو تصير لا معنى لها أصلاً كالزين بالزاي كما في كاشفة السجا في مبحث شروط الفاتحة اه ولا يصح الاقتداء عن ذكر مطلقاً قادراً أو لا أمكنه التعلم أو لا قال رحمه الله تعالى في كاشفة السجا وأن لا يكون الإمام أمياً فلا يصح اقتداؤه به أمكنه التعلم أو لا بأن مضى عليه زمن إلى أن قال قال الشيخ سليمان البجيرمي فإن أسر في جهرية تابعه المأموم ووجب عليه البحث عن حاله بعد السلام فإن تبين أنه غير قارئ أعاد وإلا فلا اه هذا في الفاتحة وإن كان في السورة صحت إمامته مطلقاً مع الكراهة إن لم يمكنه التعلم ومع الجهل بحاله إن أمكنه اه شرقاوى

ج ١ ص ٢١٧ قوله ووجب عليه البحث . هذا في الجهرية كما هو

ظاهر من القيد في قوله أسر في جهرية وأما في السرية فلا إعادة

عليه عملا بالظاهر ولا يلزمه البحث عن حاله كما لا يلزمه البحث

عن طهارة الإمام كما في الترشيح ص ١١٥ ومثله مبسوطا في

الكتب المتداولة والله أعلم بالصواب

43. SOAL: Bagaimanakah hukumnya orang sholat yang mengganti bacaan dzal atau zha'nya dengan zay, sah ataukah tidak ? Dan bolehkah kita makmum kepada orang tersebut ?

JAWAB : Tidak sah, apabila orang tersebut dapat membaca yang betul, atau mungkin dapat belajar membaca yang betul tadi. Dan tidak boleh makmum kepada orang tersebut, apabila bacaan-bacaan yang salah diatas pada surat Fatihah.

Jika kesalahan-kesalahan diatas pada bacaan-bacaan surat (setelah Fatehah) dan dia memang tidak mampu belajar yang tepat, maka boleh (sah) makmum kepadanya, tetapi hukumnya makruh. Keterangan dari kitab Syarah Safinah dan Syarqawi.

مسئلة (٤٤) ما قولكم دام عزكم في مصلي الفرض والوقت ضيق

وهو صائم الفرض وقد نزلت نخامة إلى حد الظاهر وهو مخرج

الخاء المعجمة وكذا الحاء المهملة على الراجح أن مجها توقف على النطق

بحرفين أو حروف وذلك مبطل للصلاة فما وجب عليه والحالة هذه ؟

(الجواب) اللهم هداية للصواب وجب عليه مجها ولو توقف

على النطق بما ذكر وفي موهبة ذي الفضل نقلا عن كلام صاحب

النهاية . فلو كان في الصلاة وهي فرض ولم يقدر على مجها أي النخامة

إلا بظهور حرفين أو أكثر لم تبطل صلاته بل يتعين أي القلع

مراعاة لمصلحتهما أي الصوم والصلاة كما يتنحنح لتعذر القراءة

الْوَاجِبَةِ كَذَا أَفْتَى بِهِ الْوَالِدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى انْتَهَى مِنْ ع ش اهـ ج ٤

وَفِي الْمُجْتَبَى ج ٢ ص ٥٥ مِثْلُهُ وَفِي الْحَاوِي عَلَى الزَّ... ج ٢ ص

45. **SOAL: Membaca Basmalah dan Ta'awwudz waktu mau mengerjakan sholat itu disunnatkan ataukah tidak ?**

JAWAB : Tidak disunnatkan membaca Basmalah ; sebagaimana keterangan dari kitab Al Khathib 'ala Abi Suja' juz I halaman 123 dan Jamal 'ala l Manhaj juz I halaman 122.

Adapun membaca Ta'awwudz, maka kita jam'iyah belum menemukan nuqil yang jelas. Kecuali bagi orang yang terganggu waswas, maka disunnatkan membacanya dan meniup (Jawa : ndamoni) kearah kiri tiga kali, sebagaimana termuat di kitab I'anah juz I halaman 132.

مسئلة (٤٦) لو صلى في الحِجْرِ بالكسر فهل الأفضل فيما هو
أي بكسر الحاء
أقرب إلى الكعبة أو في الحَجَرِ بفتحتين الأخضر . بينوا لنا نقلا
صريحا ؟

(الجواب) الأفضل فيما تحت الميزاب لأنه أفضل أجزاء الحجر
بالكسر لقول ابن عباس رضى الله عنهما أنه مصلى الأخيار كما في
الترمسي ج ٤ ص ٤٨١ في مبحث سنن الطواف وعبارة الشرقاوى
على التحرير ج ١ ص ٤٢٣ والأفضل كونهما أي ركعتي الطواف
خلف المقام ثم بالحجر تحت الميزاب ثم ما قرب منه إلى البيت ثم في
بقيته لأنه أفضل من سائر المسجد اه وأما الحجر الأخضر فلا نعثر
فيه فضلا فحرر والله أعلم بالصواب

46. **SOAL: Sholat di Hijir Isma'il itu yang lebih utama di batu hijau, ataukah ditempat yang dekat dengan Baitulloh ?**

JAWAB : Yang paling utama ialah dibawah talang, lalu ditempat-tempat yang dekat dengan Baitulloh. Keterangan dari kitab Turmusi juz IV halaman 481 dan Syarqawi juz I halaman 423.

مسئلة (٤٧) ما قولكم دام عزكم في الدارين آمين في جاهل قروي

تَرَكَ الصَّلاَةَ ثُمَّ عَلِمَ فِي كِبَرِهِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ فَهَلْ عَلَيْهِ قَضَاءُ مَا فَاتَ وَقْتَ الْجَهْلِ وَهَلْ يَأْثَمُ تَرْكُهَا أَوْ لاَ ؟ أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ

(الْجَوَابُ) نَعَمْ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ كَمَا فِي بج عَلَى الْمَنْهَجِ وَغَيْرِهِ ج ١ ص ١٦١ وَعِبَارَتُهُ تَجِبُ الصَّلاَةُ عَلَى مُسْلِمٍ مُكَلَّفٍ سَالِمِ الْحَوَاسِّ وَبَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ فَلَوْ خُلِقَ أَعْمَى أَصَمَّ أَخْرَسَ فَهُوَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ كَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ م ر وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ إِذَا بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ لِمَا فَاتَهُ قَبْلَ بُلُوغِهَا لِأَنَّ الْجَهْلَ بِوُجُوبِ الصَّلاَةِ لَيْسَ مِنَ الْأَعْذَارِ ح ل قَالَ ع ش فَلَوْ أَسْلَمَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ فَوْراً لِنِسْبَتِهِ إِلَى تَقْصِيرٍ فِيمَا حَقُّهُ أَنْ يَعْلَمَ فِي الْجُمْلَةِ اهـ وَأَمَّا الْإِثْمُ فَإِنْ نَشَأَ بَعِيداً عَنِ الْعُلَمَاءِ أَيْ مَنْ كَانَ عَالِماً بِذَلِكَ الْوَاجِبِ فَهُوَ مَعْذُورٌ فِي جَهْلِهِ وَإِلَّا فَلاَ يُعْذَرُ فَيَأْثَمُ بِتَرْكِهَا كَمَا هُوَ الْمَعْلُومُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُتَدَاوَلَةِ اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

47. SOAL : Orang yang meninggalkan sholat karena kebodohannya, kemudian mengerti kesalahannya di waktu tua, berdosa ataukah tidak, dan wajib menjalankan qodhok ataukah tidak ?

JAWAB : Berdosa dan wajib menjalankan qodhok (semua sholat yang ditinggalkan setelah baligh), apabila dia bertempat tinggal didekat orang yang tahu kewajiban sholat tersebut. Apabila tidak demikian, maka tidak wajib qodhok.
Keterangan dari kitab Bujairimi Syarah Minhaj dan lain-lain.

مَسْئَلَةٌ (٤٨) هَلْ يَتَغَيَّرُ الْمَكْتُوبُ فِي الْأَزَلِ بِنَحْوِ إِجَابَةِ دُعَاءِ اللَّهُمَّ طَوِّلْ عُمْرَنَا أَوْ لاَ ؟

(الْجَوَابُ) لاَ يَتَغَيَّرُ لِأَنَّ الْمَكْتُوبَ هُوَ أُمُّ الْكِتَابِ كَمَا فَسَّرَ بِهِ الْجَلاَلُ قَالَ الْجَمَلُ ج ٢ ص ٥١١ هُوَ عِلْمُ اللهِ أَوِ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ الَّذِي لاَ يُبَدَّلُ وَلاَ يُغَيَّرُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْكِتَابُ اثْنَانِ كِتَابٌ يَمْحُو اللهُ مَا

يَشَاءُ فِيهِ وَكِتَابٌ لَا يُغَيَّرُ وَهُوَ عِلْمُ اللهِ وَالْقَضَاءُ الْمُبْرَمُ وَأَمَّا نَحْوُ خَبَرِ صِلَةِ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ فَمَحْمُولٌ عَلَى زِيَادَةِ الْبَرَكَةِ أَوْ عَلَى زِيَادَةِ مَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لَا مَا فِي أُمِّ الْكِتَابِ اه كَرْخِي اه جمل فِي آخِرِ سُورَةِ الرَّعْدِ وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ فِي شَرْحِ تَعْلِيمِ الْمُتَعَلِّمِ لِلزَّرْنُوجِيِّ ص ١٦ فِي مَبْحَثِ مَا يَجْلِبُ الرِّزْقَ . فَإِنْ قِيلَ الْآجَالُ وَالْأَرْزَاقُ مُقَدَّرَةٌ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ بِالنُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَيْهَا فَمَا وَجْهُ الْحَدِيثِ . أُجِيبَ بِأَنَّ الْأَشْيَاءَ قَدْ تُكْتَبُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مُتَوَقِّفَةً عَلَى الشُّرُوطِ كَمَا يُكْتَبُ إِنْ أَحْسَنَ فُلَانٌ فَعُمْرُهُ سَبْعُونَ سَنَةً وَإِلَّا فَخَمْسُونَ وَهُوَ الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى « يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ » لٰكِنْ هٰذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَظْهَرُ لِلْمَلَائِكَةِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ اللهِ الْأَزَلِيِّ إِذْ لَا مَحْوَ فِيهِ وَلَا زِيَادَةَ

48. SOAL: Do'a "Allohumma Thowwil 'umurana" itu dapat menjadi sebab perubahan umur yang telah ditetapkan dizaman azali ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak dapat ; adapun hadits "Shilatur rahim ta ziedu fi l umr" itu, maka ditangguhkan terhadap tambahnya barokah atau tambahnya umur yang tertulis di lauh mahfuzh. Keterangan dari Tafsir Jamal di surat Ar Ra'du.

مسئلة (٤٩) مَا قَوْلُكُمْ زَادَكُمُ اللهُ عِلْمًا نَافِعًا فِي الطَّوَافِ لَمْ يَتِمَّ سَبْعًا وَصَلَاةِ تَرَاوِيحَ لَمْ تَتِمَّ عِشْرِينَ فَهَلْ يَحْصُلُ لَهُ ثَوَابٌ أَوْ لَا ؟ صَرِّحُوا لَنَا الْجَوَابَ فَلَكُمُ الْجَزَاءُ وَالثَّوَابُ آمِين

(الجواب) فِي الطَّوَافِ تَفْصِيلٌ بَيْنَ أَنْ يَقْطَعَهُ بِعُذْرٍ فَيُثَابُ عَلَى مَا مَضَى أَوْ عَدَمِهِ فَلَا عَلَى عُمُومِ مَا بَحَثُوهُ فِي الْوُضُوءِ مِنْهُمُ الْكُرْدِيُّ فِي

الكبرى وصاحب الموهبة في ج ١ ص ٢١٦ ج وأما التراويح فقد أفاد في التحفة أنه يثاب على ما أتى به واستظهره سم في الوتر عدم الفرق بين أن يقصد البعض أو الكل وجزم به فيه الرشيدي قال الشرواني كالاقتصار على ركعة فيثاب عليها ثواب كونها من التراويح لأنها تطلق على مجموع العشرين اه ملخصا من موهبة ذي الفضل ج ٢ ص ٤٦٩

49. **SOAL**: **Orang Thawaf yang tidak sempurna tujuh kali, dan orang mengerjakan sholat Tarwih tidak selesai sampai dua puluh roka'at itu mendapat pahala ataukah tidak ?**

JAWAB : Bagi orang yang mengerjakan Thawaf tersebut, apabila tidak sempurnanya tujuh kali itu karena 'udzur, maka tetap memperoleh pahala untuk putaran-putaran yang telah dikerjakan. Apabila tidak karena 'udzur, maka tidak mendapatkan pahala. Adapun sholat Tarawih tersebut, maka tetap mendapatkan pahala, walaupun hanya satu roka'at ; baikpun hal itu terjadi karena 'udzur atau tidak.
Keterangan dari kitab Mauhibah juz II halaman 469.

مسئلة (٥٠) ما قولكم زادكم الله علما نافعا في صلاة في أرض مغصوبة فهل تصح صلاته ويثاب عليها إن صحت؟ أفيدونا الجواب الشافي فلكم من فضل الله الأجر الوافي

(الجواب) صحت الصلاة على الأصح مع الحرمة بالاتفاق ويثاب عليها على ما حققه المحلي في جمع الجوامع وبه قال الصباغ استظهارا وكذا ابن أخيه القاضي أبو منصور قاله في شرح المهذب قبيل باب ستر العورة ج ٣ ص ١٦٤ وقال الكردي في حاشيته

الصُّغْرَى وَفِي فَتَاوَى « م ر » الْكَرَاهَةُ حَيْثُ لَمْ تَكُنْ رَاجِعَةً إِلَى ذَاتِ الْعِبَادَةِ لَا تَمْنَعُ أَصْلَ الثَّوَابِ بَلْ قَدْ لَا تَكُونُ الْحُرْمَةُ مَانِعَةً فِيهِ كَالصَّلَاةِ فِي الْمَغْصُوبِ اه فَالْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ الثَّوَابِ كَمَا فِي أَكْثَرِ الْكُتُبِ الْمُتَدَاوِلَةِ كَفَتْحِ الْمُعِينِ وَهُوَ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ تَاجُ السُّبْكِيِّ فِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ اه والله أعلم بالصواب

50. SOAL : Mengerjakan sholat ditempat ghashaban itu sah ataukah tidak ? Dan andaikata sah, maka mendapatkan pahala ataukah tidak ?

JAWAB : Sholat tersebut sah menurut qaul ashah, tetapi hukumnya haram, dan tetap mendapatkan pahala menurut Imam Mahally (di syarah Jam'ul Jawami') dan Imam Romli (di Fatawa). Tetapi menurut jumhur ulama tidak memperoleh pahala, seperti diterangkan dikitab Fat-hul Mu'in (dalam pembahasan Makruhatush sholah).

مسئلة (٥١) مَا نَظَرُكُمْ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ فَهَلْ قَالَ بِصِحَّتِهَا إِمَامٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُعْتَبَرِينَ أَوْ لَا ؟ بَيِّنُوا لَنَا هٰذِهِ الْمَسْئَلَةَ فَلَكُمُ الْفَضْلُ وَالثَّوَابُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ

(الجواب) نَعَمْ قَالَ بِهَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رضى الله عنه الله تعالى كَمَا فِي أَكْثَرِ كُتُبِ فُقَهَائِنَا الشَّافِعِيَّةِ كَالْمَوْهِبَةِ وَالْإِعَانَةِ وَغَيْرِهِمَا قَالَ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ ج ٤ ص ٥١١ قَالَ أَحْمَدُ تَجُوزُ قَبْلَ الزَّوَالِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ وَقَالَ أَصْحَابُهُ يَجُوزُ فِعْلُهَا فِي وَقْتِ الَّذِي تُفْعَلُ فِيهِ صَلَاةُ الْعِيدِ وَقَالَ الْخِرَقِيُّ فِي السَّاعَةِ السَّادِسَةِ وَنَقَلَ الْمَاوَرْدِيُّ فِي الْحَاوِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَقَوْلِ أَحْمَدَ وَنَقَلَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عَطَاءٍ وَإِسْحٰقَ اه والله أعلم بالصواب

51. SOAL : Adakah ulama yang mengatakan shah mejalankan sholat Jum'ah sebelum tergelincirnya (jawa : lingsir) matahari ?

JAWAB : Ada, ialah Imam Ahmad bin Hambal, dan Atha' bin Abi Rabah dan Ishaq r.a. ; sebagaimana diterangkan oleh kitab Mauhibah dan I'anah, di bab Jum'ah.

كِتَابُ الْجَنَازَةِ

مسئلة (٥٢) بسم الله الرحمن الرحيم . لَوْ قِيلَ لِمَ لَا يَكُونُ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ رُكُوعٌ وَلَا سُجُودٌ فَيُجَابُ بِأَنَّهَا دُعَاءٌ فَهَلْ هُوَ مُصِيبٌ فِي جَوَابِهِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَكُونُ مُصِيبًا لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الْغَرَضُ بِهَا الدُّعَاءَ وَحْدَهُ كَمَا رَدَّ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي ج ٥ ص ١٢٣ نَقْلًا عَنِ ابْنِ رَشِيدٍ وَإِنَّمَا حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ لِئَلَّا يَتَوَهَّمَ بَعْضُ الْجَهَلَةِ أَنَّهَا عِبَادَةٌ لِلْمَيِّتِ فَيَضِلَّ بِذَلِكَ اهـ وَنَقَلَهُ الْجَمَلُ عَلَى الْمَنْهَجِ ج ٢ ص ١٦٩ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّعْبِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ وَالشِّيعَةِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ تَعْلِيلِهِمْ جَوَازَهَا بِغَيْرِ طَهَارَةٍ بِقَوْلِهِمْ لِأَنَّهَا دُعَاءٌ لَكِنْ هَذَا الْمَذْهَبُ خَارِقٌ لِلْإِجْمَاعِ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ صَاحِبُ الْحَاوِي كَمَا نَقَلَهُ فِي الْمَجْمُوعِ

52. SOAL : Andaikata ada orang ditanya : "Mengapa sholat untuk mayyit itu tanpa ruku' dan sujud ?", lalu menjawab : "Sebab sholat untuk mayyit itu tujuannya hanya mendoa'kan mayyit". Betul atau tidakkah jawaban yang seperti itu ?

JAWAB : Tidak betul, Yang betul ialah : "Supaya orang-orang yang bodoh tidak men yangka, bahwa sholat untuk mayyit itu beribadah kepada mayyit.

Keterangan dari kitab Fat-hul Bariy dan kata-kata Ibnu Hajar Juz 5 halam.123.

مسئلة (٥٣) هل يسن الأذان والإقامة عند وضع الميت في القبر أو لا ؟ أفيدونا بنص العلماء فإنه قد عم في أقطار جاوا ؟

(الجواب) لا يسن على المعتمد كما في الشرقاوي ج ١ ص ٢٠٣ بل هو بدعة إذ لم يصح فيه شيء كما في الفتاوى الكبرى ج ٢ ص ١٧ وقال فيها إن المنقول عن بعضهم غير معول عليه وأجاب الأصبحي عن هذه المسألة بقوله لا أعلم في ذلك خبرا ولا أثرا إلا شيئا يحكى عن بعض المتأخرين أنه قال لعله مقيس على استحباب الأذان والإقامة في أذن المولود وكأنه يقول الولادة الخروج إلى الدنيا وهذا آخر الخروج منها قال الأصبحي وفيه ضعف فإن مثل هذا لا يثبت إلا بتوقيف أعني تخصيص الأذان والإقامة وإلا فذكر الله تعالى محبوب على كل حال إلا في وقت قضاء الحاجة اه كلامه رحمه الله تعالى قال حج وما أشار إليه من ضعف القياس المذكور ظاهر جلي دفعه بأدنى توجه اه وفي الإعانة ج ١ ص ٢٣٠ ما يوافق الجواب لمن تأمل اه والله أعلم بالصواب

53. SOAL: Adzan dan Iqomah setelah meletakkan mayyit dipekuburan itu disunnatkan ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak disunnatkan, menurut qul yang mu'tamad, melainkan bid 'ah. Keterangan dari kitab Syar qowiy juz I halaman 203, dan Fatawi Kubra juz II halaman 17.

Adapun qaul yang mengatakan sunnat, dengan mengqiaskannya kepada Adzan dan Iqomat di telinga bayi yang baru lahir, maka adalah qaul yang dha'if, sebagaimana apa yang tertera pula di kitab I'anah juz I halaman 230.

مسئلة (٥٤) هل تجوز إزالة نحو حشيش المقبرة أو لا ؟ بينوا لنا نقلا شافيا

(الجواب) لا تجوز لأن الحشيش مثل الجريد وأن سن وضعه معه على المعتمد ولا يخفى عدم جواز أخذه أخذا مما في ع ش على م ر ج ٢ ص ١٩ وعبارته وينبغي أنه لو ثبت عليه حشيش اكتفى به عن وضع الجريد الآتي ونقله البجيرمي ج ١ ص ٤٩٦ والجمل على المنهج ج ٢ ص ٢٠٨ والله أعلم بالصواب

لعل الصواب وأنه

54. SOAL: Bolehkah mencabut rerumputan diatas kuburan?

JAWAB : Tidak boleh, sebagaimana keterangan dari kitab Bujairimi 'ala l minhaj juz I halaman 496, dan jamal ala l minhaj juz II halaman 208.

مسئلة (٥٥) ما قولكم دام عزكم في الدارين في من قرأ شيئا من القرآن للميت هل الأفضل أن يخصه به أو يشرك معه غيره من أموات المسلمين؟ أفيدونا مأجورين آمين.

(الجواب) أما بالنسبة للقارئ فالأفضل أن يشرك معه غيره ويعممهم على ما اقتضاه كلام البجيرمي على الخطيب نقلا عن ق ل ج ٢ ص ٢٥١ وفي الجمل على المنهج ج ٢ ص ٢١٠ ما نصه ورد عن السلف أن من قرأ سورة الإخلاص إحدى عشرة مرة وأهدى ثوابها لجبانة غفر له ذنوب بعدد الموتى فيها وروى السلف عن علي كرم الله وجهه ورضي عنه أنه يعطى من الأجر بعدد الأموات وفي شرح الصدور للجلال السيوطي أخرج أبو محمد السمرقندي في فضائل قل هو الله أحد عن علي مرفوعا من مر على المقابر وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ثم وهب أجره للأموات أعطى من الأجر بعدد الأموات اه وأما بالنسبة للميت فيصرح كلام ابن

حَجَرٍ فِي فَتَاوِيهِ ٱلْكُبْرَى إِنَّ التَّخْصِيصَ وَالتَّعْمِيمَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَرْقٌ وَنَصُّهُ . وَسُئِلَ نَفَعَ اللّٰهُ بِهِ عَمَّنْ مَرَّ بِمَقْبَرَةٍ فَقَرَأَ الْفَاتِحَةَ وَأَهْدَاهَا لَهُمْ فَهَلْ تُقْسَمُ بَيْنَهُمْ أَوْ يَصِلُ لِكُلٍّ مِنْهُمْ مِثْلُ ثَوَابِهَا كَامِلاً . فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ أَفْتَى جَمْعٌ بِالثَّانِي وَهُوَ اللَّائِقُ بِسَعَةِ الْفَضْلِ اهـ ج ٣ ص ٢٤ وَقَدْ نَقَلَهُ صَاحِبُ الْبُغْيَةِ فِي بَابِ التَّعْزِيَةِ وَزِيَارَةِ الْقُبُورِ ص ٩٧ اهـ

55. SOAL : Orang membaca Qur'an hadiyah untuk mayyit itu lebih utama mengkhususkan untuk seorang mayyit, ataukah untuk umumnya mayyit-mayyit kaum Muslimin ?

JAWAB : Bagi pembaca, lebih utama menghadiahkan kepada umumnya mayyit kaum Muslimin, sedangkan manfa'atnya untuk mayyit adalah sama saja (yakni tidak ada perbedaannya antara dikhususkan dan diumumkan).
Keterangan dari kitab Fatawi Kubra.

مسئلة (٥٦) مَا نَظَرُكُمْ سَدَّدَ (اى الله تعالى) رَأْيَكُمْ فِيمَنْ مَاتَ بِهَدْمٍ أَوْ نَحْوِهِ كَحَرِيقٍ وَغَرِيقٍ وَقَدْ تَعَذَّرَ طُهْرُهُ فَهَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ أَوْ لَا ؟ بَيِّنُوا نَقْلاً شَافِياً

(الجواب) لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ عَلَى الْأَصَحِّ لِفَوَاتِ الشَّرْطِ لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ طُهْرُهُ هٰذَا مَا نَقَلَهُ الشَّيْخَانِ عَنِ الْمُتَوَلِّي وَأَقَرَّاهُ قَالَ فِي الْمَجْمُوعِ إِنَّهُ لَا خِلَافَ فِيهِ وَقِيلَ يُصَلَّى عَلَيْهِ قَالَ فِي الْمُغْنِي نَقْلاً عَنْ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَلَا وَجْهَ لِتَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ لِأَنَّ الْمَيْسُورَ لَا يَسْقُطُ بِالْمَعْسُورِ قَالَ الشَّرْوَانِيُّ وَيَنْبَغِي تَقْلِيدُ ذٰلِكَ الْجَمْعِ لَا سِيَّمَا فِي الْغَرِيقِ عَلَى مُخْتَارِ الرَّافِعِيِّ فِيهِ تَحَرُّزًا عَنْ إِزْرَاءِ الْمَيِّتِ وَجَبْرًا لِخَاطِرِ أَهْلِهِ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ كَمَا فِي الْمَوْهِبَةِ ج ٣ ص ٤٤٣ وَكَذَا أَكْثَرُ الْكُتُبِ الْمُتَدَاوِلَةِ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

56. SOAL: Orang mati karena terbakar atau lainnya yang tidak dapat dimandikan, wajib disholatinya ataukah tidak ?

JAWAB : Menurut qaul ashah tidak boleh disholatinya, tetapi menurut "qil" (sebagian pendapat) tetap disholatinya. Seyogyanya "qil" ini, demi menjaga terlantarnya mayyit dan menenangkan hati ahlinya mayyit tersebut.
Keterangan dari kitab Mauhibah juz III Halaman 443.

مسئلة (٥٧) لو مات المؤمن المجنون فهل يسأل في القبر ويعاد عقله وهل يدخل الجنة أو لا ؟ صرحوا لنا وجها شافيا

(الجواب) لا يسأل حيث لم يسبق له تكليف وإلا يسأل على المعتمد كما في ق ل ج ١ ص ٣٥٣ وقال في تنوير القلوب ص ٦٠ في مبحث ومما يجب اعتقاده سؤال منكر ونكير ويرد الله تعالى إليه من حواسه وعقله وعلمه ما يقدر به على فهم الخطاب ورد الجواب حين يسأ لأنه اه ويدخل الجنة لأن من مات مؤمنا دخل الجنة لا محالة كما هو معلوم والله أعلم

57. SOAL: Mayyit orang "Mukmin yang gila" itu menerima pertanyaan kubur dengan dikembalikan akalnya ataukah tidak ? Dan ia dapat masuk surga ataukah tidak ?

JAWAB : Mendapat pertanyaan kubur, apabila gilanya terjadi setelah adanya taklif (yakni mempunyai masa-masa akil-baligh sebelum gila tersebut), dan akalnya dikembalikan begitu pula ilmunya, sehingga mengerti akan pertanyaan tersebut dan dapat masuk surga. Jika tidak demikian (gila semenjak sebelum akil-baligh), maka tidak mendapat pertanyaan kubur, tetapi tetap dapat masuk surga juga. Keterangan dari kitab Qolyubi dan Tanwirul qulub.

مسئلة (٥٨) ما قولكم سدد رأيكم في ولد الزنا المؤمن هل يدخل الجنة أو لا ؟ فإن قلتم بالأول فما قولكم فيما روى .... فرخ الزنا لا يدخل الجنة وما روي أن النبي ﷺ قال لا يدخل

الْجَنَّةَ وَلَدُ الزِّنَا وَلَا وَلَدُهُ وَلَا وَلَدُ وَلَدِهِ ؟ بَيِّنُوا لَنَا جَوَابًا شَافِيًا فَلَكُمُ الْأَجْرُ ثَوَابًا رَاضِيًا

(الجواب) يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ الْآيَةَ وَلِقَوْلِهِ ﷺ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِلَى غَيْرِ ذَٰلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ . وَأَمَّا الْمَرْوِيَّانِ فَقَالَ الْجَمَلُ عَلَى الْجَلَالَيْنِ ج ٤ ص ٣٨٤ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ لَعَلَّ مُرَادَهُ الدُّخُولُ مَعَ السَّابِقِينَ وَإِلَّا فَمَنْ مَاتَ مُسْلِمًا دَخَلَ الْجَنَّةَ اه كَمَا تَقَدَّمَ وَذَكَرَ الْقُشَيْرِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَهْلَ الْأَعْرَافِ أَوْلَادُ الزِّنَا اه جمل أيضا ج ٢ ص ١٤٥ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ

لعل الصواب أن من أهل

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ أَيْ مَعَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ اه وَهَٰذَا يُعَارِضُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » وَقَدْ يُقَالُ مَنْعُهُ مِنَ الدُّخُولِ مَعَ السَّابِقِينَ زَجْرُ الْأُمِّ عَنِ الزِّنَا لِوُفُورِ شَفَقَتِهَا عَلَى وَلَدِهَا فَإِذَا عَلِمَتْ ذَٰلِكَ انْكَفَّتْ عَنِ الزِّنَا وَسَعَتْ فِي طَلَبِ الْحَلَالِ فَالْمُرَادُ الزَّجْرُ عَنِ الزِّنَا اه عزيزي عَلَى الْجَامِعِ الصَّغِيرِ ج ٣ ص ١٨ قَالَ الْحِفْنِيُّ فِي هَامِشِ ذَٰلِكَ الْكِتَابِ أَيْ وَإِنْ كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ لِرُجُوعِ شُؤْمِ خَصْلَةِ أَبَوَيْهِ عَلَيْهِ أَوِ الْمُرَادُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَصْلًا إِنْ بَلَغَ وَاسْتَحَلَّ فِعْلَ أَبَوَيْهِ وَالْأَقْرَبُ الْجَوَابُ بِأَنَّ الْمُرَادَ لَا يَكُونُ تَابِعًا لِأَبَوَيْهِ فِي اللُّحُوقِ فِي أَعْمَالِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَلَا يَكُونُ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ الآية فَانْدَفَعَ اسْتِشْكَالُ الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ الزِّنَا فَكَيْفَ يُؤَاخَذُ بِهِ اه والله أعلم بالصواب وإليه الْمَرْجِعُ وَالْمَآبُ

58. SOAL: Anak zina yang mukmin itu dapat masuk surga ataukah tidak ? Jika dapat, lalu bagaimana maksud Hadits فرخ الزنا لا يدخل الجنة dan Hadits لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده itu ?

JAWAB : Dapat masuk surga. Adapun kedua Hadits tersebut diatas bermaksud : bahwa mereka itu tidak dapat masuk surga bersama-sama orang-orang yang masuk surga terdahulu sebab tiap-tiap orang yang mati Islam itu pasti akan masuk surga. Keterangan dari kitab Tafsir Jamal juz IV halaman 384.

مسئلة (٥٩) هل يثاب الكافر على القرب التي لا تحتاج إلى نية كالصدقة والهبة والهدية . وجهوا لنا وجها شافيا ؟

(الجواب) أثيب عليها إن أسلم وإلا فلا كما عليه المحققون بل حكى الإمام محيي الدين النووي الإجماع عليه لكن الرملي سئل عن المسئلة فأجاب بنعم يخفف الله عنه العذاب في الآخرة أي عذاب غير الكفر كما خفف عن أبي لهب في كل يوم اثنين بسبب سروره بولادة النبي ﷺ وإعتاقه ثويبة حين بشرته بولادته عليه الصلاة والسلام كما في البجيرمي على الإقناع ج ١ ص ٣٣٢ في مبحث من تجب عليه الصلاة اه والله أعلم بالصواب

59. SOAL: Orang kafir yang mengerjakan kebaikan yang tidak perlu niat, seperti memberi sedekah atau hadiah itu mendapatkan pahala ataukah tidak ?

JAWAB : Diberi pahala apabila dia masuk Islam. (yakni sesudah masuk Islam, semua amal baik waktu masih kafir dulu mendapatkan pahala). Tetapi Imam Ramli mengatakan, bahwa walaupun mati kafir diberi pahala juga, ialah dengan dientengkannya siksa neraka yang bukan siksa kekufurannya. Keterangan dari Bujairimi Igna' juz I halaman 332.

مسئلة (٦٠) ما نظركم زاده الله تعالى سدادا ونفعا في صلاة

الْجِنَازَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ بِمَكَّةَ أَوْ غَيْرِهَا فَهَلْ هِيَ جَائِزَةٌ أَوْ لَا ؟
أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ

(الجواب) هِيَ بِمَكَّةَ جَائِزَةٌ وَلَيْسَتْ خِلَافَ الْأَوْلَى لِأَنَّ الْخِلَافَ ضَعِيفٌ عَلَى الْمُتَّجَهِ عِنْدَ «حج» فِي شَرْحَيْهِ عَلَى بَافَضْلَ وَالْمِنْهَاجِ اهـ وَاسْتَظْهَرَهُ (سم) اهـ «ع ش» اهـ بُجَيْرِمِي وَحَاشِيَةُ الْجَمَلِ عَلَى الْمَنْهَجِ قُبَيْلَ فَصْلٍ فِيمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ. قَالَ الْكُرْدِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى بَافَضْلَ لَكِنِ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَالْخَطِيبُ وَالرَّمْلِيُّ وَغَيْرُهُمْ أَنَّهَا خِلَافُ الْأَوْلَى وَالْقَلْبُ إِلَيْهِ أَمْيَلُ وَقَدْ حَكَاهُ الْأَذْرَعِيُّ عَنِ النَّصِّ اهـ وَفِي فَتْحِ الْجَوَادِ يُوَافِقُهُمْ فِيهِ وَفِي كَوْنِ التَّأْخِيرِ إِلَيْهَا بِالتَّحَرِّي لَا لِأَجْلِ فَضِيلَةٍ مَحَلُّ تَأَمُّلٍ وَأَمَّا فِي غَيْرِ مَكَّةَ فَإِنْ تَحَرَّى بِالتَّأْخِيرِ إِلَيْهَا لَا لِأَجْلِ الْفَضِيلَةِ بَلْ مِنْ حَيْثُ كَوْنُ الْوَقْتِ مَكْرُوهًا فَبَاطِلَةٌ وَإِلَّا بِأَنْ حَصَلَ اتِّفَاقًا مِنْ دُونِ قَصْدِ شَيْءٍ فَجَائِزٌ أَوْ قَصْدِ التَّأْخِيرِ لِأَجْلِ فَضِيلَةٍ فَكَذَٰلِكَ إِلَّا أَنَّهُ هَلْ هُوَ جَائِزٌ مُسْتَوِي الطَّرَفَيْنِ مِنْ دُونِ كَرَاهَةٍ أَوْ خِلَافَ الْأَوْلَى فَفِيهِ تَأَمُّلٌ فَتَأَمَّلْ كَمَا فِي كَاشِفَةِ السَّجَا وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الْفُقَهَاءِ اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ

60. SOAL: Bagaimanakah hukumnya sholat untuk mayyit setelah sholat 'Ashar, di Mekkah atau tempat-tempat lain ?

JAWAB : Diperbolehkan di Mekkah, dan tidak Khilaful aula menurut Imam Ibnu Hajar (di Minhaj ul Qawim dan Tuhfah). Apabila mengikuti Imam Zakariya al Anshari, Imam Jamal ar Ramli dan Imam Khathib Syarbini, maka hukumnya Khilaful aula, seperti diterangkan dikitab Kurdi.

Adapun ditempat-tempat selain Mekkah, maka hukumnya "haram" dan tidak shah, apabila diakhirkannya sampai ba'da

sholat 'Asharitu karena sengaja menuju waktu makruh. Dan jika tidak bertujuan demikian, maka boleh saja. (Diambil mafhum dari kitab "Minhajul qawim".)

كِتَابُ اللِّبَاسِ

مسئلة (٦١) هَلْ يَحْرُمُ لُبْسُ إِبْرَةِ الذَّهَبِ أَوِ الْفِضَّةِ الْمَغْرُوزَةِ تَحْتَ الْجِلْدِ « سُوسُوْ » لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَبِسَهُ لِلتَّزْيِينِ وَبَعْضَهُمْ لِلْقُوَّةِ وَبَعْضَهُمْ لِلتَّدَاوِي وَبَعْضَهُمْ لِغَيْرِ ذٰلِكَ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَحْرُمُ لِأَنَّهُ لَا يُعَدُّ لُبْسًا عُرْفًا وَلِأَنَّهَا مَسْتُورَةٌ وَيُؤَيِّدُ ذٰلِكَ قَوْلُهُمْ يَحِلُّ لُبْسُ الذَّهَبِ الْمُمَوَّهِ بِنُحَاسٍ إِنْ حَصَلَ مِنْهُ شَيْءٌ بِالْعَرْضِ عَلَى النَّارِ وَجَوَازُ أَكْلِ دَقِّ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مُنْفَرِدَيْنِ أَوْ مَعَ انْضِمَامِهِمَا لِغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَدْوِيَةِ كَمَا فِي ع ش عَلَى م ر ج ١ ص ٧٣ وَنَقَلَهُ الْبُجَيْرِمِيُّ عَلَى الْخَطِيبِ ج ١ ص ٩٣ وَأَمَّا التَّعْلِيلُ بِأَنَّهُ لِلتَّزْيِينِ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا يَمْنَعُ جَوَازَهُ لِأَنَّهُ بِاعْتِبَارِ الْقَصْدِ فَإِنْ قَصَدَ بِهِ الْمَعْصِيَةَ حَرُمَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْصِيَةِ لَا مِنْ جِهَةِ اللُّبْسِ أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَكْلَ إِذَا قُصِدَ بِهِ الْمَعْصِيَةُ صَارَ حَرَامًا مِنْ جِهَتِهَا لَا مِنْ جِهَتِهِ فَإِنْ قُلْتُمْ أَلَيْسَ هٰذَا مِنَ الْوَشْمِ لِأَنَّ الْإِبْرَةَ تَنَجَّسَتْ بِالدَّمِ قُلْنَا لَيْسَ مِنْهُ لِعَدَمِ ظُهُورِ الدَّمِ وَعِبَارَةُ الْكُرْدِيِّ فِي الْكُبْرَى الَّتِي فِي هَامِشِ التُّرْمُسِي ج ١ ص ٢٠٧ وَفُرِّقَ بَيْنَ الشَّوْكَةِ وَالْوَشْمِ بِأَنَّ الدَّمَ فِي الْوَشْمِ ظَهَرَ وَاخْتَلَطَ بِأَجْنَبِيٍّ بِخِلَافِهِ فِي الشَّوْكَةِ اهـ وَلَا يَخْفَى أَنَّ الشَّوْكَةَ إِذَا اسْتَتَرَ جَمِيعُهَا صَارَتْ فِي حُكْمِ الْبَاطِنِ اهـ والله أعلم بالصواب

61. SOAL : Bagaimana hukumnya menggunakan susuk emas atau perak (dimasukkan keurat tubuh) untuk hiasan atau kekuatan atau untuk obat, bolehkah atau tidak ?

JAWAB : Boleh, walaupun dengan tujuan apapun ; jika penggunaannya dimaksudkan untuk kejahatan, maka keharamannya sebab perbuatan jahat (ma'shiat) tersebut.

مسئلة (٦٢) هل يحصل أصل سنة العمامة بلبس الكمة (الكمة القلنسوة الصغيرة كما في الجوهري وهي المعروفة الآن بـ(الكوفية) أو لا ؟ وما حكم تحنيك العمامة وهو تحديق الرقبة ؟

(الجواب) يحصل كما في درّ الغمامة ص ٢١ في آخر الفصل الثاني وعبارته إن لبس القلنسوة البيضاء تغني عن العمامة فيحصل به أصل السنة اه ونقله في البغية ص ٨٧ في مبحث اللباس وأما التحنيك فمختلف في ندبه كما في درّ الغمامة أيضا اه والله أعلم بالصواب

62. SOAL : Memakai kopyah itu dapat menghasilkan kesunnatannya memakai surban ataukah tidak ? Dan bagaimanakah hukum menutup kepala dengan surban dan melingkarkan ujungnya dileher ?

JAWAB : Memakai kopyah (putih) itu dapat memperoleh kesunnatan pakai surban. Adapun memakai surban tersebut diatas maka diperselisihkan kesunnatannya.

مسئلة (٦٣) ما قولكم دام عزكم في استعمال المنديل من الحرير فهل هو حرام أو لا ؟ أفيدونا مأجورين آمين

(الجواب) نعم حرام لأنه من اللبس المحرمة لعموم الأدلة كما قال في مجموع الرسائل وغيره لو كان المنديل من الحرير يحرم استعماله ووضعه على الكتفين لبسا كسائر الثياب الملبوسة كما صرحوا من حرمة لبس الحرير مطلقا اه لحديث الشيخين عن

حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضى الله تعالى عنه أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلِعُمُومِ قَوْلِهِ ﷺ فِي الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي بِخِلَافِ مَا يُجْعَلُ تَغْطِيَةً لِلْإِنَاءِ فَإِنَّهُ جَائِزٌ كَمَا فِي الْبَاجُورِيِّ وَغَيْرِهِ وَإِنَّمَا كَانَ الْمِنْدِيلُ الْمَذْكُورُ مِنَ اللِّبَاسِ لِإِجْزَاءِ إِعْطَائِهِ لِلْفَقِيرِ عَلَى أَنَّهُ كِسْوَةٌ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ اه والله أعلم

63. SOAL : Bagaimana hukum memakai sapu-tangan sutra (bagi orang laki-laki ? Haram ataukah tidak ?

JAWAB : Haram, sebab sapu tangan sutera itu juga termasuk

الْمُغْنِي ج ١ ص ٤١٧ مِنْ بَابِ زَكَاةِ الْفِطْرِ بِأَنَّهُ مَذْهَبُ الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ غَيْرِ الشَّافِعِيِّ وَابْنِ الْمُنْذِرِ فَيَجُوزُ والله أعلم بالصواب

64. SOAL : Boleh ataukah tidak, menyerahkan zakat Fitrah hanya kepada seorang dengan tanpa bertaqlid kepada Mdzhab yang membolehkannya ?

JAWAB : Tidak boleh, jika orang yang mengeluarkan zakat tersebut waktu membayarkan zakatnya itu tahu bahwa madzhabnya tidak memperbolehkannya. Apabila tidak tahu, maka sah saja amal zakat tersebut, begitu pula apabila tahu, tetapi dengan niat bertaqlid kepada Imam (madzhab) Hanafiy.
Keterangan dari kitab Mauhibah, Tarsyih dan lain-lainnya.

مسئلة (٦٥) هَلْ تَجِبُ زَكَاةُ الْفِطْرِ عَنْ مَوْلُودٍ خَرَجَ نِصْفُهُ فِي رَمَضَانَ وَنِصْفُهُ الْآخَرُ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مِنْ آخِرِ رَمَضَانَ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا تَجِبُ لِأَنَّ نِصْفَهُ الْآخَرَ لَمْ يُدْرِكِ الْجُزْأَيْنِ أَيْ جُزْءًا مِنْ رَمَضَانَ وَجُزْءًا مِنْ شَوَّالٍ وَفِي الْبَاجُورِيِّ ج ١ ص ٢٨٩ وَغَيْرِهِ فِي مَبْحَثِ زَكَاةِ الْفِطْرِ وَالْعِبَارَةُ مُتَقَارِبَةٌ فَلَا تُخْرَجُ عَمَّنْ وُلِدَ بَعْدَهُ أَوْ مَعَهُ أَيِ الْغُرُوبِ لِعَدَمِ إِدْرَاكِهِ الْجُزْأَيْنِ بِخِلَافِ مَنْ وُلِدَ قَبْلَهُ اهـ والله أعلم بالصواب

65. SOAL : Bayi adalah lahir separo badannya dibulan Romadhon (menjelang Maghrib hari terakhir), dan separo yang lain lahir dibulan Syawal (Setelah Maghrib hari terakhir tersebut). Apakah wajib bagi wali membayar zakat Fitrahnya ?

JAWAB : Tidak wajib, sebab lahirnya separo tubuh yang akhir itu tidak menemui kedua bagian bulan Romadhon dan Syawal. (Yakni hanya menemui Bulan Syawal saja).
Keterangan dari kitab Bajuri juz I halaman 289.

مسئلة (٦٦) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ عِزُّكُمْ فِي كَافِرٍ أَصْلِيٍّ لَهُ عَبْدٌ أَوْ أَقَارِبُ مُسْلِمُونَ مِمَّنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِمْ نَفَقَتُهُمْ فَهَلْ عَلَيْهِ فِطْرَتُهُمْ وَهَلْ تَصِحُّ مِنْهُ

النِّيَّةُ أَوْ لَا ؟

(الجواب) وَجَبَ عَلَيْهِ ذٰلِكَ بِلَا نِيَّةِ التَّقَرُّبِ وَوَجَبَ نِيَّةُ التَّمْيِيزِ وَالتَّفْرِقَةِ ذَكَرَهُ الْأَسْنَوِيُّ عَنِ الرَّافِعِيِّ وَعَلَيْهِ غَلَبَ فِي الزَّكَاةِ مَعْنَى الْمُوَاسَاةِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُتَدَاوِلَةِ مِنْهَا مَوْهِبَةُ ذِي الْفَضْلِ فِي بَابِ زَكَاةِ الْفِطْرِ ج ٤ ص ٤٧ اه

66. SOAL : Orang kafir yang mempunyai budak (raqiq) atau kerabat yang beragama Islam dan wajib memberi nafkah (Jawa : ngingoni) kepada mereka itu, apakah berkewajiban membayar zakat Fitrah mereka ? Jika wajib, apakah sah niat orang kafir tersebut ?

JAWAB : Wajib membayarkan zakat Fitrah mereka, dengan tanpa niat ibadat. Tetapi wajib niat, menyendirikan/memisah-misahkan antara yang ini zakatnya si Fulan dan yang itu zakatnya si Anu dan seterusnya.
Keterangan dari Mauhibah bab Zakat fitrah.

مسئلة (٦٧) هَلْ يَصِحُّ بَيْعُ الْأَرُزِ الَّذِي فِي سُنْبُلِهِ وَتَعَلَّقَ بِهِ الزَّكَاةُ أَوْ لَا ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ فَهَلِ الزَّكَاةُ عَلَى الْبَائِعِ أَوِ الْمُشْتَرِي

(الجواب) صَحَّ بَيْعُهُ فِي غَيْرِ قَدْرِ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَظْهَرِ وَقِيلَ يَبْطُلُ مُطْلَقًا وَقِيلَ يَصِحُّ مُطْلَقًا كَمَا فِي الْجَمَلِ ج ٢ ص ٣٠١ قُبَيْلَ كِتَابِ الصَّوْمِ وَيُشْتَرَطُ أَيْضًا فِي صِحَّتِهِ ظُهُورُ الْمَقْصُودِ إِذْ أَجْرَيْنَا عَلَى أَنَّ الْأَرُزَّ كَالشَّعِيرِ وَقِيلَ كَالْحِنْطَةِ فَلَا يَصِحُّ بَيْعُهُ مَعَ سُنْبُلِهِ لِاسْتِتَارِهِ وَلَا مَعَهُ عَلَى الْجَدِيدِ كَمَا فِي النِّهَايَةِ ج ٢ ص ١٩٣ تَجِبُ الزَّكَاةُ عَلَى مَنْ بَدَا الصَّلَاحُ فِي مِلْكِهِ سَوَاءٌ كَانَ مُشْتَرِيًا أَوْ بَائِعًا كَمَا فِي مِرْقَاةِ الصُّعُودِ ص ٢٧ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

67, SOAL: Menjual padi atau lainnya yang wajib dikeluarkan zakatnya (tapi zakat tersebut belum dikeluarkan) itu sah ataukah tidak ? Jika sah, maka kewajiban zakat tersebut bagi pembeli ataukah penjualnya ?

JAWAB : Jual-beli tersebut sah, untuk selain kadar (sebagian padi) yang untuk zakat. Adapun yang berkewajiban membayar zakat tersebut ialah si penjual, apabila waktu penjualan tersebut sudah berkewajiban zakat. Jika belum, maka pembelilah yang harus membayar zakatnya. Keterangan dari kitab Jamal juz II halaman 301.

مسئلة (٦٨) هَلْ يَجُوزُ نَقْلُ الزَّكَاةِ إِلَى الْحَرَمَيْنِ لِيَنَالَ ضِعْفَ أَجْرِ الصَّدَقَةِ فِيهِمَا أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَظْهَرِ مِنْ أَقْوَالِ الشَّافِعِيِّ كَمَا فِي بُغْيَةِ الْمُسْتَرْشِدِينَ ص ١٠٥ قُبَيْلَ بَابِ قَسْمِ الصَّدَقَةِ وَقَدْ سُئِلَ شَيْخُ السَّيِّدِ أَبِي بَكْرٍ الْمَشْهُورِ بِالسَّيِّدِ الْبَكْرِيِّ عَنْ هٰذِهِ الْمَسْئَلَةِ وَقَدْ أَجَابَ بِمَا أَفَادَ وَبَسَطَ وَأَجَادَ فَرَاجِعْهُ فِي هَامِشِ إِعَانَتِهِ ج ٢ ص ١٨٧ فِي مَطْلَبِ قَسْمِ الصَّدَقَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

68. SOAL: Boleh atau tidakkah memindahkan pengeluaran zakat ketanah Haram agar memperoleh pahala yang berlipat ganda ?

JAWAB : Tidak boleh menurut qaul yang azhhar dari qaul Imam Syafi'iy, yang dimuat dikitab Bughyah halaman 105.
Tetapi di Hamisy I'anah juz II halaman 187 ada qaul yang membolehkannya. Wal Lohu a'alam.

مسئلة (٦٩) مَا قَوْلُكُمْ فِي مَنْ عَلَيْهِ زَكَاةُ الْعُرُوضِ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ آخِرَ الْحَوْلِ مَا قُوِّمَتْ بِهِ فَهَلْ لَهُ إِخْرَاجُ عَيْنِهَا أَوْ عَلَيْهِ أَنْ يُحَصِّلَ الْقِيمَةَ وَلَوْ بِالْقَرْضِ أَوِ الْبَيْعِ بِالْخُسْرَانِ ؟ أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ آمِين

(الجواب) لَا يَجُوزُ إِخْرَاجُ الْعَرْضِ عَنِ الْقِيمَةِ فِي مَذْهَبِ

لعل الصواب العروض

الشافعي رحمه الله تعالى وأما عدم وجدانها آخر الحول كما في السؤال
فليس مانعا في وجوبها لأن الوجدان ليس شرطا فيه وأما طريقة
تحصيل القيمة فلم نجد نصا صريحا فيها إلا أن ظاهر ما في شرح
المهذب في ج ٦ ص ٦٧ البيع ولو بالخسران وذكر فيه ثلاثة أقوال
في طريقة الإخراج فراجعها وفي الترشيح ص ٥٥ فمن أراد إخراج
العرض عن القيمة فلدغيره ممن يرى الجواز كما أفتى ابن حجر وغيره
العروض
جواز التقليد بذلك قال ابن زياد في فتاويه أفتى البلقيني بجواز

(الجواب) اللهم مهديين للصواب نعم وجبت الزكاة لكن
وجوبها من السنة الثانية لأن الكراء المذكور في السنة الأولى
لا يتم نصابا بأثم إن كان المدين مليا حاضرا باذلا أو جاحدا. عليه بينة
أو يعلمه القاضي أو قدر الدائن على خلاصه فيجب إخراجها في الحال
وإن لم يقبضه لأنه قادر على قبضه وإلا فمنذ قبضه ولو بعد مدة
طويلة لأنه مملوك ملكا تاما ولعموم الأدلة فيخرجها عن الأحوال
الماضية بعد أخذه كما في الموهبة ج ٤ ص ١٤ والباجوري على ابن
القاسم ج ١ ص ٢٧٢ من مبحث شرائط الزكاة وفتح المعين ج ٢
ص ١٧٧ وغيرها من كتب الفقهاء والله أعلم بالصواب

70. SOAL: Ada orang menyewa suatu barang umpamanya, dengan sewa Rp. 50,— tiap tahun. Tetapi sewa tersebut lama tidak dibayar dan setelah jarak 25 tahun baru dibayar sekaligus.
Apakah yang menyewakan barang tersebut wajib membayar zakat (orang tersebut) ?

JAWAB : Wajib membayar zakat, tetapi mulai tahun yang kedua. Keterangan dari kitab Bajuri juz I halaman 272.

مسئلة (٧١) ما قولكم فيمن تصدق وعليه دين وقد طولب به
هل يحرم التصدق المذكور أو لا ؟ أفيدونا الجواب على وجه مصاب
فلكم الأجر والثواب

(الجواب) يحرم التصدق بما يحتاجه لدين لا يظن أن له وفاء لو
تصدق به لأن الدين أداؤه واجب فلا يجوز تفويته أو تأخيره
بسبب التطوع بالتصدق ومحله إن لم يغلب على ظنه وفاؤه من جهة
أخرى ظاهرة ولم يحصل بذلك تأخير عن أداء الواجب فورا. لمطالبة

أَوْ غَيْرِهَا كَمَا فِي شَرْحِ بَافَضْلٍ ج ٤ ص ١٤٩ وَقَالَ بج عَلَى الْمَنْهَجِ
قَوْلُهُ لِدَيْنٍ وَهُوَ مَا يَدَّخِرُ لِلدَّيْنِ عَادَةً دُونَ نَحْوِ كِسْرَةٍ وَحُزْمَةِ بَقْلٍ
وَإِلَّا جَازَ وَمِثْلُ ذَلِكَ الْفَلْسُ إِذَا كَانَ الدَّيْنُ دِينَارًا مَثَلًا اهـ ح ل اهـ ج ٣
ص ٣٢٠ وَقَالَ قَوْلُهُ يَحْرُمُ الخ وَكَذَا أَخْذُهُ قَالَ م ر وَمَعَ حُرْمَةِ التَّصَدُّقِ
يَمْلِكُهُ الآخِذُ كَمَا أَفْتَى بِهِ الْوَالِدُ رحمه الله تعالى اهـ وَوَافَقَهُ فِيهِ حج
فِي التُّحْفَةِ كَمَا نَقَلَهُ صَاحِبُ بُشْرَى الْكَرِيمِ وَخَالَفَهُ فِي شَرْحِ بَافَضْلٍ
وَالْفَتْحِ وَقَالَ لَا يَمْلِكُهُ الآخِذُ اهـ ج ٤ ص ١٥٢ مِنْ شَرْحِ بَافَضْلٍ وج ٢
ص ٤٦ مِنَ الْفَتْحِ والله أعلم بالصواب

71. SOAL: Orang mengeluarkan sodakoh sunnat, padahal dia punya hutang dan sudah dituntut untuk membayar hutang tersebut. Haram ataukah tidak pemberian sedekah tersebut ?

JAWAB : Haram, apabila tidak lagi punya uang, dan bila yang disedekahkan itu bukan sangat remeh seperti sepotong roti atau uang receh, umpama hutangnya satu dinar.
Keterangan dari Bujairimi ala l minjah juz III halaman 320.

مسئلة (٧٢) مَا رَأْيُكُمْ فِي إِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ بِمَكَّةَ بِالْأَرُزِّ فَهَلْ
يَكْفِي أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ

(الجواب) لَا يَكْفِي إِنْ أَخْرَجَهَا بِهِ عَنْ نَفْسِهِ وَهُوَ فِيهَا عَلَى
الْأَصَحِّ لِأَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَكُونَ مِنْ غَالِبِ قُوتِ بَلْدَةِ الْمُؤَدَّى عَنْهُ
وَقُوتُ أَهْلِ مَكَّةَ الْحِنْطَةُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ أَخْذًا مِمَّا فِي كَاشِفَةِ السَّجَا
وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ فُقَهَائِنَا بِخِلَافِ مَا إِذَا أَخْرَجَهَا عَنْ بَعْضِ مُمَوَّنِهِ
وَهُمْ فِي غَيْرِهَا وَكَانَ قُوتُهُمْ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِ النَّقْلِ نَعَمْ لَهُ

إِخْرَاجُهَا عَنْهُمْ بِالْحِنْطَةِ وَالْحَالَةُ هٰذِهِ لِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْأُرْزِ وَالثَّانِي أَنَّهُ يَتَعَيَّنُ قُوتُ نَفْسِهِ وَهُوَ ظَاهِرُ نَصِّ الشَّافِعِيِّ فِي الْمُخْتَصَرِ وَالْأُمِّ وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ وَأَبُو الْفَضْلِ ابْنُ عَبْدَانَ وَالْبَنْدَنِيجِيُّ وَطَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ وَالْجُمْهُورُ عَلَى تَصْحِيحِ الْأَوَّلِ وَتَأَوَّلُوا النَّصَّ عَلَى مَا إِذَا كَانَ قُوتُهُ قُوتَ الْبَلَدِ كَمَا هُوَ الْغَالِبُ فِي الْعَادَةِ وَالثَّالِثُ يَتَخَيَّرُ بَيْنَ جَمِيعِ الْأَقْوَاتِ فَيُخْرِجُ مَا شَاءَ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ قُوتِهِ وَغَيْرَ قُوتِ بَلَدِهِ اهـ مجموع ج ٦ ص ١٣٣

72. **SOAL: Boleh atau tidakkah mengeluarkan zakat Fithrah dengan beras dinegeri Mekkah ?**

JAWAB : Tidak sah apabila zakat tersebut untuk dirinya sendiri, menurut qaul ashah. Jika ia membayar zakat isterinya atau anak yang wajib dibayar zakatnya dan mereka itu berada ditanah Jawa, serta mengikuti qaul yang membolehkan memindahkan zakat, maka hukumnya sah ; seperti mafhum keterangan yang ada dikitab Syarah Safinah.

كِتَابُ الصِّيَامِ

مسئلة (٧٣) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ فَضْلُكُمْ فِي الدَّارَيْنِ آمين فِي إِثْبَاتِ هِلَالِ رَمَضَانَ أَوْ شَوَّالٍ بِالْحِسَابِ فَهَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ فَهَلْ يَجُوزُ لِلْغَيْرِ أَنْ يَعْمَلَ فِي ذٰلِكَ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَجُوزُ مِنْ طَرَفِ الْحَاكِمِ لٰكِنْ لِنَفْسِهِ وَلِمَنْ صَدَّقَهُ الْإِقْدَامُ عَلَى الصَّوْمِ وَلَا يُجْزِئُ عَنْهُ عَلَى مَا اعْتَمَدَهُ حج فِي شَرْحِ بَافَضْلٍ وَالتُّحْفَةِ وَفَتْحِ الْجَوَادِ وَغَيْرِهَا تَبَعًا لِصَاحِبِ الْمَجْمُوعِ قَالَهُ الْكُرْدِيُّ فِي الْكُبْرَى ج ٤ ص ١٦٤ وَقَالَ وَصَحَّحَ ابْنُ الرِّفْعَةِ فِي الْكِفَايَةِ أَنَّهُ إِذَا جَازَ أَجْزَأَ وَنَقَلَهُ عَنِ الْأَصْحَابِ وَصَوَّبَهُ السُّبْكِيُّ
أي اثبات ذلك الهلال

وتبعه الزركشي واعتمده حج في الإيعاب والخطيب بل اعتمد م ر
تبعا لوالده الوجوب عليه وعلى من اعتقد صدقه وعلى هذا يثبت
الهلال بالحساب كالرؤية للحاسب ومن صدقه فهذه الآراء قريبة
التكافؤ نعم إن عارض الحساب الرؤية فالعمل عليها لا عليه على كل
قول اه كما في البغية ص ١١٠ خلافا للسبكي وفي شرح المنهاج ما
نصه لو شهد برؤية الهلال واحد أو اثنان واقتضى الحساب عدم
إمكان رؤيته لا تقبل هذه الشهادة والمعتمد قبولها إذ لا عبرة بقول
الحساب وفي التحفة كالإمداد ووقع تردد فيما لو دل الحساب على
كذب الشاهد بالرؤية والذي يتجه منه أن الحساب إن اتفق أهله
أن مقدماته قطعية وكان المخبرون منهم عدد التواتر ردت الشهادة
وإلا فلا اه بغية ص ١٠٨ والمراد بالحساب المذكور اعتبار منازل
القمر وتقدير سيره لا الحساب الاصطلاحي و «الأبوكي» والله أعلم

73. SOAL: Bolehkah menentukan tanggal bulan Romadhon atau Syawal dengan hitungan ilmu Hisab ? Jika boleh, apakah orang lain boleh mengikuti orang yang ahli Hisab tersebut ?

الصَّوْمُ فِيهِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) نَعَمْ يَكْفِي ذٰلِكَ الصَّوْمُ وَفِي ابْنِ قَاسِمٍ عَلَى التُّحْفَةِ ج ١ ص ٤٢٥ بَعْدَ كَلَامِ الشَّارِحِ نَقْلاً مِنْ كَلَامِ أَبِي حَامِدٍ قَالَ قِيَاسُ ذٰلِكَ أَنَّهُ لَوْ قَصُرَ النَّهَارُ جِدًّا بِأَنْ لَمْ تَزِدْ عَلَى ثَلَاثِ دَرَجٍ مَثَلاً أَنْ يُعْتَبَرَ حَالُهُمْ بِأَقْرَبِ الْبِلَادِ إِلَيْهِمْ الخ قَوْلُهُ ثَلَاثُ دَرَجٍ وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ دَقِيقَةً وَمَفْهُومُ هٰذَا الْقَوْلِ إِنْ زَادَ عَلَى ذٰلِكَ لَمْ يُعْتَبَرْ حَالُهُمْ بِأَقْرَبِ الْبِلَادِ إِلَيْهِمْ بَلْ يَكْفِي حَالُهُمْ فِي بَلَدِهِمْ هٰذَا كُلُّهُ فِي الصَّلَاةِ وَفَرَّعَ عَلَيْهِ الزَّرْكَشِيُّ وَابْنُ الْعِمَادِ أَنَّهُمْ يُقَدِّرُونَ فِي الصَّوْمِ لَيْلَهُمْ بِأَقْرَبِ بَلَدٍ إِلَيْهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَمَا قَالَاهُ إِنَّمَا يَظْهَرُ إِنْ لَمْ تَسَعْ مُدَّةُ غَيْبُوبَتِهَا أَكْلَ مَا يُقِيمُ بِنْيَةَ الصَّائِمِ بِخِلَافِ مَا إِذَا وَسِعَ ذٰلِكَ اهـ مُخْتَصَرًا مَوْهِبَةٌ ج ٢ ص ٢٩ جَمَلٌ عَلَى الْمَنْهَجِ ج ١ ص ٢٧٠ تُحْفَةٌ ج ١ ص ٤٢٥ وَاللهُ أَعْلَمُ

77. SOAL : Andaikata ada negeri yang siangnya hanya enam jam, apakah cukup waktu tersebut untuk menjalankan puasa ?

JAWAB : Cukup, bahkan walaupun kurang dari enam jam, maka cukup juga. Tetapi apabila siangnya sesuatu negeri tidak lebih dari 12 menit, maka tidak cukup dan harus memperkirakan seperti siangnya negeri terdekat yang siangnya lebih panjang. Keterangan dari Mauhibah halaman 29 dan Jamal ala l minhaj halaman 270.

مسئلة (٧٨) لَوْ عَبَرَ إِنْسَانٌ فِي الْمَسْجِدِ بِأَنْ دَخَلَ مِنْ بَابٍ إِلَى آخَرَ وَنَوَى الْاِعْتِكَافَ هَلْ يَحْصُلُ ذٰلِكَ أَوْ لَا ؟ أَفِيضُوا إِلَيْنَا مِنْ بَحْرِكُمُ الزَّاخِرِ وَلَكُمُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ مِنَ الرَّبِّ الْغَافِرِ

(الجواب) وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ إِلَى الصَّوَابِ فِي الْإِفَاضَةِ وَالْجَوَابِ لَا يَحْصُلُ لَهُ ذٰلِكَ عَلَى الْمُعْتَمَدِ وَقِيلَ يَحْصُلُ بِهِ لٰكِنْ بِشَرْطِ وُقُوعِ

النِّيَّةِ حَالَ السُّكُونِ كَذَا فِي الْبَاجُورِيِّ ج ١ ص ٣١٧ وَفِي الشَّرْقَاوِيِّ مِثْلُهُ وَنَصُّهُ بِخِلَافِ الْمُرُورِ بِلَا لُبْثٍ فَإِنَّهُ لَا يَكْفِي عَلَى الْمُعْتَمَدِ وَقِيلَ يَكْفِي كَالْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ حَكَاهُ فِي الْمِنْهَاجِ وَعَلَيْهِ فَيُسَنُّ أَنْ يَنْوِيَ الْاعْتِكَافَ كُلَّمَا دَخَلَ بِالْمَسْجِدِ وَلَوْ مَارًّا لِيَحْصُلَ فَضْلُهُ عَلَى هٰذَا الْقَوْلِ إِنْ قَلَّدَ الْقَائِلَ بِهِ وَإِلَّا كَانَ مُتَلَبِّسًا بِعِبَادَةٍ فَاسِدَةٍ وَيَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ لِنَحْوِ حُضُورٍ أَنْ يَقُولَ لِلّٰهِ عَلَيَّ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هٰذَا الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَقُولَ نَوَيْتُ الْاعْتِكَافَ الْمَنْذُورَ لِيُثَابَ عَلَيْهِ ثَوَابَ الْوَاجِبِ اهـ ج ١ ص ٤٠٠ والله أعلم بالصواب

78. **SOAL:** **Orang yang lewat dimasjid dengan niat I'tikaf itu berhasil memperoleh pahala I'tikaf ataukah tidak ?**

JAWAB : Menurut qaul mu'tamad tidak berhasil. Untuk berhasilnya pahala i'tikaf harus berhenti dan niat i'tikaf walaupun hanya sebentar (yakni Biqadri subhaanalloh). Keterangan dari kitab Bajuri.

كِتَابُ الْحَجِّ

مسئلة (٧٩) لَوْ أَحْرَمَ مَنْ فِي مِلْكِهِ صَيْدٌ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ إِرْسَالُهُ أَوْ لَا ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ فَهَلْ يَمْلِكُهُ غَيْرُهُ إِذَا أَخَذَهُ أَوْ لَا ؟

(الجواب) يَجِبُ إِرْسَالُهُ وَيَمْلِكُهُ آخِذُهُ كَمَا فِي الْبَاجُورِيِّ ج ١ ص ٣٤٠ فِي مَبْحَثِ مُحَرَّمَاتِ الْإِحْرَامِ وَالْمَحَلِّيِّ عَلَى الْمِنْهَاجِ ج ٢ ص ١٣٩ وَعِبَارَتُهُ وَلَوْ أَحْرَمَ مَنْ فِي مِلْكِهِ صَيْدٌ زَالَ مِلْكُهُ عَنْهُ وَلَزِمَهُ إِرْسَالُهُ وَقَالَ الْقَلْيُوبِيُّ وَمَنْ أَخَذَهُ وَلَوْ قَبْلَ إِرْسَالِهِ مَلَكَهُ اهـ والله أعلم بالصواب

79. SOAL : Orang mempunyai binatang buruan yang dikurung, burung misalnya, apakah waktu menjalankan ihrom harus dilepaskannya ? Apabila wajib dilepaskannya, maka boleh atau tidakkah binatang tersebut dimiliki oleh orang yang mengambilnya ?

JAWAB : Wajib dilepaskan, dan boleh dimiliki oleh orang yang mengambilnya.

مسئلة (٨٠) هَلْ يَحْرُمُ لِلْمُحْرِمَةِ تَمْكِينُ زَوْجِهَا الْحَلَالِ مِنَ الْمُبَاشَرَةِ بِشَهْوَةٍ أَوْ لَا ؟

(الجواب) يَحْرُمُ عَلَيْهَا لِأَنَّ فِي التَّمْكِينِ إِعَانَةً عَلَى الْمَعْصِيَةِ وَهِيَ مُبَاشَرَةُ الْمُحْرِمَةِ بِشَهْوَةٍ قَالَ التَّرْمُسِيُّ عَلَى مِنْهَاجِ الْقَوِيمِ ج ٤ ص ٥٩٨ وَعِبَارَةُ ابْنِ الْجَمَالِ وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ تَمْكِينُ الزَّوْجِ مِنَ الْمُبَاشَرَةِ لِأَنَّ فِيهِ إِعَانَةً عَلَى مَعْصِيَةٍ كَمَا يَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجِ الْحَلَالِ مُبَاشَرَةُ مُحْرِمَةٍ يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ تَحْلِيلُهَا اهـ وَعَلَيْهَا الدَّمُ عِنْدَ حج خِلَافًا لِمَا اعْتَمَدَهُ « م ر » قَالَ فِي النِّهَايَةِ ج ٢ ص ٤٥٦ فِي مَبْحَثِ مُحَرَّمَاتِ الْإِحْرَامِ وَلَا دَمَ فِي النَّظَرِ بِشَهْوَةٍ وَالْقُبْلَةِ بِحَائِلٍ وَإِنْ أَنْزَلَ بِخِلَافِ مَا سِوَى ذٰلِكَ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ فَإِنَّ فِيهَا الدَّمَ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ إِنْ بَاشَرَ عَمْدًا بِشَهْوَةٍ وَقَالَ ع ش عَلَى م ر فِي الْمَبْحَثِ الْمَذْكُورِ وَعِبَارَةُ حج وَلَمْ يُبَيِّنْ مَنْ تَلْزَمُهُ الْفِدْيَةُ وَهُوَ الرَّجُلُ خَاصَّةً كَمَا بَسَطْتُهُ فِي الْحَاشِيَةِ إِنْ كَانَ زَوْجًا مُكَلَّفًا مُحْرِمًا وَإِلَّا فَعَلَيْهَا حَيْثُ لَمْ يُكْرِهْهَا كَمَا لَوْ زَنَتْ أَوْ مَكَّنَتْ غَيْرَ مُكَلَّفٍ اهـ وَعِبَارَةُ سم عَلَى الْمَنْهَجِ قَالَ م ر وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَيْهَا مُطْلَقًا وَإِنْ كَانَ الْوَاطِئُ غَيْرَ مُحْرِمٍ زَوْجًا أَوْ أَجْنَبِيًّا كَالصَّوْمِ اهـ والله أعلم

80. SOAL : Orang perempuan yang sedang mengerjakan Ihrom itu haram ataukah tidak, menyerahkan badannya kepada suaminya

yang halal (yakni tidak Ihrom) untuk disentuhnya dengan syahwat ?

JAWAB : Haram, karena yang demikian itu menolong terhadap perbuatan ma'siyat, yaitu menyentuh perempuan yang mengerjakan ihrom dengan syahwat. Keterangan dari kitab Mauhibah.

مسئلة (٨١) إذا أحرم إنسان ثم جن قبل إتمامه ثم رجع إلى وطنه فما حكمه ؟

(الجواب) لا يصح نسكه كما في الشربيني ص ٥ ونصه من ترك ركنا من الحج أو العمرة لم يصح حجه ولا عمرته ولا يحل من إحرامه حتى يأتي به وفي الونائي ص ٥٦ في فصل في الوقوف نقلا من شرحي المنهاج لشيخي المتأخرين الشهاب ابن حجر والجمال الرملي فيبني الولي بقية الأعمال عن إحرامه ويقع له نفلا ثم ينظر هل رجوعه إلى الوطن بعد الوقوف أو قبله فإن كان قبله فعلى الولي تحليله تحلل المحصر وإلا فله تبقية الإحرام ليأتي ما بقي من الأركان لبقاء وقته مع تبعيته للوقوف فإنه الركن الأعظم كما في الأسنى ج ١ ص ٥٢٩ في فصل من فاته الوقوف اه والله أعلم

81. SOAL : Bagaimanakah hukumnya orang yang mengerjakan ihrom hajji atau 'umroh belum sempurna (belum tahallul) lalu gila, kemudian ia pulang ke kampungnya ?

JAWAB : Tidak sah hajji atau 'umrohnya. Tetapi apabila orang gila tersebut pulang setelah mengerjakan wukuf, maka walinya boleh meneruskan amal hajji/umrohnya (yakni mewakili mabit di Muzdalifah dan melempar jumroh-jumroh). Dan apabila pulangnya sebelum wukuf, maka orang yang gila tadi harus ditahallulkannya, sebagaimana keadaan orang hajji yang dibegal/disergap sehingga tidak dapat menyelesaikan amal - Ibadahnya. Keterangan dari kitab al Wanaiy dan Syarbini.

مسئلة (٨٢) إذا أحرمت المعتدة فهل يجوز أن تمضي في إحرامها أو لا ؟

(الجواب) نعم يجوز لها المضي إن أذن لها زوجها وقد خرجت من عمران البلد وإن كان الطلاق أو الموت واقعا وقت إقامتها معه في مكة وغيرها لأن الإذن المذكور لا ينقطع بالإقامة المذكورة بل يجوز لها الإقامة لأجل نسكها وإلا أي بأن أذن لها ثم مات أو طلقها ولم تخرج فلا يجوز لها المضي كما في الأسنى ج ٣ ص ٤٠٤ والأم ج ٥ ص ٢١٠ اهـ والله أعلم

82. SOAL : Orang yang dalam waktu 'iddah lalu berniat Ihrom hajji atau 'umroh itu apakah diperbolehkan meneruskan ihromnya ?

JAWAB : Boleh, apabila ia mendapat izin dari bekas suaminya dan sudah keluar dari negerinya. Keterangan dari kitab Asnal mathalib juz 3 halaman 404 dan Al Umm juz 5 halaman 210.

مسئلة (٨٣) هل يجوز للحجاج الترخص في سفرهم إلى عرفة أو لا ؟

(الجواب) لا يجوز إن كان سفرهم دون مسافة القصر لأن الجمع للسفر على الأصح بخلاف القصر فإنه قولا واحدا للسفر ومن مسافة القصر سفر من لم ينو من الآفاقي الإقامة بعد الفراغ من النسك فيجوز له الترخص حينئذ كما في الإيضاح ص ١٣٧ اهـ والله أعلم

83. **SOAL : Bolehkah orangihrom hajji yang berjalan kaki ke Arofah itu menjama' atau mengzashar Sholatnya ?**

JAWAB : Tidak boleh, apabila perjalanannya itu kurang dari masafah qashar. Jadi bagi orang yang ke'arofah kemudian lalu

pulang kenegerinya, Jawa umpamanya dengan tanpa niat muqim di Mekkah, maka boleh menjalankan qashar atau jamak.
Keterangan dari Idhah halaman 137.

مسئلة (٨٤) هل يسمى بالحج الأكبر الوقوف بعرفة يوم الجمعة فإذا قلتم نعم فهل يختص بسنة (واو) أو لا مع أن حجة الوداع وهى المسماة بالحج الأكبر إذا حوسبت لم يوافق وقوفها يوم الجمعة ؟

(الجواب) نعم بل الحج في كل سنة وصف بالأكبر سواء وافق وقوفه يوم الجمعة أم لا وإنما قيل ذلك من أجل قول الناس في العمرة هى الحج الأصغر على الصحيح لكن إذا وافق يوم الجمعة فهو أفضل من سبعين حجة كما في الإيضاح ص ١٥٠ وص ١٨٠ في مبحث الوقوف ويوم النحر وأما كون حجة الوداع لا توافق يوم الجمعة فهو على قول لا يعول عليه . والله أعلم بالصواب

84. SOAL: Wukuf di 'Arofah jatuh pada hari Jum'ah itu apakah benar dinamakan Hajji Akbar, dan Hajji akbar itu apakah hanya jatuh pada wawu saja padahal Hajji wada'nya Rasululloh Saw yang disebut "Hajji Akbar" itu umpama dihisab tidak jatuh pada hari Jum'ah ?

JAWAB : Benar dinamakan Hajji Akbar, bahkan Hajji pada tiap-tiap tahun itu juga disebut Hajji Akbar, baik wukufnya jatuh pada hari Jum'ah atau hari lain. Sebab terdapat qaul yang mengatakan bahwa 'Umroh itu dinamakan "Hajji Ashghar (kecil)".
Mengambil keterangan dari kitab Idhah.

مسئلة (٨٥) هل يحصل ثواب استلام الحجر الأسود بالإشارة مع استطاعة الاستلام أو القبلة أو لا ؟

(الجواب) لا يحصل لأن سنية الإشارة مقيدة بعجز الاستلام وعبارة المنهاج ج ٣ ص ١٠٥ وأما السنن فإن يطوف ماشيا

لعل الصواب فإن يطف

وَيَسْتَلِمُ أَوَّلَ طَوَافِهِ وَيُقَبِّلُهُ وَيَضَعُ جَبْهَتَهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَجَزَ اسْتَلَمَ بِيَدِهِ
لعل الصواب ١ فليستلم
فَإِنْ عَجَزَ أَشَارَ بِيَدِهِ اهـ وَفِي الْمَجْمُوعِ فِي فَرْعٍ إِذَا مَنَعَتْهُ الزَّحْمَةُ ج ٥
ص ٣٣ وَالْمَذْهَبُ الْقَطْعُ بِاسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْاِسْتِلَامِ ثُمَّ يُقَبِّلُهَا فَإِنْ لَمْ
يَتَمَكَّنْ مِنَ الْاِسْتِلَامِ بِالْيَدِ اسْتُحِبَّ أَنْ يَسْتَلِمَ بِعَصًا وَنَحْوِهَا لِلْأَحَادِيثِ
السَّابِقَةِ اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُنَا فَإِنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ ذٰلِكَ أَشَارَ بِيَدِهِ أَوْ
بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ إِلَى الْاِسْتِلَامِ ثُمَّ قَبَّلَ مَا أَشَارَ بِهِ وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ لِمَا
ذَكَرْتُهُ فِي هٰذَا الْفَرْعِ مَعَ مَا سَبَقَ مِنَ الْأَدِلَّةِ قَوْلُهُ ﷺ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ
بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ
اهـ بِحُرُوفِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ

85. SOAL: Orang yang mestinya dapat mengusap atau mencium Hajar Aswad tetapi hanya mencukupkan memberi isyarat saja, apakah memperoleh pahala ?

JAWAB : Tidak, sebab memberi isyarat yang mendapatkan pahala itu hanya apabila tidak kuasa (sulit untuk dapat) mengusap atau mencium Hajar Aswad tersebut. Keterangan dari kitab Minhaj Juz III halaman 105.

مسئلة (٨٦) هَلْ يَجُوزُ رَكْعَتَا كُلِّ طَوَافٍ بَعْدَ الْأُسْبُوعَيْنِ فَأَكْثَرَ
أَوْ لَا ؟

(الجواب) نَعَمْ يَجُوزُ ذٰلِكَ لٰكِنَّهُ فُضُولٌ بَلْ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ
عَنْهَا بِرَكْعَتَيْنِ بِنِيَّتِهَا وَالْأَوْلَى أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ كُلِّ طَوَافٍ كَمَا هُوَ
مَأْخُوذٌ مِنَ الْإِيضَاحِ بِحَاشِيَتِهِ ص ١٢٥ فِي مَبْحَثِ سُنِّيَّةِ الطَّوَافِ
وَالتَّرْشِيحِ ج ٢ ص ١٨١ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُدَوَّنَةِ اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

86. SOAL: Bolehkah menjalankan sholat dua roka'atnya thowaf itu setelah selesai dari dua kali thowaf (yakni 14 putaran) ?

اه قوله الإتكاء هو الإعتماد وكل من اعتمد فقد اتكأ عليه اه مصباح قوله سقف الفضة هكذا قاله لكن الذى صرحوا به السقف المموه بالفضة أو الذهب فإن حصل منه شئ بعرضه على النار حرم استدامته والجلوس تحته وإلا فلا فحرر اه والله أعلم

88. SOAL: Bagaimanakah hukumnya menyandarkan diri dan berpegangan peraknya Hajar Aswad waktu menciumnya ?

JAWAB : Hukumnya haram, menurut kitab Al Wanaiy halaman 50.

مسئلة (٨٩) هل الأفضل في ركعتي الطواف خلف المقام أن يقرب إليه أو لا ؟ وما المراد بخلفه ؟

(الجواب) الأفضل أن يقرب إليه بحيث لا يزيد ما بين المصلى والمقام على ثلاث أذرع كسترة المصلى كما فى إعانة الطالبين ج ٢ ص ٣٠٠ فى مبحث شروط الطواف والمراد بخلفه كونه بين المصلى وبين الكعبة بحيث يكون المصلى بالمحل الذى عليه عرفا أنه خلفه ومنسوب إليه كما فى الموهبة ج ٤ ص ٤٨٠ قبل فصل فى السعي وفى فتح الجواد ج ١ ص ٢٤٧ ما نصه وينبغي ضبطه بالعرف اه قال الشيخ أبو الحسن البكرى فى شرح مختصر الإيضاح ليس المراد أن يصليهما فى تلك الجهة إلى آخر المسجد إذ لا يحصل السنة والقرب معتبر بقدر سترة المصلى وإن زاد بحيث يعد خلفه حصل أصل السنة وواضح أنه لو زاد على ثلاثمائة ذراع بينه وبين المقام لم تحصل تلك السنة كما أنه أظهر الاحتمالين إذ لم يعد خلفه عرفا

وَلَمْ أَرَ مَنْ حَرَّرَ هٰذَا اهـ حَكَاهُ الْكُرْدِيُّ فِي الْكُبْرَى وَفِي الإِعَانَةِ أَيْضًا مَا نَصُّهُ قَوْلُهُ خَلْفَهُ وَإِنْ بَعُدَ بِثَلَاثِمِائَةِ ذِرَاعٍ كِلَاهُمَا فِي الْمَبْحَثِ الْمَذْكُورِ اهـ وَاللهُ أَعْلَم

89. SOAL: Sholat sunnat dibelakang Maqam Ibrahim itu yang lebih utama mendekat ke Maqam ataukah tidak ? Dan sebelah manakah yang disebut belakang tadi ?

JAWAB : Yang lebih utama mendekat dibelakang Maqam, sekira tidak lebih dari tiga dzira'. Dan yang disebut belakang Maqam itu ialah tempat-tempat mana saja asal Makam tersebut berada didepan Musholli. Keterangan dari Mauhibah.

مسئلة (٩٠) لَوْ لَمَسَ الطَّائِفُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ وُضُوءَ الشَّافِعِيِّ وَمَسَحَ بَعْضَ الرَّأْسِ امْرَأَةً. فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُقَلِّدَ الْحَنَفِيَّ فِي عَدَمِ بُطْلَانِ وُضُوئِهِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ تَلْفِيقٌ فِي قَضِيَّةٍ وَاحِدَةٍ بَيْنَ قَوْلَيْنِ تَتَوَلَّدُ مِنْهُمَا حَقِيقَةٌ لَا يَقُولُ بِهَا كُلٌّ مِنَ الإِمَامَيْنِ بِخِلَافِ مَا لَوْ تَوَضَّأَ وُضُوءَ الشَّافِعِيِّ وَصَلَّى عَلَى الْجِهَةِ تَقْلِيدًا لِأَبِي حَنِيفَةَ فَإِنَّ صَلَاتَهُ صَحِيحَةٌ لِأَنَّهُ فِي قَضِيَّتَيْنِ عِنْدَ ابْنِ زِيَادٍ وَبَاطِلَةٌ عِنْدَ حج وَلَا فَرْقَ عِنْدَهُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ التَّلْفِيقُ فِي قَضِيَّةٍ أَوْ قَضِيَّتَيْنِ إِذَا تَعَلَّقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى وَالْأَوَّلُ أَوْفَقُ بِالْعَوَامِّ وَالثَّانِي أَحْوَطُ وَعَلَيْهِ الْأَكْثَرُ أَخْذًا مِمَّا فِي فَتْحِ الْمُعِينِ فِي بَابِ الْقَضَاءِ وَمِنْ بُغْيَةِ الْمُسْتَرْشِدِينَ ص ٩ فِي بَابِ الِاجْتِهَادِ وَالإِفْتَاءِ وَالتَّقْلِيدِ اهـ وَاللهُ أَعْلَم

90. SOAL: Orang Thawaf wudhunya mengikuti madzhab Syafi'i dan hanya mengusap sebagian kepala, kemudian dalam Thawaf tersebut ia menyentuh orang perempuan (bukan mahrom). Bolehkah ia lalu bertaqlid kepada madzhab Hanafiy. Supaya tidak batal

wudhunya ; (Boleh mengikuti qaul qadim I Syafi'i,Pentaqiq).

JAWAB : Tidak boleh, sebab yang demikian itu namanya Talfiq (mencampur madzhab) yang terlarang, sebagaimana diterangkan oleh kitab Fat-hul Mu'in.

مسئلة (٩١) هل يسن رفع اليدين عند الدعاء في الطواف أولا ؟

(الجواب) يسن . قال في إعانة الطالبين ج ٢ ص ٢٩٨ في مطلب شروط الطواف ومنها أي سنن الطواف رفع اليدين عند الدعاء وجعلهما تحت صدره في غير الدعاء بالكيفية المعهودة في الصلاة كما نص عليه في التحفة وقال الجمل على المنهج ج ٢ ص ٤٤١ في فصل فيما يطلب في الطواف إن السنة في يدي الطائف إن دعى رفعهما وإلا فجعلهما تحت صدره بكيفيتهما ثم اه ومثله في بشرى الكريم في فصل في واجبات الطواف وسننه والله أعلم

91. SOAL : Orang yang menjalankan Thawaf itu disunnatkan mengangkat tangan ataukah tidak waktu ia berdoa ?

JAWAB : Disunnatkan mengangkat tangan waktu berdo'a, dan jika tidak berdo'a, maka disunnatkan meletakkan kedua tangannya dipusatnya (Jawa : sendakep) Keterangan dari kitab I'anah dan Busyra l karim.

مسئلة (٩٢) لو حلق شعر محرم غيره فهل الفدية على المحرم أو على الغير فإن قلتم بالثاني فهل يجب على المحرم التنبيه عليه إذا نسي عن أدائه والأمر إذا امتنع عنه ؟

(الجواب) إن الفدية على المحلوق حيث أطاق الامتناع منه أي ولم يمتنع فإن لم يطق امتناعا فعلى الحالق لأن المحلوق مكره عليه وكذا لو كان المحرم نائما أو مغمى عليه أو مجنونا أو صبيا لا يميز كما في منهاج القويم مع حواشيه ج ٤ ص ٦٠٩ في مبحث محرمات

الإحرام قال الشرقاوى ج ١ ص ٦٣٧ ولو أخرجها المخلوق من غير إذن الحالق لم تسقط هذا (أى الفدية) فيما لم يدخل وقت التحالل كما صرح به الشرقاوى وأما إذا دخل وقته فلا فدية على أحد كما فى حاشية الإيضاح ص ٩٦ وحيث وجبت الفدية على الحالق فالتنبيه إذا نسى والأمر إذا لم يؤد من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اه

92. **SOAL**: **Andaikata ada orang yang memotong rambut seseorang muhrim tanpa izin, maka siapakah yang berkewajiban membayar fidyah ? Umpama yang berkewajiban tadi orang yang memotong rambut tersebut, tetapi tidak mau membayar fidyah atau lupa, maka bagaimanakah halnya bagi si muhrim ?**

JAWAB : Yang berkewajiban membayar fidyah ialah si muhrim, apabila dia sebenarnya dapat membangkang, tetapi lalu menyerah saja. Jika si muhrim tadi tidak berkuasa membangkang, maka yang berkewajiban adalah orang yang memotong rambut tersebut. Dan jika ia tidak mau membayar fidyah atau lupa, maka si muhrim berkewajiban menyuruh atau memperingatkan.
Keterangan dari kitab Minhaju l qawim dan Idhah.

مسئلة (٩٣) ماقولكم دام عزكم فى مقيم بمكة أو مكى إذا اعتمر قبل الحج ثم حج فى عامه فهل يسمى متمتعا أولا وهل يشترط لتسميته متمتعا كون الاعتمار فى أشهر الحج أولا . أفيدونا الجواب فلكم الأجر والثواب

(الجواب) يسمى متمتعا على الأشهر لأنه على غير صورة الإفراد المتفق عليها وغير صورة القران ولأن الشروط الأربعة أو السبعة لا تعتبر فى تسميته متمتعا بل لوجوب الدم على الأصح ومن ثم قال أصحابنا يصح التمتع والقران من المكى خلافا لأبى حنيفة

رضى الله تعالى عنه قاله في الموهبة ج ٤ ص ٥٥٩ نعم فكما أنه يسمى متمتعا يسمى مفردا أيضا كما صرح به ابن الرفعة والسبكي وكان مرادهما أنه يسمى بذلك من حيث إنه أفضل من التمتع الموجب للدم وإلا فقد تقدم أن مطلق التمتع يشمل ذلك وقد صرح به كلام المجموع تبعا للرافعي قاله الكردي في الكبرى ج ٤ ص ٥٥٦

93. SOAL : Orang yang mukim di Mekkah atau memang orang Mekkah menjalankan 'Umroh sebelum Hajji, kemudian menjalankan ibadah hajji pada tahun itu juga. Apakah orang yang demikian itu disebut mutamatti' ? Dan dinamakannya Mutamatti' tersebut apakah dengan syarat bahwa umrohnya harus ada di bulan-bulan hajji ataukah tidak ?

JAWAB : Benar, dinamakan Mutamatti, dan dinamakannya Mutamatti' itu tidak disyaratkan 'umrohnya di bulan-bulan hajji (Syawal Dzulqa'dah dan sembilan hari yang pertama dari bulan Dzulhijjah).

Keterangan dari kitab Mauhibah.

مسئلة (٩٤) ما قولكم دام فضلكم في ميت قد اعتمر عمرة الإسلام ثم اعتمر عنه غيره بلا وصية هل تقع عنه أو لا . أفيدونا غانمين

(الجواب) لا تقع عنه كما هو المشهور في الكتب المتداولة على الأصح بل نقل في المجموع في باب الحج الاتفاق وصرح به الشيخ أبو حامد والقاضي أبو طيب وآخرون ثم حكى في باب الوصية فيه تبعا للرافعي عن السرخسي أن للوارث الاستنابة وأن الأجنبي لا يستقل بها على الأصح قاله في المغني بنوع تصرف وزيادة ج ٣ ص ٦٥ ومثله في الأسنى ج ١ ص ٤٥٠ وفي حاشية الإيضاح ص ٥٣

وَاعتَمَدَهُ بَعضُ المُتَأَخِّرِينَ وَقَالَ إِنَّ نَقلَ الِاتِّفَاقِ سَهوٌ وَيَرُدُّ بِمَا مَرَّ فِي مَعنَاهُ اهـ وَاللهُ أَعلَمُ بِالصَّوَابِ

94. SOAL: Mayyit sudah pernah menjalankan 'umroh, lalu di 'umrohkan orang lain dengan tanpa adanya wasiat. Dapat berhasil untuk mayyit tersebut ataukah tidak 'umroh itu ?

JAWAB : Tidak dapat berhasil untuk mayyit tersebut menurut qaul ashah. Tetapi menurut Imam Rofi'iy, apabila yang meng 'umrohkan tadi ahli warisnya, maka berhasil , begitu pula orang yang diizinkan oleh ahli waris.
Keterangan dari kitab Mughni dan Asna l Mathalib.

مسئلة (٩٥) مَا قَولُكُم زَادَكُمُ اللهُ عِلمًا نَافِعًا فِي الدَّارَينِ آمين فِي حَاجٍّ نَفَرَ النَّفرَ الثَّانِي قَبلَ الزَّوَالِ فَهَل يَجُوزُ أَو لَا أَفِيدُونَا جَوَابًا شَافِيًا فَلَكُمُ الأَجرُ ثَوَابًا رَاضِيًا

(الجواب) لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى ظَاهِرِ مَا فِي التَّرشِيحِ قَالَ فِي ص ١٨٧ نَقلًا عَن كَلَامِ عَبدِ الحَمِيدِ عَلَى التُّحفَةِ وَلَا يَخفَى أَنَّهُ لَا يَلزَمُ مِن جَوَازِ الرَّميِ قَبلَ الزَّوَالِ عَلَى الضَّعِيفِ الَّذِي جَزَمَ بِهِ الرَّافِعِيُّ كَالإِمَامِ وَاعتَمَدَهُ الأَسنَوِيُّ جَوَازُ النَّفرِ قَبلَهُ عَلَيهِ وَلَيسَ لِأَمثَالِنَا قِيَاسُ نَحوِ النَّفرِ عَلَى نَحوِ الرَّميِ اهـ (فاعل لا يلزم) وَمِمَّا يُستَأنَسُ بِهِ مَا فِي الجَمَلِ عَلَى المَنهَجِ ج ٢ ص ٤٧١ اهـ وَاللهُ أَعلَمُ بِالصَّوَابِ

95. SOAL: Orang yang mengerjakan ihrom sebagai nafartsaniy, berangkat dari Mina (ke Mekkah) pada tanggal 13 (Dzulhijjah) sebelum tergelincirnya (Jawa : lingsir) matahari itu boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh, walaupun menurut qaul dha'if yang memperbolehkan melempar jumroh sebelum lingsir,. Mengambil keterangan dari kitab Tarsyih.

مسئلة (٩٦) ما حكم حمل فخار المدينة إلى مكة كما فعله كثير من الناس

(الجواب) حرام على الأصح عند النووي كما في الموهبة ج ٤ ص ٦٤٨ ما نصه تتمة يحرم إخراج شيء من تراب الحرام الموجود فيه مالم يعلم أنه من الحل كما هو ظاهر أو ما عمل منه أو من أحجاره إلى الحل أو إلى حرام آخر ولو بنية رده إليه كما شمله كلامهم فيلزمه رده إليه وإن انكسر نحو الإناء وبالرد تنقطع الحرمة إلى أن قال فالأسهل لنا أن نقلد القول بالكراهة فالرافعي لم يقل بحرمة ذلك بل هو مكروه فقط وعليه جرى صاحب البهجة بل ذكر النووي أنها عبارة كثيرين أو الأكثرين وإن كان الأصح عنده الحرمة ومثله في ترشيح المستفيدين ص ٢٠٠

96. SOAL : Bagaimanakah hukumnya membawa barang-barang porselin (Jawa : grabah) dari Madinah ke Mekkah sebagaimana dilakukan oleh kebanyakan orang itu ?

JAWAB : Hukumnya haram menurut qaul ashah dari Imam Nawawiy, walaupun berniat untuk dikembalikan lagi. Sebaliknya bagi yang melakukannya hendaklah bertaqlid kepada qaul yang memperbolehkannya, ialah Imam Rofi'iy yang mengatakan makruh. Keterangan dari Tarsyih halaman 200.

مسئلة (٩٧) هل يجوز أخذ ثمن الشاة الواجبة في الإحرام يشتريها ويذبحها ويهدي لحمها لفقراء الحرام على طريق الوكالة ثم اشتراها ففرق لحمها لرفقته من الحجاج الذي لم يستوطنوا في الحرام أولا . ؟

(الجواب) يجوز كما لو وكل بيع عين يملكها وأن يشتري

بِثَمَنِهَا كَذَا. فَأَشْهَرُ الْقَوْلَيْنِ صِحَّةُ التَّوْكِيلِ بِالشِّرَاءِ كَمَا فِي الْمَطْلَبِ وَنَقَلَهُ فِي النِّهَايَةِ ج ٤ ص ١٦ وَأَمَّا تَفْرِقَتُهُ لِغَيْرِ الْمُسْتَوْطِنِينَ فَخِلَافُ الْأَفْضَلِ وَعِبَارَةُ الْمِنْهَاجِ مَعَ الشَّارِحِ ج ٢ ص ١٤٦ وَيَجِبُ صَرْفُ لَحْمِهِ إِلَى مَسَاكِينِهِ أَيِ الْحَرَامِ جَزْمًا الْقَاطِنِينَ وَالطَّارِئِينَ وَالصَّرْفُ إِلَى الْقَاطِنِينَ أَفْضَلُ اهـ وَلَا يَخْفَى عَدَمُ جَوَازِ أَكْلِ الْمُؤَدِّي بِكَسْرِ الدَّالِ الْوَاجِبِ بِخِلَافِ غَيْرِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

الصواب بمساكينه

97. **SOAL : Seorang muhrim wajib membayar dam, lalu mewakilkan pembelian kambing dan penyembelihannya kepada orang lain untuk dibagi-bagikan dagingnya kepada fakir-miskinnya tanah haram. Tetapi daging tersebut lalu diberikan kepada Jama'ah Hajji yang tidak berumah tangga ditanah haram. Boleh ataukah tidak yang seperti itu ?**

JAWAB : Boleh, tetapi membagikan daging dam kepada selain orang-orang yang berumah tangga ditanah haram itu kurang afdhol. Adapun bagi yang mengeluarkan dam tersebut jelas tidak boleh ikut memakan daging dam tersebut.
Keterangan dari kitab Fathul mu'in dan Minhaj.

مسئلة (٩٨) هَلْ يُسَنُّ إِلْصَاقُ الصَّدْرِ بِالْكَعْبَةِ وَمَدِّ الْيَدِ فِي غَيْرِ الْمُلْتَزَمِ كَمَا يُسَنُّ فِيهِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يُسَنُّ إِلَّا إِذَا تَعَذَّرَ فِيهِ كَمَا فِي الشَّرْقَاوِي ج ١ ص ٤٣٢ وَعِبَارَتُهُ وَإِنْ تَعَذَّرَ الْوُقُوفُ بِالْمُلْتَزَمِ حَصَلَ أَصْلُ السُّنَّةِ بِالْوُقُوفِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْكَعْبَةِ بِالْكَيْفِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ اهـ هٰذَا فِي الْإِلْتِصَاقِ بِالْكَعْبَةِ وَأَمَّا بِسِتْرِهَا إِذَا كَانَ حَرِيرًا فَفِي جَوَازِهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِقَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ وَلَمْ يَرِدْ بِهِ نَصٌّ حَتَّى يُسْتَثْنَى مِنْهَا كَمَا فِي عُمْدَةِ الْأَبْرَارِ لِلْإِمَامِ الْوَنَائِيِّ ص ٥١ وَفِي الْبُغْيَةِ فِي مَبْحَثِ اللِّبَاسِ

وَالتَّحْلِيَةِ ص ٩١ جَوَازُهُ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ قَاسِمٍ اهـ

98. SOAL: Melekatkan dada dan memanjangkan tangan dika'bah selain di Multazam itu disunnatkan ataukah tidak ?

JAWAB : Apabila melihat zhahirnya qaul Imam Syarqawiy (sebelum fasal "Muharromatu l ihrom) maka disunnatkan, jika tidak dapat melakukan hal tersebut di Multazam.
Keterangan dari kitab Syarqawiy.

مَسْئَلَة (٩٩) لَوْ دَفَعَ إِنْسَانٌ لِآخَرَ قَدْرًا مِنَ النُّقُودِ لِيُحَصِّلَ بِهِ حَجَّةً أَوْ عُمْرَةً عَنْ مَيِّتِهِ أَوْ مَعْضُوبِهِ فَيَجِدُ الْأَجِيرَ رَاضِيًا بِمَا هُوَ أَقَلُّ مِنَ الْقَدْرِ الْمَدْفُوعِ فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُ الزَّائِدِ مِنْهُ أَوْ لَا أَفِيدُونَا الْجَوَابَ

(الْجَوَابُ) يَجُوزُ إِذَا كَانَ الدَّفْعُ الْمَذْكُورُ عَلَى وَجْهِ الْإِجَارَةِ بِالذِّمَّةِ كَمَا فِي فَتْحِ الْقَدِيرِ وَقَالَ فِي الْبُغْيَةِ فِي أَحْكَامِ التَّأْجِيرِ فِي النُّسُكِ ص ١٢٢ وَتَحْصُلُ إِجَارَةُ الذِّمَّةِ بِنَحْوِ أَلْزَمْتُ ذِمَّتَكَ تَحْصِيلَ حَجَّةٍ لِي أَوْ لِفُلَانٍ بِكَذَا وَتَخْتَصُّ بِشَرْطَيْنِ فَقَطْ حُلُولِ الْأُجْرَةِ وَتَسْلِيمِهَا فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ وَلَهُ الِاسْتِنَابَةُ وَلَوْ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ وَأَخْذُ الزَّائِدِ نَعَمْ لَا تَصِحُّ الِاسْتِنَابَةُ إِلَّا مَنْ عَدْلٍ اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ

99. SOAL: Ada orang menyerahkan kepada temannya sejumlah uang (seratus ribu rupiah umpamanya) sebagai ongkos menghajjikan atau meng'umrohkan saudaranya yang sudah mati atau yang sudah tidak kuwat menjalankannya (ma'dhub/sudah lemah sekali badannya). Teman tadi lalu mencari orang upahan yang mau menhajjikan/mengumrokannya dengan ongkos yang lebih murah. Bolehkah teman tadi mengambil kelebihan jumlah uang tersebut ?

JAWAB : Boleh, jika serah terima uang tersebut dengan aqad ijarah yang tidak tertentu untuk temannya tadi (yakni aqad-ijarah bidzdzimmah). Jika serah terima tersebut dengan aqad-wakalah, maka wajib menyerahkan semua jumlah uang tersebut kepada orang upahan yang mengerjakan hajji atau umroh itu. Keterangan dari kitab Fat-hul qadir dan Bughyah.

كتاب الأضحية

مسئلة (١٠٠) هل تصح الأضحية عن الغير بغير إذنه أو عن ميت لم يوص بها أولا. أفيدونا الجواب مأجورين غير مأزورين

(الجواب) لا تصح في الأولى إلا إذا ضحى عن أهل بيته أي بحيث يكونون في نفقة واحدة أو الولي عن ماله عن موليه أو الإمام من بيت المال عن المسلمين كما في الباجوري على فتح القريب ج ٢ ص ٣٠٦ وفي الثانية على المعتمد كما جزم في المنهاج وصرح باعتماديته حج في حاشية الإيضاح ص ١٧١ وأطلق أبو الحسن العبادي جوازها لأنها ضرب من الصدقة والصدقة تصح عن الميت وتنفعه وتصل إليه بالإجماع ذكره في المجموع ج ٨ ص ٤٠٦ وعبارة عميرة على المحلي في ج ٤ ص ٢٥٥ وقال الرافعي ينبغي أن يقع له وإن لم يوص بها لأنها ضرب من الصدقة اه هذا في أضحية التطوع أما لو كان في ذمته أضحية منذورة ومات ولم يوص بها فإنه يجوز التضحية عنه ذكره الشهاب الرملي الكبير في هامش شرح الروض ج ١ ص ٥٣٨ وقال في الإيضاح ص ١٦١ في مبحث الأضحية لا يقع عن المباشر إلا أن يكون جعلها منذورة اه والله أعلم

100. SOAL: Sah ataukah tidak , meyembelih kurban diperuntukkan orang lain yang tanpa izinnya, atau untuk mayyit yang tidak meninggalkan wasiyat qurban tersebut ?

JAWAB : Tidak sah, apabila orang lain tersebut bukan orang yang wajib diberi nafkah, seperti isteri atau anak-anak yang masih

kecil atau lainnya.
Keterangan dari kitab Bajuri bab Udhhiyah.

Adapun menyembelih qurban untuk mayyit yang tidak berwasiat, menurut qaul yang mu'tamad maka tidak sah pula : ialah menurut qaul Imam Romli di hamisy syarah Roudh juz I halaman 538.

مسئلة (١٠١) هَلْ يَجُوزُ تَلْقِيبُ الْجَاهِلِ بِالْكِيَاهِي وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْأُسْتَاذِ وَهُوَ يَكْرَهُهُ أَوْلَا . أَفِيدُونَا غَانِمِينَ آمين

(الجواب) لَا يَجُوزُ كَمَا يُفْهَمُ مِمَّا اسْتَثْنَاهُ الزَّمَخْشَرِيُّ مِنْ عَدَمِ نَهْيِ الْأَلْقَابِ الْحَسَنَةِ بِقَوْلِهِ إِلَّا مَا أَحْدَثَهُ النَّاسُ فِي زَمَانِنَا مِنَ التَّوَسُّعِ حَتَّى لَقَّبُوا السَّفَلَةَ بِالْأَلْقَابِ الْعَلِيَّةِ حَكَاهُ الْخَطِيبُ فِي الْإِقْنَاعِ فِي بَابِ الْعَقِيقَةِ وَكَذَا الْبَاجُورِيُّ قُبَيْلَ كِتَابِ السَّبْقِ وَالرَّمْيِ وَالْعِبَارَتَانِ مُتَقَارِبَتَانِ وَأَمَّا تَلْقِيبُ مَنْ لَهُ إِمْسَاسٌ فِي الْعِلْمِ وَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ أُسْتَاذًا فَلَا تُكْرَهُ قَالَ الْجَمَلُ عَلَى الْجَلَالِ ج ٤ ص ١٨٢ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ الْآيَةَ وَأَمَّا الْأَلْقَابُ الَّتِي تُكْسِبُ حَمْدًا أَوْ مَدْحًا وَتَكُونُ حَقًّا وَصِدْقًا فَلَا تُكْرَهُ وَأَمَّا كَرَاهِيَتُهُ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا كَمَا فِي الْبُجَيْرِمِيِّ عَلَى الْمَنْهَجِ عَلَى قَوْلِ الشَّارِحِ فِي الْخُطْبَةِ مُحْيِي الدِّينِ فَرَاجِعْهُ وَتَأَمَّلْهُ مُنْصِفًا اهـ والله أعلم بالصواب

101. SOAL : Bagaiamanakah hukumnya memberi sebutan (jawa : julukan) kepada orang bodoh dengan sebutan yang baik seperti kyai, padahal orang tersebut tidak rela dengan sebutan tadi ?

JAWAB : Tidak boleh ; mengambil keterangan dari kitab Iqna' bab 'aqiqah dan kitab Bajuri.

مسئلة (١٠٢) لَوْ شَكَّ نَحْوُ الْأَبِ فِي يَسَارِهِ مِنَ الْوِلَادَةِ إِلَى مُدَّةِ أَكْثَرِ النِّفَاسِ وَكَانَ قَبْلَهُ غَيْرَ مُوسِرٍ وَغَالِبُ النَّاسِ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ كَذَلِكَ

فَهَلْ يُسَنُّ لَهُ عِقِيقَةُ وَلَدِهِ أَوْ لاَ

(الجواب) لاَ تُسَنُّ بَلْ إِنْ تيقَّن يَسَارَهُ بعد السَّبعة وقيل مدة أَكْثَرِ النِّفَاسِ فَفِيهِ تَرَدُّدٌ لِلْأَصْحَابِ قَالَ حج فِي مِنْهَاجِ الْقَوِيمِ فِي بَابِ الْعَقِيقَةِ فإن أعسر نَحْوُ الأَبِ فِي السَّبْعَةِ لَمْ يُؤْمَرْ بِهَا إِنْ أَيسر بَعْدَ مُدَّةِ النِّفَاسِ وقال الكُرْدِيُّ فِي الْكُبْرَى والحاصل أنه إن أيسر فِي السَّبعة ثُمَّ خُوطِبَ بِهَا وَإِنْ أَيسر بعدها إلى السِّتِّينَ فَفِيهِ تَرَدُّدٌ لِلْأَصْحَابِ فَإِنْ قُلْتَ إِنَّ هٰذَا فِي غَيْرِ الشَّكِّ قُلْنَا إِنَّ الشَّكَّ يُرْجَعُ إِلَى الْأَصْلِ أَوِ الْغَالِبِ وَهُنَا أَنَّهُمَا عَدَمُ الْإِيسَارِ فَنَحْكُمُ بِهِ . والله أعلم

102. SOAL : Wali, seperti seorang bapak yang punya anak baru lahir, dan sejak masa lahirnya anak sampai enampuluh hari kemudian dia meragukan dirinya apakah dia kaya ataukah miskin, sedangkan sebelum lahirnya anak tersebut memang dia miskin sebagai mana terjadi bagi kebanyakan orang, maka wali tersebut disunnatkan mengadakan 'Aqiqah ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak disunnatkan, sebagaimana keterangan dari kitab Minhajul qawim bab 'Aqiqah.

مسئلة (١٠٣) كَسْرُ الْبِيضِ وَالْكُوزِ الَّذِي فِيهِ مَاءٌ فِي وَلِيمَةِ الْحَمْلِ الْمَعْرُوفَةِ بِلُغَتِنَا جاوه (تِيڠْكَف) عِنْدَ بُلُوغِهِ نَحْوَ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ تَفَاؤُلاً بِسُرْعَةِ خُرُوجِ ذٰلِكَ الْحَمْلِ مِثْلَ خُرُوجِ مَا فِيهِمَا بِذٰلِكَ الْكَسْرِ هَلْ هُوَ جَائِزٌ أَوْ لاَ ؟

(الجواب) لاَ يَجُوزُ لِأَنَّهُ صَرْفُ الْمَالِ فِي غَيْرِ طَاعَةٍ وَهُوَ مِنَ التَّبْذِيرِ كَمَا هُوَ الْمَنْصُوصُ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ الْآيَةَ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ وَلَيْسَ مِنَ التَّفَاؤُلِ الْوَارِدِ مِنَ

الشَّرْعِ لِأَنَّهُ يُعَارِضُ مَا نَهَاهُ الشَّرْعُ أَلَا تَرَى أَنَّ التَّفَاؤُلَ فِي تَحْسِينِ الْأَسْمَاءِ وَالطَّبْخِ بِالْحَلْوَى فِي الْعَقِيقَةِ لَمْ يُعَارِضْهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَنْهِيَّاتِ وَأَيْضًا أَنَّ دَرْءَ الْمَفَاسِدِ مُقَدَّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ اهـ واللهُ أعلم بالصواب

103. SOAL : Memecah telor atau kendi berisi air waktu mengadakan selamatan tingkepan itu bagaimanakah hukumnya ?

JAWAB : Hukumnya haram, karena memubadzirkan harta benda, sebagaimana telah dinash oleh AlQur'an.

مسئلة (١٠٤) مَا حُكْمُ (سَاجِينْ) وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ وَضْعِ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فِي الزَّرْعِ وَقْتَ الْحَصَادِ أَوْ فِي الْأَبْيَارِ وَكُلِّ مَكَانٍ يُظَنُّ أَنَّهُ مَأْوَى الْجِنِّ وَقْتَ الْوَلَائِمِ لِقَصْدِ دَفْعِ شَرِّ الْجِنِّ وَإِيقَادِ الْمَصَابِيحِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي يُدَّخَرُ فِيهِ الْأَرُزُّ إِلَى سَبْعَةِ أَيَّامٍ مِنْ يَوْمِ الْإِدِّخَارِ لِقَصْدِ ذَلِكَ فَهَلْ هُوَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ تَقَرُّبٌ لِغَيْرِ اللهِ أَوْ لَا ؟

(الجواب) إِنْ قَصَدَ بِتَصَدُّقِ ذَلِكَ الطَّعَامِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ لِيَكْفِيَ اللهُ شَرَّ ذَلِكَ مِنَ الْجِنِّ لَمْ يَحْرُمْ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَقَرَّبْ لِغَيْرِ اللهِ كَمَا لَا يَخْفَى لِلْمُنْصِفِ وَأَمَّا إِذَا قَصَدَ الْجِنَّ فَحَرَامٌ بَلْ إِنْ قَصَدَ التَّعْظِيمَ وَالْعِبَادَةَ لِمَنْ ذُكِرَ كَانَ ذَلِكَ كُفْرًا قِيَاسًا عَلَى نَصِّهِمْ فِي الذَّبْحِ كَمَا فِي فَتْحِ الْمُعِينِ ج ٢ ص ٣٢٩، وَالْجَمَلِ عَلَى الْمَنْهَجِ فِي كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَغَيْرِهِمَا اهـ هٰذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِضَاعَةُ مَالٍ كَانَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا مَأْكُولٌ وَيُؤْكَلُ وَأَمَّا مَا عُهِدَ الْآنَ فِي بَلَدِنَا جَاوَةَ مِنْ أَنَّ فِيهِ لُبَانَ جَاوَةَ «مَنْيَانْ» وَالْأَزْهَارَ «كَمْبَاغْ» وَغَيْرَهُمَا مِمَّا لَا يُؤْكَلُ فَحَرَامٌ لِأَنَّهُ تَصَرُّفُ الْمَالِ فِيمَا لَا يُقْصَدُ شَرْعًا وَمِنْهُ الْإِيقَادُ الْمَذْكُورُ

فِي زَمَانٍ مُعْتَدِلٍ كَمَا قَالَهُ الْخَطِيبُ فِي بَابِ الْأُضْحِيَةِ مِنَ الْإِقْنَاعِ وَنَقَلَهُ الْبَاجُورِيُّ عَلَى ابْنِ قَاسِمٍ وَصَاحِبُ الْمَوْهِبَةِ فِي ذٰلِكَ الْبَابِ فَعَدَمُ جَوَازِ الْخِصَاءِ لِلْإِنْسَانِ مَفْهُومٌ مِنْ هٰذَا النَّقْلِ بِالْأَوْلَى ثُمَّ الْأَوْلَى لِعَدَمِ الشُّرُوطِ الْمَذْكُورَةِ فَإِنْ قُلْتُمْ هَلَّا يَجُوزُ ذٰلِكَ فِيمَا إِذَا فُعِلَ فِي كُفْرِهِ وَصِغَرِهِ كَمَا وَقَعَ كَثِيرًا فِي أَغْوَاتِ الْحَرَمِ الشَّرِيفِ عَلَى مَا بَلَغَنَا ذٰلِكَ قُلْنَا هٰذَا أَيْضًا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ إِذَا فُرِضَ أَنَّهُ أَسِيرٌ فَلَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا أَحَدُ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ الْإِسْتِرْقَاقُ أَوِ الْمَنُّ أَوِ الْفِدَاءُ أَوِ الْقَتْلُ بِحَزِّ الرَّقَبَةِ فِي غَيْرِ الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ وَنَحْوِهِمْ لَا بِالْمُثْلَةِ كَمَا ذَكَرُوا فِي بَابِ السِّيَرِ فَرَاجِعْ وَاللهُ أَعْلَمُ

107. SOAL: Hukum membiri orang itu apakah sama dengan hukum membiri binatang tadi ?

JAWAB : Tidak, melainkan diharamkan secara mutlak, yakni itu termasuk menyiksa orang baik waktu masih kecil ataupun sudah dewasa, sebab hal pengambilan dari mafhum kebolehan membiri binatang tersebut diatas, ialah adanya tiga syarat, yaitu 1) hewan yang halal dagingnya ; 2) diwaktu masih kecil ; 3) disaat-saat keadaan hawa yang sedang antara panas dan dinginnya.
Pengambilan dari kitab Iqna'dibab udh – hiyah.

كِتَابُ الْبَيْعِ

مسئلة (١٠٨) لَوْ قَالَ الْمُشْتَرِي لِلْبَائِعِ إِنِ اشْتَرَيْتُ هٰذَا حَالًا فَبْرِيْقَةً وَاحِدَةً وَإِنْ مُؤَجَّلًا فَبْرِيْقَتَيْنِ فَأَجَابَهُ الْبَائِعُ بِقَوْلِهِ « نَعَمْ » ثُمَّ أَخَذَهُ الْمُشْتَرِي بِأَحَدِهِمَا بِدُونِ صِيغَةٍ أُخْرَى فَهَلْ هُوَ دَاخِلٌ فِي عَقْدِ الْبَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ أَوْ لَا ؟

(الجواب) نعم هو داخل فيه كما هو صريح كلامهم لأن قول المشترى المذكور فاسد للجهل بالعوض فيترتب عليه قول البائع نعم كما في م ر ج ٣ ص ٢٧ حتى لو أعاد القبول بتعيين أحد الثمنين بعد قول البائع نعم لم يصح أيضا وإن عين فيه العوض لأنه حينئذ قبول بلا إيجاب لأن الإيجاب المذكور المفهوم من قوله نعم فاسد كما تقدم فتعيين المشترى هذا كلام آخر فيحتاج إلى ربط فإن ربطه البائع بقوله «نعم» فصحيح عندحج كما في الترشيح ص ٢١٦ في مبحث البيع نقلا عن الفتح خلافا لم ر كما في الترشيح أيضا في تلك الصحيفة ومثله في الإعانة ج ٣ ص ٥ والله أعلم

108. SOAL: Ada seseorang pembeli berkata kepada penjual demikian : Barang ini saya beli satu rupiah tunai, atau dua rupaih tempo sekian hari. Penjual lalu menjawab : "ya, boleh". Si pembeli lalu melestarikan akad tersebut. (Umpamanya mengambil barang tanpa tunai) dengan tanpa 'aqad lagi. Boleh atau tidakkah aqad pelaksanaan seperti itu ?

JAWAB : Tidak boleh, dan jual beli itu tidak sah. Keterangan dari Imam Romli di kitab An Nihayah Juz III halaman 27.

مسئلة (١٠٩) هل يجوز بيع ما يحرم أو لا فإن قلتم بالثاني فهل يصح بيعه أو لا ؟

(الجواب) لا يجوز مطلقا فيما لا يستعمل إلا في حرام ولا يصح بيعه وفيما يستعمل فيه وفي غيره إن ظن أو علم أنه يستعمل فيه كالحرير للبالغ والمسك لكافر يعلم منه أنه يشتريه ليطيب صنمه كما في فتاوى الكبرى لحج ج ٢ ص ٢٧ وإن شك ولا قرينة كره

ومع حرمته أو كراهته إن البيع صحيح لكن المأخوذ في مسألة الحرمة شبهة قوية وفي مسألة الكراهة أخف كما في بغية المسترشدين في باب ما يحرم من المعاملات وما يكره. ويؤيد جواب المسألة الأولى ما في فتح الباري ج ٤ ص ٢٨٢ عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال قاتل الله يهودا حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها وفيه أن الشيء إذا حرم عينه حرم ثمنه اهـ

109. SOAL: Boleh atau tidakkah menjual barang yang haram itu ?

JAWAB : Tidak boleh, jika barang itu tidak mungkin dipergunakan untuk yang bukan haram (Pen. : seperti khomer) dan jual beli itu tidak sah (*).

Keterangan dari kitab Bughyatul mustarsyidien di bab Apa-apa yang diharamkan dari hal mu'amalat, dan di Fat-hul Bari juz IV halaman 282.

(*) Orang bermadzhab Syafi'iy haram menjual "Kodok" hidup-hidup kepada orang yang akan memakan dagingnya. Tetapi menjual anjing yang sudah diajar untuk berburu, boleh kepada seseorang pemburu.

مسئلة (١١٠) هل يصح بيع مثل الجزر في الأرض أو لا ؟

(الجواب) لا يصح لاستتار مقصوده كما في م ر ج ٣ ص ١٩٣ ولا يخفى أنه بيع ما لم يره وهو حرام حذرا من الغرر أي الخطر لما روى مسلم أنه ﷺ نهى عن بيع الغرر أي البيع المشتمل على الغرر قال الحصني وفي صحة بيع ذلك قولان أحدهما أنه يصح وبه قال الأئمة الثلاثة وطائفة من أئمتنا منهم البغوي والروياني والجديد الأظهر أنه لا يصح لأنه غرر اهـ كما في شرح سلم التوفيق ص ٥١

110. SOAL : Sah atau tidakkah menjual ketela (Jawa : kaspe) atau sesamanya yang masih terpendam di dalam tanah itu ?

JAWAB : Tidak sah menurut Imam Syafi'iy qaul **Jadid**, sebab benda yang dimaksud masih tertutup (tidak kelihatan). Tetapi menurut Imam Baghowy dan Ro u yani serta tiga madzhab yang lain mengatakan sah. Keterangan dari kitab Syarah sullam Taufiq halaman 51.

مسئلة (١١١) ما قولكم دام فضلكم عند ربكم ونيل مناكم آمين فيمن دخل دكان نحو طباخ وطلب منه شيئا من الأطعمة أو غيرها ولم يذكر له ثمنا فهل يسمى بيعا أو لا ؟ وقد عمت البلوى بمثل ذلك في أقطارنا وغيرها أفيدونا مأجورين آمين

(الجواب) اللهم هداية للصواب لا يسمى بيعا ولا يستحق الطباخ العوض كما في شرح الروض مفرعا على عدم استحقاق القصار والغسال الأجرة فيما لو دفع له شيئا بلا استئجار ونصه كما قال أطعمني فأطعمه لا ضمان عليه اهـ ج ٢ ص ٤٢٦ ومثله في الإعانة ج ٣ ص ١١٩ نقلا من القول التام في آداب دخول الحمام لابن العماد رحمه الله تعالى وكذا في بج على الخطيب ج ٣ ص ١٢٩ وكذا ع ش على النهاية ج ٤ ص ٢٢٥ ونصه نقل بالدرس عن ابن العماد ببعض الهوامش إن مثل ذلك في عدم لزوم شيء ما لو دخل على طباخ وقال له أطعمني رطلا من لحم فأطعمه لم يستحق عليه قيمته لأنه لم يذكر فيه الثمن والبيع صح أو فسد يعتبر فيه ذكر الثمن أقول وقد يتوقف فيما لو قصد الطباخ بدفعه أخذ العوض سيما وقرينة

الحَالِ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فَالأَقْرَبُ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ بَدَلُهُ وَيُصَدَّقُ فِي القَدْرِ المُتْلَفِ لِأَنَّهُ غَارِمٌ وَالقَوْلُ قَوْلُهُ اهـ عَلَى أَنَّ الغَزَالِيَّ سَامَحَ فِي الاسْتِجْرَارِ بِنَاءً عَلَى جَوَازِ المُعَاطَاةِ كَمَا فِي التُّحْفَةِ ج ٤ ص ٢١٧ وَنَقَلَ الشَّيْخُ عَبْدُ الحَمِيدِ الشَّرْوَانِيُّ قَوْلَ صَاحِبِ المَجْمُوعِ أَنَّ مِثْلَ هَذَا العَقْدِ بَاطِلٌ

الدِّينِ ج ٥ ص ٤٣٦ ثُمَّ اخْتَارُوا الْقَوْلَ بِالصِّحَّةِ وَعَلَّلُوا اخْتِيَارَهُمْ بِعُمُومِ
الْبَلْوَى وَلِأَنَّ الْأَمْرَ إِذَا ضَاقَ اتَّسَعَ وَلِخَبَرِ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَلِقَوْلِهِ
تَعَالَى « يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » مَعَ خَبَرِ اخْتِلَافُ
أُمَّتِي رَحْمَةٌ وَخَبَرِ مَنْ قَلَّدَ عَالِمًا لَقِيَ اللهَ سَالِمًا وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْقَائِلِينَ
بِالصِّحَّةِ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ اه رَابِعْ مَجَلَّاتِ السَّنَةِ الْأُولَى لِنَهْضَةِ الْعُلَمَاءِ
لعل الصواب راجع
ص ١٨

112. SOAL: Membeli milk atau biskuit dan sesamanya dalam kaleng yang tidak dapat dilihat itu sah ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak sah, menurut qaul jadid yang ashhar. Tetapi menurut Imam Baghowiy dan Rowyani disahkan, karena sulit menghindarinya. Keterangan dari kitab Syarah Sullam Taufiq halaman 51 dan Syarah Ihya' juz 5 halaman 436.

مسئلة (١١٣) مَا حُكْمُ شِرَاءِ اللَّبَنِ الْغَالِبِ فِيهِ خَلْطَةُ الْمَاءِ أَهُوَ جَائِزٌ
أَمْ لَا اِسْقُونَا مِنْ بَحْرِكُمُ الزَّاخِرِ فَلَكُمُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ عِنْدَ الْأَوَّلِ
وَالْآخِرِ آمين

(الجواب) اَللّٰهُمَّ رَجَاءً وَهِدَايَةً لِجَوَابٍ مُصَابٍ لَا يَجُوزُ الشِّرَاءُ
الْمَذْكُورُ إِذَا كَانَ مُتَيَقِّنًا أَنَّهُ مَخْلُوطٌ لِلْجَهْلِ بِالْمَقْصُودِ وَفِي الْبَاجُورِيِّ
ج ١ ص ٣٥٤ وَاكْتَفَى الْمُصَنِّفُ رحمه الله تعالى بِالْمُشَاهَدَةِ عَنِ
اشْتِرَاطِ عِلْمِ الْعَيْنِ فِي الْمُعَيَّنِ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ الْمَجْهُولِ وَمِنْهُ
بَيْعُ اللَّبَنِ الْمَشُوبِ بِالْمَاءِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَبِهِ صَرَّحَ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ وَفِي
بج عَلَى الْمَنْهَجِ ج ٢ ص ١٩٩ مَحَلُّهُ إِذَا كَانَ الْمَاءُ كَثِيرًا يَظْهَرُ فِي الْكَيْلِ
أَمَّا الْيَسِيرُ الَّذِي لَا يَظْهَرُ فِيهِ فَلَا يَضُرُّ اه شرح م ر قَالَ ع ش عَلَيْهِ

غَائِصَةٌ فِي جِبَالٍ مُبَاحَةٍ وَإِنْ بُنِيَ عَلَيْهَا جُدْرَانٌ بَيْنَهَا قَنَاةٌ اهـ والله أعلم

116. SOAL: Bolehkah membeli air Zubaidah yang ada di Mekkah itu ? Sedangkan yang masyhur dikalangan orang-orang, air itu katanya diwakafkan, dan sudah maklum bahwa barang-barang wakafan itu tidak boleh dijual.

JAWAB : Boleh asal air itu sudah ditempatkan di bejana tempat air atau blek. Dan air itu menurut Imam Ibnu Hajar tidak diwakafkan melainkan diizinkan pemanfaatannya terhadap orang-orang secara umum.

مسئلة (١١٧) هَلْ يَصِحُّ بَيْعُ الْأَشْجَارِ مَعَ الثِّمَارِ الْمَوْجُودَةِ بِشَرْطِ أَنْ يَبِيعَهُ لِلْبَائِعِ بِمِثْلِ الثَّمَنِ مَتَى أَرَادَ الْبَائِعُ وَقَدْ يَقِيدُ بِمُدَّةٍ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا يَصِحُّ حَيْثُ وَقَعَ الشَّرْطُ فِي صُلْبِ الْعَقْدِ أَوْ بَعْدَهُ وَقَبْلَ لُزُومِهِ لِأَنَّهُ بَيْعٌ بِشَرْطٍ مُنَافٍ لِمُقْتَضَاهُ وَهُوَ التَّأْبِيدُ أَمَّا إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ وَلَوْ فِي مَجْلِسِهِ فَيَصِحُّ كَمَا فِي النِّهَايَةِ ج ٣ ص ٥٧ فِي مَبْحَثِ بُيُوعِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا وَالْبُغْيَةِ ص ١٣٣ فِي مَبْحَثِ بَيْعِ الْعُهْدَةِ اهـ والله أعلم

117. SOAL: Boleh atau tidakkah menjual kayu beserta buahnya dengan janji agar pada waktu tertentu buah tersebut dijual lagi kepada penjual dengan harga yang sama ?

JAWAB : Tidak boleh (tidak sah), apabila memberikan janji tersebut didalam akad jual-beli tadi atau sesudahnya sebelum lestarinya akad itu. Jika janji tersebut diucapkan sebelum akad, walaupun masih dalam majlis akad itu, maka diperbolehkan (sah), sebagaimana diterangkan dikitab Nihayah juz III halaman 57.

مسئلة (١١٨) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ عِزُّكُمْ فِي شَخْصٍ قَالَ لِغَيْرِهِ دُلَّنِي عَلَى دُكَّانٍ أَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا بِسِعْرٍ عَدْلٍ فَدَلَّهُ عَلَى دُكَّانٍ بِسِعْرٍ أَرْفَعَ مِنْ غَيْرِهِ لِيَكُونَ لَهُ بِتِلْكَ الدَّلَالَةِ شَيْءٌ مِنَ الْمَعْرُوفَاتِ فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ أَوْ لَا بَيِّنُوا لَنَا نَقْلًا صَرِيحًا فِي الْجَوَابِ فَلَكُمُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ آمِين

كِتَابُ الْإِجَارَةِ

مسئلة (١٣٣) هَلْ يَجُوزُ أَخْذُ أُجْرَةِ تَعْلِيمِ غَيْرِ الْقُرْآنِ كَالتَّدْرِيسِ فِي الْمَدَارِسِ وَنَحْوِهَا كَمَا وَقَعَ كَثِيراً فِي أَقْطَارِنَا جَاوَه وَغَيْرِهَا أَوْ لَا ؟ أَفِيضُوا إِلَيْنَا السَّحَابَ فَلَكُمُ الشُّكْرُ وَالْجَزَاءُ وَالثَّوَابُ

(الجواب) يَجُوزُ بِشَرْطِ تَعْيِينِ الْمُتَعَلِّمِ وَالْمُتَعَلَّمِ مِنَ الْعِلْمِ كَمَسَائِلَ مَضْبُوطَةٍ أَوْ كِتَابٍ مُعَيَّنٍ كَمَا فِي بَابِ الْإِجَارَةِ مِنَ الْبُغْيَةِ وَوَقَعَ الْبَحْثُ عَنْ هٰذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي مَجَلَّةِ أُولَى مِنَ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ لِنَهْضَةِ الْعُلَمَاءِ وَأَجَابَ عَنْهَا رَئِيسُ النَّهْضَةِ الْعَامُّ حَضْرَةُ الشَّيْخِ الْعَالِمِ الْفَاضِلِ الْكَامِلِ الْوَرِعِ أَبِي عَبْدِ الْوَاحِدِ مُحَمَّد هَاشِمِ أَشْعَرِى الْجُومْبَانِي بِكَلَامٍ طَوِيلٍ وَنَقْلٍ جَزِيلٍ مَا مُلَخَّصُهُ أَنَّه جَائِزٌ إِلَّا أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَذَكَرَ أَنَّ السَّلَفَ أَخَذَ أُجْرَتَه كَمَا قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ وَمِمَّا اسْتَدَلَّ عَلَى الْجَوَازِ مَا قَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي الْفَتْحِ فِي بَابِ مَا يُعْطَى فِي الرُّقْيَةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجَازَ الْجُمْهُورُ وَاسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله تعالى عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْراً كِتَابُ اللّٰهِ اه قَالَ الْإِمَامُ حُجَّةُ الْأَنَامِ الْغَزَالِيُّ فِي فَاتِحَةِ الْعُلُومِ بَعْدَ أَنْ أَطَالَ الْكَلَامَ وَأَجَادَ فِي تَصْحِيحِ النِّيَّةِ فِي التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ كَمَا هُوَ عَادَتُهُ وَدَيْدَنُهُ مَا هُوَ حَاصِلُهُ أَنَّه يَجُوزُ أَخْذُ الْأُجْرَةِ لِلْمُعِيدِ عَلَى مَسَائِلَ مُعَيَّنَةٍ يُكَرِّرُهَا وَلِلْمُدَرِّسِ عَلَى مَسَائِلَ بِعَيْنِهَا كَسَفِينَةِ النَّجَاةِ مَثَلاً يَتْعَبُ نَفْسَهُ فِيهَا وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْمُعِيدَ وَالْمُدَرِّسَ

يأخذان الأجرة على نفس التعليم وأنه جائز لغير الله بهذا الدليل
فذلك حرام بالاتفاق ولكن أتعابهما أنفسهما في حضور موضع
معين وقيامهما به في وقت معين ليس بواجب عليهما وليس من نفس
العبادة وإنما الأجرة في مقابلة ذلك التعب وكما أن المصلي في الدار
المغصوبة مطيع من حيث أنه مصل، عاص من حيث إنه كائن في
الدار المغصوبة فكذلك هما مخلصان من حيث إنهما يعلمان لله تعالى
معتاضان من حيث إنهما يحضران المكان المعين ويقيمان تلك العبادة
في الوقت الذي يعينه المستأجر ومن حيث إنهما يكرران المسائل
بعينها وهذا التفصيل والتبيين في العلوم الدينية التي هي من جملة
العبادات كالتفسير والأخبار وعلم الفقه والأصول والكلام فأما
ما ليس من العلوم الدينية كالطب والحساب فلا يحرم أن يقصد بتعليمه
الجاه والكسب، والنحو أو اللغة لا يتعلق بعلم الدين ولكنه آلته
وليس بمقصود فينبغي أن يلحق بالحساب والطب في أنه يجوز
تعلمه للكسب والجاه اه ملخصا والله أعلم بالصواب

122. SOAL : Bagaimana hukumnya ongkos-ongkos (bayaran) mengajar dimadrasah atau sesamanya, halal atau tidak ?

JAWAB : Hukumnya halal, sebab ongkos-ongkos tersebut sebagai imbalan jerih-payahnya mendatangi dan memenuhi tugas madrasah tersebut, dimana asalnya tugas mendatangi madrasah itu tidak wajib (*), sehingga ongkos tersebut tidak dianggap sebagai ongkos mengajarkan ilmu. Itu berlaku bagi guru yang mengajar ilmu-ilmu agama, seperti Tafsir, Hadits, Fiqih atau lain-lainnya Apabila mengajar ilmu-ilmu yang lain seperti ilmu kedokteran ilmu hisab dan lain-lain, maka boleh saja mengajarnya itu dengan niat mencari harta atau kemegahan (pangkat), begitu pula menga-

jar ilmu-ilmu alat seperti Ilmu Nahwu atau loghat, Keterangan dari kitab Fatihatul ulum susunan Imam Ghozali.

Di majalah N.U. no 1 tahun ke III juga dibahas dengan panjang-lebar yang kesimpulannya adalah boleh. Hanya saja bagi orang-orang yang wira'i dianggap kurang baik menerima ongkos tersebut, sebagaimana fatwa al Mukarrom rois N.U. K.H. Hasyim Asy'ari Jombang.

(*) Yang wajib adalah menyiarkan ilmu agama, dan tidak wajib datang pada waktu-waktu tertentu di suatu madrasah tertentu. Dikitab Rowai'ul bayan juz I halaman 150-152 di jelaskan, bahwa mengambil ongkos (gaji) mengajar Al Qur'an atau ilmu-ilmu agama itu menurut Ulama mutaqaddimin seperti Abu Bakar al Jash shash dan Imam Fahrur-rozi di haramkan, tetapi menurut ulama mutaakhkhirin dihalalkan demi untuk menjaga kelestarian agama. Sebab jika tidak demikian, maka agama dan ilmu agama akan di abaikan. (penterjemah).

مسئلة (١٢٣) هل تجوز إجارة الشجرة لثمرها على أن الخراج على المؤجر وأن نحو سقيه على المستأجر أو لا ؟

(الجواب) لا يجوز لورود الإجارة على غير مقصود إذ الأعيان لا تملك قصدا بعقد الإجارة فحينئذ يكون الثمر مضمونا على صاحبه بأقصى القيم وأسهل الطرق إلى تصحيح هذه المعاملة أن يؤجره أرض البستان بأجرة معلومة وينذر للمستأجر بالثمر تلك المدة إذ يصح النذر بالمجهول والمعدوم ولا يتوقف على قبض اه بغية في باب الإجارة ص ١٨٢ وأن لا يشترط على أن الخراج على المؤجر إذ لو شرطه كما في السؤال لم تصح أيضا أخذا من عدم صحة إجارة الدابة على علفها كما في الجمل على المنهج والله أعلم بالصواب

123. SOAL: Menyewa pepohonan untuk memiliki buahnya dengan janji pajak harus dibayar pemilik tanah, sedang yang menyiram (meramut) pepohonan tersebut pihak penyewa, itu boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh, menurut kitab Bughyatul mustarsyidin dan jamal 'alal Minhaj Sebab semua barang yang seperti buah-buahan dan lain-lain itu tidak boleh dimiliki dengan akad sewa-menyewa (الإجارة)

Adapun cara supaya sah hal tersebut, ialah dengan akad menyewa tanah perkebunan itu, kemudian pemilik tanah tersebut bernadzar memberikan buah-buahannya selama dalam persewaan itu kepada penyewa. Sebab nadzar memberikan barang-barang yang belum tertentu itu boleh. Tetapi apabila ada syarat supaya pajak ditanggung pemilik tanah seperti dalam pertanyaan diatas, maka juga tidak sah. (jadi pajak harus ditanggung penyewa tanah).

مسئلة (١٢٤) لو استأجر الأجير على حصاد نحو الزرع على أن له قدرا معلوما منه كالعشر أو الخمس فهل يجوز ذلك أو لا أفيدونا

الجواب مأجورين

(الجواب) لا يجوز ذلك بل بطلت الإجارة فللعامل أجرة المثل كما فهم من الكتب المتداولة منها الأنوار ج ١ ص ٣٩٤ ونصه ويشترط أن لا يكون الأجرة شيئا تحصل بعمل الأجير وذكر أمثلة كثيرة منها وقاطف الثمار بجزء منها بعد القطاف اهـ من كتاب الإجارة ومما يستأنس به ما ذكره صاحب المغني ج ٢ ص ٣٢٢ قال السبكي ومنه ما يقع في هذه الأزمان من جعل أجرة الجابي العشر مما يستخرجه قال فإن قيل لك نظير العشر لم تصح الإجارة أيضا وفي صحته جعالة نظر اهـ والظاهر فيها البطلان للجهل بالجعل وأما إذا كان الشيء حاصلا في الحال فالقياس صحته قاله صاحب الوجيز ج ١ ص ١٣٨ وفي الأنوار مثله في مبحث المذكور والله أعلم بالصواب

124. SOAL: Buruh menuai (mengetam) padi atau sesamanya dengan ongkos dari hasil mengetamnya (seperti seperlimanya) itu boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh, dan akad perburuhan serperti itu batal (tidak sah). Seharusnya orang yang buruh mengetam tadi hendaknya diberi ongkos yang lumrah dan pantas. Menurut keterangan dari kitab Al Anwar juz I halaman 394 dan Al Mughni juz II halaman 322.

مسئلة (١٢٥) ما حكم اكتراء بركة الحيتان « تمباء » بنحو خمسين روبية فألقى إليها ما يقابل نحوها من الحيتان ثم عامل المكترى آخر على أن يدفع إليه من محصولها مائتى ربية مثلا هل هذه المعاملة قراض أو شركة صحيحة أمطرونا من سحابكم ما جورين

(الجواب) أصلحنا الله وإياكم جميعا أما الاكتراء المذكور فهو صحيح وأما هذه المعاملة فليست قراضا ولا شركة صحيحة لأن من شرط الأول أن يكون فى النقود بل الأقرب هو شركة الوجوه التى هى إحدى الشركات الثلاث الباطلة ومن أمثلتها ما نص عليه صاحب الإعانة لو أعطى خامل ماله لوجيه ليس له مال ليعمل فيه والربح بينهما وتسمى بذلك من الوجاهة أي العظمة والصدارة وهى باطلة إذ ليس بينهما مال مشترك اهـ ج ٣ ص ١٠٥ فحينئذ للعامل على المكترى أجرة المثل لأن الشركة الفاسدة مثل القراض الفاسد كما فى الباجورى ج ١ ص ٤٠٠ فصل فى الشركة والإعانة ج ٣ ص ١٠١ والله أعلم بالصواب

125. SOAL: Orang menyewa tambak bandeng umpamanya lima puluh rupiah, lalu dimasukkan kedalamnya bibit bandeng seharga lima puluh rupiah pula, kemudian diserahkan kepada orang lain untuk digarap pemeliharaannya dengan janji memberikan hasilnya sebesar dua ratus rupiah. Yang demikian itu termasuk aqad qiradh ataukah syirkah yang sah ?

JAWAB : Akad sewa tambak tersebut sah. Tetapi akad serah

garapan kepada orang lain dengan janji memberikan hasil tertentu seperti diatas itu tidak termasuk qiradh dan tidak pula termasuk syirkah al wujuh yang dianggap batal oleh para ulama. Adapun yang sah, maka orang yang menggarap tadi setelah selesai garapannya hendaklah dibayar menurut yang wajar dan pantas. Keterangan dari kitab I'anah juz III halaman 105 bab Syirkah, dan Bajuri juz I halaman 400.

مسئلة (١٢٦) ما قولكم دام عزكم فيمن لو دفع مالا لصاحب نحو الملاهي أو وكيله للاكتراء وكان ذلك المال زائدا على قدر الأجرة ثم رد الزائد إليه فما حكم هذا الزائد أحرام أم لا ؟ أفيدونا مأجورين آمين

(الجواب) اللهم هداية للصواب أما الزائد المردود إلى الدافع فإن علم أنه من مال حرام بأن حصل من الكراء المذكور ورضى به فمقتضى ما ذكره الجلال السيوطي في الأشباه والنظائر أنه حرام وإلا فلا ونصه ومنها أي الفروع القاعدة الثانية معاملة من أكثر ماله حرام إذا لم يعرف عينه لا يحرم في الأصح لكن يكره خلافا للغزالي اهـ ص ٥٩ وفي فتح المعين في باب البيع ما يستأنس به ونصه ولو اشترى طعاما في الذمة وقضى من حرام فإن أقبضه له البائع برضاه قبل توفية الثمن حل له أو بعدها مع علمه أنه حرام حل أيضا وإلا حرم إلى أن يبرئه أو يوفيه من حل قاله شيخنا اهـ ص ٣١٨ من نسخة الترشيح والله أعلم بالصواب

126. SOAL: Orang melihat tontonan yang diharamkan dengan sewa setengah rupiah umpamanya, lalu membayar satu rupiah Bagaimana hukumnya uang kembalian yang setengah rupiah itu

JAWAB : Hukumnya haram, apabila diketahui uang setengah rupiah itu dari uang yang haram seperti dari uang hasil sewaan tontonan tersebut. Keterangan dari kitab Fathul mu'in dan Al Asybah wan Nazhair.

﴿ أبواب الرهن والحوالة والضمان والهبة والوكالة ﴾

مسئلة (١٢٧) لو رهن شخص الأرض ثم انتفع المرتهن منافعها والتزم خراجها فهل يصح أو لا ؟ أفيدونا الجواب

(الجواب) اللهم هداية للصواب لا يصح حيث كان مشروطا في صلب العقد أو بعده وقبل لزومه لأنه شرط يضر الراهن والمرتهن لأن منافع المرهون مستحقة للراهن وكذا الخراج عليه والأصح كما في الإعانة ج ٣ ص ٥٧ وحيث انتفع المرتهن من غير نذر ولا إباحة من المالك لزمه أقصى أجرها فإن تلفت الأرض حينئذ لزمه أقصى القيم أخذا مما في ص ١٣٦ من البغية والخراج باق على الراهن اهـ والله أعلم بالصواب

127. SOAL: Ada orang menggadaikan tanah, kemudian orang yang menerima gadaian itu mengambil manfaatnya dan membayar pajaknya. Sah ataukah tidak akad yang seperti itu ?

JAWAB : Akad gadai yang seperti itu tidak sah, jika syarat mengambil manfaat dan pembayaran pajak tersebut ditegaskan waktu dalam akad gadai itu, atau sesudahnya. Sedang akad tersebut belum dianggap lestari.
Keterangan dari kitab I'anah juz III halaman 57.

مسئلة (١٢٨) ما حكم القرض برهن شيء من الحلي (جمع حلية) أو غيره بشرط أن يقضي زائدا عما اقترضه لكن شرطه ليس بصريح لفظ بل هو مكتوب في سنده أو مثله كالمهود في (فنهيس) Pandhuys أهو حرام أم لا بينوا لنا نقلا صريحا وجوابا شافيا .

(الجواب) على ثلاثة أقوال قد وقعت المباحثة والمناظرة في هذه المسألة في المؤتمر الثاني لنهضة العلماء وحضرها العلماء الأعلام والجماهير

JAWAB : Boleh, sebagaimana keterangan dari kitab Bughyah bab wakalah (halaman 148). Dan lagi pergantian kantor dimana uang tersebut diterima itu tidak mencegah sahnya akad wakalah (serah terima) itu, baik dalam wakalah mufawwadhoh, maupun wakalah muthlaqah, sebagaimana yang telah tertera dikitab Tuhfah.

مسئلة (١٣٠) هل يصح ضمان النفقة كأن قال لزيد مثلا إن تزوجت فلانة فعلى نفقتها ؟

(الجواب) لا يصح كما في النهاية ج ٣ ص ٤٠٣ والشرقاوى ج ٢ ص ١٠٥ والبرماوى على أبى شجاع ص ١٨٩ في مبحث الضمان فلو أنفقها ذلك الضامن صار متبرعا إن لم يقصد الرجوع ولم يلزمها القبول إن لم يكن أبا الزوج أو جده أو سيده وهو في ولايته وكذا ولده على ما بحثه الأذرعى لكثرة المنة نعم إن تبرع للزوج ثم دفع الزوج لها يلزمها القبول كما في الباجورى ج ٢ ص ١٩٩ في آخر مبحث النفقة والنهاية ج ٦ ص ٢٦١ في مبحث الإعسار بمؤن الزوجة اه والله أعلم بالصواب

130. SOAL : Sah atau tidakkah menanggung nafkahnya isteri seseorang ? misalnya orang berkata : Jika engkau menikah dengan Fulanah maka nafkahnya saya tanggung (saya menjamin nafkahnya).

JAWAB : Tidak sah, mengambil keterangan dari kitab Nihayah dan Syarqowiy bab Dhaman.

مسئلة (١٣١) لو وهب زيد لأخيه ما وهبه والده ثم عاد الملك لزيد فهل يجوز للوالد الرجوع لأنه عين موهوب به أو لا ؟ أفيدونا الجواب فلكم الأجر والثواب

(الجواب) لا يجوز لعدم بقاء السلطنة ولأن الزائل العائد كالذى لم يعد. وعائد كزائل لم يعد: البيت: كما في الباجورى على فتح القريب ج ٢ ص ٥٢ وغيره في مبحث الهبة والله تعالى أعلم

131. SOAL: Zaid diberi barang oleh orang tuanya, lalu barang tersebut diberikan kepada saudaranya, kemudian dilain waktu barang tersebut kembali menjadi milik zaid. Bolehkah orang tuanya mencabut kembali (Jawa : anjabel) barang tersebut ?

JAWAB : Tidak boleh, sebagaimana keterangan kitab Bajuri juz II halaman 52 (bab Hibah).

مسئلة (١٣٢) ورق المكاتبة والمراسلة هل كان مملوكا للمكتوب إليه أو باقيا في ملك الكاتب وللمكتوب إليه الانتفاع؟ أفيدونا نقلا صريحا وجوابا صحيحا فلكم الأجر ثوابا مرضيا

(الجواب) كان مملوكا للمكتوب إليه إن لم تدل قرينة على عوده قاله المتولى كما في الترشيح ص ٢٦١ في باب الهبة قال تقى الدين أبو بكر الحصنى الحسينى في كفاية الأخيار على غاية الاختصار ج ١ ص ١٧٦ وصحح النووى هذا ونقله الشيخ نووى في مرقاة الصعود قبيل فصل ومن معاصى الآذان (جمع أذن) وقال في النهاية ج ٢ ص ٢٨ في باب الهبة وهو أوجه قال ع ش قوله إن لم تدل قرينة على عوده كأن كتب له فيه رد الجواب بظهره وقال غير المتولى هو باق على ملك الكاتب ويملك المكتوب إليه الانتفاع به على وجه الإباحة اهـ والله أعلم .

132. SOAL: Kertas surat yang sudah dikirimkan kepada seseorang itu menjadi milik penerima surat ataukah tetap menjadi milik pengirimnya ?

JAWAB : Kertas tersebut menjadi milik penerima surat, jika tidak ada tanda-tanda yang menunjukkan bahwa pengirimnya meminta kembali kertas surat tersebut. Demikian ini menurut Imam

lainnya untuk dikawinkan dengan kambing betina miliknya, lalu hamil. Maka janin itu adalah milik orang yang mengghashab tersebut. Keterangan dari kitab ghoyatul Bayan halaman 214 (di bab Ghoshab).

مسئلة (١٣٥) ما قولكم دام عزكم في شخص عنده مال حرام
كالذى حصل من القمار كيف يتصرف فيه وإلى أين تصرفه أفيدونا
الجواب فلكم الأجر والثواب

(الجواب) وجب رده لمالكه أو نائبه أو وارثه بعد موته فإن لم يكن
له وارث أو انقطع خبره فمال ضائع دفعه إلى الإمام ليجعله في بيت
المال أو إلى الحكم المأذون له في التصرف في مال المصالح كما في الجمل
بتصرف ج ٣ ص ٤٩٥ ومثله في بج على المنهج وكذا في ق ل على
الجلال المحلي وفي إسعاد الرفيق ما هو أبين للمقصود في مبحث
التوبة وفي الشرواني ج ٣ ص ٩٠ قال ع ش والأقرب أن يقال هو
مال ضائع يرده على بيت المال فلعل من قال أي وهو العبادي والغزالي
كما في الإسعاد يتصدق به أي بما ظلم به عن المظلوم مراده حيث
غلب على ظنه أن بيت المال لا يصرف ما يأخذه على مستحقيه ثم
لو كان مستحقا ببيت المال فهل يجوز الاستقلال به والتصرف فيه
لكونه من المستحقين أو لا لاتحاد القابض والمقبض؟ فيه نظر والأقرب
الأول اه في مبحث الجنازة وقوله فلعل من قال الخ هكذا بالتشكيك
وجزم به صاحب الإسعاد نقلا عن هذين الإمامين الجليلين رحمهما
الله تعالى ونفعنا بهما في الدارين ووفقنا باتباعهما آمين

135. SOAL: Orang mempunyai uang haram seperti uang yang dihasilkan dari taruhan (Jawa : totohan) atau lainnya. Bagaimanakah cara menggunakan uang tersebut supaya jadi baik menurut

Syara' ?

JAWAB : Wajib dikembalikan uang itu kepada orang yang berhak atau orang yang menjadi wakilnya, atau kepada ahli warisnya apabila orang yang berhak atas uang tersebut sudah wafat. Demikian itu apabila dapat diketahui orang yang berhak atas uang tersebut, atau wakilnya, atau ahli warisnya. Apabila orang-orang tersebut sudah tidak dapat diketahui, maka uang tersebut hendaklah disedekahkan kepada fakir-miskin, dan jika orang tersebut juga dapat digolongkan fakir-miskin, boleh memanfaatkan uang itu menurut kadar kebutuhannya. Keterangan dari kitab Is'adurrafiq di bab taubat.

مسئلة (١٣٦) لَوِ استَدَانَ أُرُزًّا أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الرِّبَوِيَّاتِ فَهَلْ لَهُ حُكْمُ الْبَيْعِ فَيُشْتَرَطُ الْمُمَاثَلَةُ أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَيْسَ لَهُ حُكْمُ الْبَيْعِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِ الْجَمَلِ عَلَى الْمَنْهَجِ وَغَيْرِهِ فِي مَبْحَثِ الْقَرْضِ ج ٣ ص ٢٦١ وَكَذَا الْأَنْوَارُ اه والله أعلم

136. SOAL: Meminjam barang yang termasuk jenis ribawiy seperti beras atau emas atau perak. Apakah di tetapkan hukum yang berlaku pada jual-beli barang-barang jenis ribawiy ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak. Menurut para Fuqaha sebagaimana diterangkan dikitab Al-Anwar, dan kitab Jamal 'alal Minhaj juz III halaman 261 (dalam pembahasan al Qardhu).

مسئلة (١٣٧) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ فَضْلُكُمْ فِيمَنْ أَقْرَضَ أَجِيرًا يَشْتَرِطُ أَنْ يَسْتَأْجِرَهُ عَلَى أَقَلَّ مِنْ أُجْرَةِ الْمِثْلِ هَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ فَمَا مَعْنَى قَوْلِ صَاحِبِ سُلَّمِ التَّوْفِيقِ وَيَحْرُمُ أَنْ يُقْرِضَ الْحَائِكَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْإِجْرَاءِ بَيِّنُوا لَنَا نَقْلًا صَرِيحًا وَجَوَابًا مُوَضَّحًا فَلَكُمُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ

(الجواب) لَا يَجُوزُ لِأَنَّ الْقَرْضَ وُضِعَ لِلْإِعَانَةِ وَالْإِرْفَاقِ فَإِذَا تَضَمَّنَ جَرَّ النَّفْعِ فَهُوَ فَاسِدٌ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِمَا وُضِعَ لَهُ شَرْعًا كَمَا وَرَدَ

لِكُلِّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً فَهُوَ رِبًا أَيْ فَائِدُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مَجْبُورٌ قَالَ ع ش وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَحَلَّ الْفَسَادِ حَيْثُ وَقَعَ الشَّرْطُ فِي صُلْبِ الْعَقْدِ فَهُوَ حَرَامٌ إِجْمَاعًا وَإِلَّا فَمَكْرُوهٌ عِنْدَنَا وَحَرَامٌ عِنْدَ كَثِيرِينَ اهـ فَتْحُ الْمُعِينِ فِي مَبْحَثِ الْقَرْضِ فَعُلِمَ مِنْ هٰذَا أَنَّ قَوْلَ صَاحِبِ السُّلَّمِ الْمَذْكُورِ كَلَامٌ مُجْمَلٌ فَيَتَقَيَّدُ بِذٰلِكَ التَّفْصِيلِ اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

137. SOAL : Memberi pinjaman uang kepada seseorang buruh dengan janji membayar kembalinya dengan menjalani pekerjaan, tetapi dengan perhitungan ongkos (bayaran) yang dibawah harga umumnya yang lumrah. Boleh ataukah tidak hal semacam itu ?

JAWAB : Tidak boleh, jika janji tersebut dimasukkan kedalam akad pinjaman tersebut. Keterangan dari kitab Fathul Mu'in di bab Al Qardh.

مسئلة (١٣٨) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ فَضْلُكُمْ فِي نَقْضِ الْمُصَلَّى الْمَوْقُوفِ بَعْدَ مَوْتِ الْوَاقِفِ بِجَعْلِهِ مَسْجِدًا فَهَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا الْجَوَابَ

(الجواب) لَا يَجُوزُ ذٰلِكَ كَمَا فِي الشَّرْقَاوِيِّ وَغَيْرِهِ فِي بَابِ الْوَقْفِ قَالَ السُّبْكِيُّ يَجُوزُ أَيْ تَغْيِيرُ هَيْئَةِ الْوَقْفِ بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ أَنْ يَكُونَ يَسِيرًا لَا يُغَيِّرُ مُسَمَّاهُ وَعَدَمُ إِزَالَةِ شَيْءٍ مِنْ عَيْنِهِ إِلَّا بَعْضَ نَقْضٍ لِجَانِبِهِ الْآخَرِ وَأَنْ يَكُونَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْوَقْفِ وَلِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ الْوَقْفِ كَوْنَ الْمَوْقُوفِ مَمْلُوكًا لِلْوَاقِفِ كَمَا فِي الْمَنْهَجِ وَغَيْرِهِ وَلَا يَخْفَى أَنَّ هٰذَا الْمُصَلَّى لَيْسَ مَمْلُوكًا لَهُ بَلْ هُوَ مَوْقُوفٌ وَهُوَ مِلْكٌ لِلّٰهِ تَعَالَى أَيْ يَنْفَكُّ عَنِ الْاِخْتِصَاصِ الْآدَمِيِّ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

138. SOAL : Merusak langgar (musholla) wakaf, kemudian di bangun menjadi masjid itu boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh, menurut kitab Syarqawi dan lain-lain di bab wakaf. Menurut Imam Subukiy : Boleh mengubah bentuk

wakaf dengan tiga syarat :

1. Perobahan itu hanya sedikit dan tidak merubah namanya.
2. Tidak dengan menghilangkan sesuatu dari keadaan benda semula, kecuali hanya merusak sisinya.
3. Perobahan itu demi untuk kemaslahatan barang wakaf.

Disamping itu syarat sahnya wakaf itu ialah : barang yang diwakafkan itu harus menjadi milik orang yang mewakafkan. Padahal musholla wakaf tersebut bukan milik wakif masjid, melainkan milik Alloh Swt. Maka dari itu tidak sah musholla wakaf tersebut dioper untuk diwakafkan sebagai masjid. Keterangan dari Minhaj dan lain-lain.

مسئلة (١٣٩) لو خرب الموقوف فهل لغير الموقوف عليه أن يصلحه ويعمره ويعطى الموقوف عليه مائة دينار مثلا عوضا عن تأبيد السكنى فيه ما لم يرد الموقوف عليه القدر المذكور أو لا ؟ بينوا لنا نقلا صريحا

(الجواب) لا يجوز لأنه إما أن يكون الموقوف موهوبا بعوض ففى حكم البيع: والموقوف لا يباع ولا يستبدل وإن خرب خلافا لأبى حنيفة وإما أن يكون مرهونا والموقوف لا يرهن فإن قلت إنه إيجار والموقوف يجوز إيجاره قلنا قد اصطلح الحكام على منع إجارة الوقف أكثر من ثلاث سنين لئلا يندرس الوقف كما قال البغوى والمتولى هذا وإن قال الشيخان بأن هذا الاصطلاح غير مطرد فقد قال السبكى إن فيه منع الانتقال إلى البطن الثانى كما في مر هذا إيجاره مع التقدير بالمدة لا فى الأبد فتأمل ومع ذلك الاصطلاح أن الإجارة هنا غير صحيحة لعدم التقدير بالمدة وعدم تسلط المؤجر له إلا برد ما أعطاه المستأجر وذلك مخالف لما اقتضته الإجارة كما لا

يَخفَى عَلَى مَنْ لَهُ أَدْنَى مِسْكَةٍ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ اهـ والله أعلم بالصواب

139. ṢOAL : Rumah wakafan sudah rusak, lalu ada orang lain sanggup memperbaikinya dan memberi uang 100 dinar umpamanya kepada orang yang diwakafi rumah tersebut supaya dia (orang lain yang memperbaiki rumah itu) dapat menempatinya selamalamanya. Bolehkah yang demikian itu ?

JAWAB : Tidak boleh. Sebab cara-cara yang seperti itu sebenarnya berarti menjual barang wakafan atau menggadaikannya, padahal tidak dapat diragu-ragukan lagi bahwa barang wakafan itu tidak boleh dijual atau digadaikan.

﴿بَابُ الْإِرْثِ وَالْوَصِيَّةِ﴾

مسئلة (١٤٠) بسم الله الرحمن الرحيم . اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الْحَلِيمِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ سَالِكِي الدِّينِ الْقَوِيمِ « أما بعد » فَمَا رَأْيُكُمْ دَامَ عِزُّكُمْ وَزَادَكُمُ اللّٰهُ عِلْمًا وَرَأْيًا صَائِبًا فِي الْقَتْلِ بِالدُّعَاءِ الْمُسْتَجَابِ فَهَلْ يَمْنَعُ الْإِرْثَ أَوْ لَا ؟ أَفِيضُوا عَلَيْنَا نَظَرَكُمْ مَأْجُورِينَ آمين

(الجواب) نَعَمْ يَمْنَعُ ذٰلِكَ قَالَ الْجَمَلُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْمَنْهَجِ ج ٤ ص ٢٦ لِأَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ دَخْلٌ فِي الْقَتْلِ لَا يَرِثُ وَإِنْ لَمْ يَضْمَنْ وَقَالَ فِي الْبُغْيَةِ فِي بَابِ الْإِرْثِ بِمُبَاشَرَةٍ أَوْ تَسَبُّبٍ أَوْ شَرْطٍ اهـ وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْهُ إِلَّا الرَّاوِي وَالْمُفْتِي وَإِنَّمَا فَصَّلُوا فِي الْعَارِفِ أَيْ بِالطِّبِّ فِي مَسْأَلَةِ الدَّوَاءِ فَيَمُوتُ بِهِ وَغَيْرِهِ فِي الضَّمَانِ وَعَدَمِهِ وَمِثْلُهُ فِي الْبَاجُورِيِّ فِي بَابِ الدِّيَةِ وَقَالَ لِأَنَّ ذٰلِكَ لَا يَقْضِي إِلَى الْهَلَاكِ وَالْقَتْلِ غَالِبًا وَلَا يُعَدُّ مُهْلِكًا عَادَةً وَإِنْ كَانَ الْعَيْنُ حَقًّا وَلَيْسَ مِنْ ذٰلِكَ مَا لَوْ قَتَلَهُ بِالْحَالِ أَوْ بِعَيْنِهِ فَيَرِثُ مِنْهُ فِيمَا يَظْهَرُ اهـ جمل وَلِعُمُومِ الْقَاعِدَةِ الْمَشْهُورَةِ

قَالَ الْجَلَالُ السُّيُوطِيُّ فِي الْأَشْبَاهِ مَنِ اسْتَعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ أَوَانِهِ وَلَمْ يَكُنْ لِمَصْلَحَةٍ فِي ثُبُوتِهِ عُوقِبَ بِحِرْمَانِهِ اهـ عَلَى أَنَّ فَرْضَ الْمَسْأَلَةِ كَوْنُ الدُّعَاءِ مُسْتَجَابًا وَهُوَ عَلَى هٰذِهِ الْحَالَةِ لَوْ كَانَ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ لَأَبْطَلَ وَهُوَ حَرَامٌ كَمَا بَحَثُوا هُنَاكَ اهـ واللّٰه أعلم بالصواب

140. SOAL : Doa yang mustajab untuk mendo'akan mati orang (yang dapat diwarisi hartanya) dan benar-benar lalu mati. Apakah orang yang mendoa tadi dapat mewarisi hartanya ?

JAWAB : Tidak berhak mewarisi hartanya sebab termasuk apa yang termaktub dikitab Al-Asybah wan Nazhair yang artinya : Barang siapa tergesa-gesa menginginkan sesuatu yang belum waktunya itu akan dihukum dengan larangan mengambilnya. Di kitab Hasyiah Fathul wahhab juz IV halaman 26 terdapat juga nas yang cocok dengan jawaban soal tersebut.

مسئلة (١٤١) لَوْ قَالَ ثُلُثُ مَالِي فِي سَبِيلِ الْبِرِّ ثُمَّ بَنَى النَّاظِرُ مِنْهُ نَحْوَ الْمُصَلَّى فَهَلْ يَجُوزُ لِلْوَارِثِ أَنْ يُصَلِّيَ أَوْ يَسْكُنَ فِيهِ أَوْ لَا ؟ وَهَلْ يَجُوزُ لِلنَّاظِرِ أَنْ يُعْطِيَ الْوَارِثَ شَيْئًا مِنْهُ يَشْتَرِي بِهِ كِتَابًا يَسْتَعْمِلُهُ أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا الْجَوَابَ مَأْجُورِينَ غَانِمِينَ آمين

(الجواب) لَيْسَ لِلنَّاظِرِ الْمَذْكُورِ ذٰلِكَ الْبِنَاءُ بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَصْرِفَهُ لِأَقْرِبَاءِ الْمُوصِي غَيْرِ الْوَارِثِينَ كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُقْرِي فِي رَوْضِهِ فِي بَابِ الْوَصِيَّةِ ج ٣ ص ٥٢ أَوْ أَوْصَى لِسَبِيلِ الْبِرِّ أَوِ الْخَيْرِ أَوِ الثَّوَابِ فَكَمَا فِي الْوَقْفِ وَقَالَ فِيهِ فِي ج ٢ ص ٤٦١ وَلَوْ وَقَفَ عَلَى سَبِيلِ الْبِرِّ أَوِ الْخَيْرِ أَوِ الثَّوَابِ فَلْيُعْطَ أَقْرِبَاءُ الْوَاقِفِ وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ثُمَّ إِنْ لَمْ يُوجَدُوا فَلْيُعْطَ أَهْلُ الزَّكَاةِ غَيْرُ الْعَامِلِينَ وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ اهـ قَوْلُهُ أَقْرِبَاءُ الْوَاقِفِ هٰكَذَا أَطْلَقَ فَهَلْ يُشْتَرَطُ كَوْنُهُمْ فُقَرَاءَ أَوْ لَا ؟ مَحَلُّ

تَأَمَّلْ وَلَا يَجُوزُ لِلنَّاظِرِ إِعْطَاءُ الْوَارِثِ شَيْئًا مِنْهُ كَمَا قَالَ الْقَلْيُوبِيُّ فِي ج ٣ ص ١٦٨ مِنْ بَابِ الْوَصِيَّةِ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ وَلَوْ أَوْصَى لِجِيرَانِهِ الخ فَلَا يَدْخُلُ الْمُوصِي وَلَا وَارِثُهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِمَا الْوَصْفُ الْمُسْتَحِقُّ بِهِ الْوَصِيَّةَ اهـ وَفِي الْإِعَانَةِ فِي بَابِ الْوَصِيَّةِ ج ٣ ص ٢٠٥ نَقْلًا عَنْ نَصِّ الْأُمِّ مَاهُوَ أَبْيَنُ اهـ والله أعلم بالصواب

تعلمه كالفاتحة وغيرها كما في الإسعاد في بحث معاصي العين ج ٢ ص ٦٧ وغيره من الكتب المتداولة فلا يقال إن هذه العلة موجودة في المرأة ومع ذلك تؤمر به لأنه فيها ثابت بالنص ولا يرد فيه اه

142. SOAL: Para Ulama telah menetapkan, bahwa diharamkan memandang kepada amrad (anak muda yang ganteng). Mengapa anak muda (amrad) tadi kok tidak diwajibkan ihtijab ? (memakai tutup badan atau diam dirumah saja ?).

JAWAB : Tidak diperintah berihtijab, karena masyaqqatnya meninggalkan mencari ilmu dan lain-lain. Sudah dianggap cukup adanya larangan memandang kepada amrad tersebut.
Keterangan dari Is'adur rafiq juz II halaman 67

مسئلة (١٤٣) لو جاءت مجهولة النسب إلى الحاكم وطلبت أن يزوجها بذي الحرفة الدنيئة فهل يجيبه أو لا ؟

(الجواب) لا يجيبها على ما استظهره ع ش حين سئل عنه في درسه فأجاب بأن الظاهر الثاني للاحتياط لأمر النكاح فلعلها تنسب إلى ذي حرفة شريفة وبفرض ذلك فتزوجها من ذي الحرفة الدنيئة باطل والنكاح يحتاط له اه ع ش على م ر ج ٥ ص ١٩٥ في فصل في الكفاءة ونقله في فيض الإله المالك على عمدة السالك ج ٢ ص ١٧٥ من كتاب النكاح اه والله أعلم

143. SOAL: Ada orang perempuan yang tidak ketahuan nasabnya meminta kepada penghulu agar dinikahkan dengan laki-laki yang rendah perbuatannya (pekerjaannya). Bolehkan penghulu tadi melaksanakan menikahkannya ?

JAWAB : Masalah ini pernah ditanyakan kepada Imam Asy Syib ramalisiy dan dijawab : Tidak boleh menikahkannya. Jika penghulu tadi menikahkannya, maka nikahnya batal (tidak sah). Keterangan dari Hasyiah Nihayah juz V halaman 195 di fasal Kafaah.

مسئلة (١٤٤) لو أرضعت التوأمين أجنبيتان وليس بينهما محرمية فهل تبقى محرمية التوأمين أو زالت بسبب الرضاع أفتونا فإنه قد وقع التناكح بينهما في ....

(الجواب) تبقى المحرمية لأن الرضاع لا يزيل المحرمية بل تصيرها كما لا يخفى على من له أدنى تأمل في عبارة الفقهاء لأن الرضاع لو أزالها لكانت البنت التي أرضعتها غير أمها أجنبية مع أبيها كلا ثم كلا. بل هي محرم محارم المرضع وأما وقوع التناكح فلا حجة فيه والله أعلم بالصواب

144. SOAL: Ada 2 anak lahir kembar laki-laki dan perempuan, lalu disusukan kepada dua orang perempuan lain yang tidak ada hubungan mahrom antara kedua anak tersebut sehingga memperbolehkan menjodohkan mereka itu ?

JAWAB : Irdha' itu tidak dapat memutuskan hubungan mahram, bahkan menguatkannya. Sebab kemahraman saudara kandung itu telah jelas dengan adanya nash dari Al Qur'an.
Jika terdapat hal penjodohan kedua anak yang seperti itu disesuatu negeri maka hal itu menunjukkan bahwa hukum agama sudah tidak dipedulikan lagi.

مسئلة (١٤٥) لو طلبت أكثر من مهر المثل فأجاب الخاطب بما طلبت ولم يقصد أداءه فعقده به فهل فسد النكاح بقصده عدم الأداء أو لا ؟

(الجواب) لا يفسد النكاح بالقصد المذكور لكن يلزم عليه ما عقد به ويؤيد الجواب عدم سريان فساد المسمى إلى النكاح لاستقلاله كما في فتح الوهاب في فصل في الصداق الفاسد اهـ والله أعلم

145. SOAL: Ada orang perempuan mau dinikah apabila maskawinnya lebih banyak dari pada maskawin yang lumrah (Jawa : kaprah ; Arab ; mahar mitsil), lalu laki-laki yang mau mengawini itu menyanggupinya. Kemudian dilaksanakan aqad nikah tersebut dengan menyebut jumlah maskawin yang banyak tadi, tetapi laki-laki yang menyebutkan maskawin yang sebanyak itu bermaksud tidak akan memenuhinya (hanya akan membayar maskawin yang lumrah saja).
Apakah maksud yang demikian itu merusakkan aqad nikahnya ?

JAWAB : Tidak, maksud yang seperti itu tidak membatalkan aqad nikah, tetapi laki-laki tadi wajib membayar jumlah maskawin yang diminta dan telah disanggupi itu.

مسئلة (١٤٦) لو جاءت وثنية إلى زيد مثلا لتسلم إن تزوجها فهل يجب عليه نكاحها أو لا ؟

(الجواب) لا يجب النكاح لكن عليه أن يقول أتزوجك لئلا يرضى بكفرها مع عرض نفسها على الإسلام أخذا من قولهم لو جاءه كافر ليسلم فقال اذهب فاغتسل فقد كفر وإنما لم يجب وفاؤه لما في فتاوى ابن زياد ص ٨٢ في مبحث الوضوء نقلا عن ابن عبد السلام لو قيل له صل ولك دينار فصلى أجزأته صلاته ولا يستحق الدينار اهـ والله أعلم

146. SOAL: Ada orang perempuan kafir masuk kerumah Zaid dan mengatakan mau masuk Islam apabila si Zaid mau mengawininya. Apakah si Zaid wajib menerima dan mengawininya ?

JAWAB : Zaid berkewajiban menyatakan mau/sanggup mengawininya, supaya diamasuk Islam. Tetapi tidak wajib mengawini betul setelah dia masuk Islam. Keterangan dari kitab Fatawa Ibnu Ziyad halaman 82.

مسئلة (١٤٧) هل يجوز ذكر أفعال العاصي لمعصيته أو لا ؟

(الجواب) يجوز إذا كان متجاهرا بها وكان المذكور ما يتجاهر

لِأَنَّهُ خَلَعَ عَنْ نَفْسِهِ جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ حُرْمَةٌ كَمَا فِي التُّحْفَةِ ج ٦ ص ٢٧٧ فِي مَبْحَثِ الْخُطْبَةِ . قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ

(الجواب) يلحق إن لم تنكح آخر وأمكن كون الولد منه ولا ينتفي عنه نسبته إليه إلا باللعان لا بمجرد الإنكار كما في فتاوى ابن الزياد ص ٢٤٢ وغيره في مبحث المدد اهـ

148. SOAL: Ada orang perempuan difiraq suaminya. Kemudian dalam masa-masa sebelum empat tahun dia melahirkan anak, padahal dia tidak 'afifah, yakni orang yang tidak baik perilakunya. Anak tersebut dianggap ada persambungan nasab dengan laki-laki yang memfiraqnya itu ataukah tidak ?

JAWAB : Anak tersebut disambungkan nasabnya kepada suami yang menfiraq tadi, apabila perempuan tersebut tidak kawin lagi yang memungkinkan anak itu dari suami yang kedua.
Keterangan dari kitab Fatawa Ibnu Ziyad halaman 242.

مسئلة (١٤٩) ماقولكم دام عزكم في زوجة غاب عنها زوجها نحو ثماني سنين ثم ظنت أنه ميت فتزوجت غيره فولدت ولدا ثم جاء زوجها فما حكم هذا الولد والزوج الثاني أفيدونا شافيا ؟

(الجواب) الولد للثاني عند الإمكان لتحقق براءة الرحم في المفقود بمضي المدة المذكورة كما في شرح الروض ج٣ ص ٤٠١ وفرق بينها وبين الزوج الثاني ولا يحل للأول التمتع بها حتى تعتد من الثاني لأن وطأه شبهة كما هو معلوم في باب وطء الشبهة في كتبهم منها ما في الجمل ج ٤ ص ٤٥٧ في مبحث عدة الوفاة وقال الشافعي في الأم ولو أن امرأة نكحت نكاحا فاسدا فولدت من ذلك النكاح ولدا وكان النكاح بغير ولي أو بغير شهود عدول أو أي نكاح فاسد ما كان ما خلا أن تنكح في عدتها من زوج يلحق به النسب اهـ ج ٥ ص ٢٦ وفي صحيفة ٢٢٢ منه أيضا ما هو أصرح بمسئلتنا فراجع والله أعلم بالصواب

149. SOAL: Ada orang perempuan ditinggalkan pergi suaminya kira-kira delapan tahun lamanya. Kemudian ia menyangka bahwa suami tersebut sudah meninggal, maka lalu kawin lagi dan punya seorang anak. Tetapi setelah itu suaminya yang pergi itu datang, maka bagaimanakah hukum anak dan isteri tersebut ?

JAWAB : Anak tersebut kepunyaan suami yang kedua, apabila lahirnya setelah masa enam bulan dari mulai bertemunya isteri dengan suami kedua itu. Dan isteri tersebut harus dipisahkan dari suami kedua itu lalu dikembalikan kepada suami semula, tetapi suami ini tidak boleh menyetubuhi isteri tersebut sebelum habis waktu 'iddahnya dari suami kedua tadi. (Syarah ar Raudh juz III/401).

مسئلة (١٥٠) ماقولكم دام عزكم في الدارين آمين في أحد الزوجين المسلمين ثم بعد أن تناسلا أقر بأنه منذ بلغ إلى الآن ملازم على دين «كريستن» أي النصارى هل يحكم ببطلان النكاح فيما مضى أو لا أفيدونا مأجورين آمين

(الجواب) اللهم هداية إلى الصواب يحكم بصحة النكاح فيه والانتساب وأن الإقرار لا يقبل فيه بل يحكم بردته من حينئذ وبطل النكاح إن لم يعد إلى الإسلام في العدة وحرم عليه وطؤها مدة التوقف ولا حد في ذلك لشبهة بقاء النكاح كما في مرقاة الصعود في فصل يجب على من وقعت منه الردة ومثل الإقرار المذكور في عدم قبوله ما ذكروا في مسألة الاقتداء فيما إذا لو قال الإمام بعد الفراغ من الصلاة لم أكن أسلمت أو أسلمت ثم ارتددت فلا يجب القضاء أي على المأموم لأنه كافر بذلك القول فلا يقبل خبره اه شرقاوي ج ٢ باب الإمامة ص ٢١٦ وفي غيره مبسوط ومثل هذا البحث اه

150. SOAL: Orang sudah berkeluarga dan sudah punyai beberapa anak, kemudian salah seorang diantara suami dan isteri itu mengaku

bahwa sebelum akad nikah dulu memeluk agama Kristen. Sah atau tidakkah nikahnya yang sudah lewat itu ? Dan anak-anak tersebut dinasabkan kepada laki-laki tersebut ataukah tidak ?

JAWAB : Nikah yang sudah lewat itu dianggap sah dan semua anak tersebut dinasabkan kepada lelakinya, karena pengakuan tadi tidak diterima (tidak sah). Tetapi yang mengaku Kristen tadi dianggap murtad semenjak ia menyatakan pengakuan itu, dan nikahnya batal (fasah) apabila tidak masuk Islam lagi dalam waktu 'iddah. Keterangan dari kitab Syarah Sullam Taufiq.

مسئلة (١٥١) لو عينت مجبرة كفؤا وأراد نحو الأب كفؤا غيره
هل يجوز للولي المذكور أن يزوجها بمن عينه دون من عينته أو لا ؟
أفيدوا لنا فيدا مثمرا فلكم جزاء الرب ثوابا وأجرا

(الجواب) ألهمنا الله وإياكم الرشاد نعم يجوز له ذلك على الأصح
لأنه أكمل نظرا منها كما في المغني ص ١٤٩ ج ٣ وفي الإعانة ص
٣١٧ ج ٣ مثله وقال وإن كان من عينه المجبر أقل في الكفاءة ممن
عينته والثاني يلزمه إجابتها إعفافا لها واختاره السبكي كما في المغني
ص ١٤٩ ج ٣ وفي المحلي ص ٢٢٥ ج ٣ مثله وقال وهو قوي ولم يذكر
واختاره السبكي اه والله أعلم

151. SOAL : Ada anak perempuan mujbaroh (gadis) akan dikawinkan oleh walinya (bapak) dengan seseorang laki-laki yang sudah kufu (sepadan tingkatannya), tetapi gadis tersebut mempunyai tunjukan sendiri laki-laki lain yang juga kufu.
Bolehkah wali tersebut memaksa mengawinkannya dengan pilihan wali itu ?

JAWAB : Boleh, menurut kaul ashah, sebab bapak tersebut lebih sempurna penelitiannya dari pada anak gadisnya itu.
Keterangan dari kitab I'anah juz III halaman 317 dan Al Mahalliy juz III halaman 225.

مسئلة (١٥٢) ما حكم تجديد النكاح أهو جائز أم لا ؟ أفيدونا

الْجَوَابَ عَلَى الْوَجْهِ الشَّافِي الْمُصَابِ فَلَكُمُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ

(الجواب) نعم هُوَ جَائِزٌ وَلَا يَنْتَقِصُ بِهِ عَدَدُ الطَّلَاقِ كَمَا فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ لِشِهَابِ ابْنِ حَجَرٍ ص ٣٩١ مِنَ الْجُزْءِ السَّابِعِ وَعِبَارَتُهُ أَنَّ مُجَرَّدَ مُوَافَقَةِ الزَّوْجِ عَلَى صُورَةِ عَقْدٍ ثَانٍ مَثَلًا لَا يَكُونُ اعْتِرَافًا بِانْقِضَاءِ الْعِصْمَةِ الْأُولَى بَلْ وَلَا كِنَايَةَ فِيهِ وَهُوَ ظَاهِرٌ لِأَنَّهُ فِي مُجَرَّدِ تَجْدِيدٍ طَلَبٍ مِنَ الزَّوْجِ لِتَجَمُّلٍ أَوِ احْتِيَاطٍ فَتَأَمَّلْهُ اهـ بِتَصَرُّفٍ وَقَالَ الْجَمَلُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْمَنْهَجِ ص ٢٤٥ مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ قُبَيْلَ فَصْلٍ فِي التَّفْوِيضِ لِأَنَّ الثَّانِيَ لَا يُقَالُ لَهُ عَقْدٌ حَقِيقَةً بَلْ هُوَ صُورَةُ عَقْدٍ خِلَافًا لِظَاهِرِ مَا فِي الْأَنْوَارِ وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَسْأَلَتِنَا هٰذِهِ مَا فِي فَتْحِ الْبَارِي فِي قَوْلِ الْبُخَارِيِّ قَالَ عليه الصلاة والسلام يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ أَلَا تُبَايِعُ قَالَ قُلْتُ قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ وَقَالَ وَأَيْضًا أَيْ تُبَايِعُ أَيْضًا فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ يُسْتَفَادُ مِنْ هٰذَا الْحَدِيثِ أَنَّ إِعَادَةَ لَفْظِ الْعَقْدِ فِي النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ لَيْسَ فَسْخًا لِلْعَقْدِ الْأَوَّلِ خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ ذٰلِكَ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ . قُلْتُ الصَّحِيحُ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يَكُونُ فَسْخًا كَمَا قَالَ الْجُمْهُورُ اهـ ج ١٣ فِي بَابِ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْأَحْكَامِ ص ١٥١ وَفِي إِرْشَادِ السَّارِي فِي بَابِ الْبَيْعَةِ فِي الْحَرْبِ مِثْلُهُ فِي ج ٦ ص ٢٥٠ والله أعلم

152. SOAL: Bagaimana hukumnya tajdidun-nikah (mengulang akad nikah), boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Boleh dan tidak mengurangi hitungan talak, sebagaimana keterangan dikitab Syarah Minhaj susunan Ibnu Hajar Juz VII halaman 319, sebab akad yang kedua itu tidak dinamakan akad

Al Anwar mengulang akad nikah tersebut dianggap mengurangi yang hakiki. Tetapi melihat lahirnya apa yang termuat di kitab hitungan talak.

مسئلة (١٥٣) هل يصح إنكاح الولي المجبر موليته الصغيرة بالمهر المسمى أو لا ؟ وهل يشترط أن يكون حالا أو يجوز له التأجيل؟ وما معنى الحال ؟ أفيدونا يرحمكم الله الجواب فلكم الأجر

(الجواب) صح النكاح على الأصح بمهر المثل إن كان المسمى أقل منه كما في فتح المعين في ج ٣ ص ٣٥٠ ومثله في المغني وإن كان أكثر منه صح به إن رضى الزوج كما في بج على الخطيب ج ٣ ص ٣٤٤ ويشترط أن يكون حالا في جواز مباشرة الولي وهو أحد الشروط الثلاثة في جواز الإقدام و المباشرة هذا إذا لم يقترن الأجل و قد نظمها بعضهم بقوله

الشرط في جواز إقدام ورد * حلول مهر المثل من نقد البلد

الخ كما في الإعانة ج ٣ ص ٣٠٩ فإن أجل فإن كان الزوج موسرا حال العقد صح العقد بلا خلاف وإلا فباطل على ما اعتمده الشيخان لكن ما اختاره جمع محققون الصحة واختاره شيخنا ابن زياد كما في فتح المعين أيضا وفي تلك الصحيفة قوله وأما معنى الحال فما يجوز لها المطالبة به متى شاءت فلها حبس نفسها لتقبضه كما في المتداولة منها فتح المعين ج ٣ ص ٣٤٨ من باب الصداق والله أعلم

Wali

153. SOAL: Mujbir (bapak) menikahkan gadis kecil dengan mahar mussamma (yakni dengan maskawin yang disebutkan dalam

akad nikah). Sah atau tidakkah yang demikian itu ? lalu maskawin tadi harus tunai ataukah tidak ? dan bagaimanakah pengertian tunai itu ?

JAWAB : Menikahkan seperti itu sah, dengan mahar mitsil (yakni dengan maskawin yang lumrah), apabila maskawin yang disebutkan oleh wali tadi dibawah (kurang dari) mahar mitsil. Keterangan dari kitab I'anah juz III halaman 344.

Jika maskawin yang disebutkan wali tersebut lebih dari banyak dari pada mahar mitsil, maka sah juga asal calon suami setuju (rela) terhadap maskawin tersebut. Dan maskawin itu harus tunai, maksudnya berupa apa-apa yang dapat diminta sewaktu-waktu diperlukan, baik diserahkan di waktu akad nikah itu, ataupun dilain waktu. Al hasil jika maskawin itu tidak ditegaskan dengan tempo (muajjalan) maka harus tunai. Keterangan dari I'anah juz III halaman 348.

مسئلة (١٥٤) ما المراد بالرشيدة في قول الفقهاء في أبواب الحجر
والنكاح والبيع وهل بينها فرق فيه ؟ بينوا لنا نقلا صحيحا من كلامهم
(الجواب) أصل معنى الرشد صلاح الدين والمال بأن لا يفعل
محرما يبطل عدالة من ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة مع عدم
غلبة طاعاته معاصيه اه فتح المعين في باب الحجر وفي الشرقاوي
على التحرير في باب الصداق والمراد بالرشيدة في قول الشارح بأن
قالت رشيدة لوليها الخ مطلقة التصرف فتشمل السفيهة المهملة وهي
التي بلغت رشيدة ثم بذرت ولم يحجر عليها فهي رشيدة حكما اه
فعلمنا من هاتين العبارتين الصريحتين أن المراد بها في هذه الأبواب
واحد ليس له فيها فرق بل سواء بسواء رزقنا الله الموفق المعين
وإياكم سلوك سواء السبيل آمين

154. SOAL : Bagaimanakah pengertian "rasyidah" oleh ahli Fiqih di bab-bab Nikah, Hijir dan Bai' itu ?
Berbeda-beda ataukah tidak pengertiannya diketiga bab tersebut ?

JAWAB : Tidak ada bedanya. Jadi diketiga bab tersebut pengertian "rosyidah" itu sama saja, ialah tiap-tiap perempuan yang menjaga kebaikan agama dan peribadinya.
Keterangan dari kitab Fathul - mu'in bab Hijir dan Syarqawi bab Shodaq.

مسئلة (١٥٥) مَا قَوْلُكُمْ فِى رَجْعِيَّةٍ وَقَدْ أَرَادَ زَوْجُهَا أَنْ يُرَاجِعَهَا وَقَالَتْ إِنْ رَاجَعْتَنِى أَزْنِى فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ الرُّجُوعُ أَوْلَا فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ أَفَلَا يَكُونُ مُتَسَبِّبًا لِلزِّنَا فَيَأْثَمُ بِهِ وَهَلْ يَصِحُّ طَلَاقُهَا بَعْدَ أَنْ يُرَاجِعَهَا أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا

(الجواب) تَصِحُّ الرَّجْعَةُ وَتَجُوزُ لِأَنَّ صِحَّةَ الرَّجْعَةِ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى رِضَاهَا كَمَا فِى التَّحْرِيرِ وَغَيْرِهِ مِنْ بَابِ الرَّجْعَةِ وَلَا يَكُونُ مُتَسَبِّبًا لِلزِّنَا فَيَأْثَمَ كَمَا أَنَّ زَوْجَ النَّاشِزَةِ لَا يَكُونُ مُتَسَبِّبًا لِنُشُوزِهَا حَتَّى يَأْثَمَ عَلَيْهِ إِمْسَاكُهَا مَعَ أَنَّ النُّشُوزَ مُحَقَّقٌ فَمِنْ بَابِ أَوْلَى مَا نَحْنُ فِيهِ هُنَا لِعَدَمِ تَحَقُّقِ الزِّنَا فَتَأَمَّلْ وَحَرِّرْ فَإِذَا صَحَّ رُجُوعُهَا صَارَتْ زَوْجَتَهُ فَصَحَّ فِيهَا مَا صَحَّ فِى الزَّوْجِيَّةِ مِنَ الطَّلَاقِ وَالتَّعْلِيقِ وَغَيْرِ ذٰلِكَ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ وَأَكْرَمُ

155. SOAL : Seorang isteri raj'iyah (yakni yang ditalak dengan talak satu atau dua dan tidak dikhulu' serta sudah pernah disetubuhi dan masih dalam waktu 'iddah), mau diruju' oleh bekas suaminya, tetapi ia tidak mau dan berkata : "Jika saya kau ruju' kembali, maka saya akan berbuat zina".
Bolehkah bekas suami itu merujuknya ? umpama bekas suami tersebut jadi meruju'nya, maka apakah ia tidak dianggap menjadi penyebab zinanya isteri itu dan berdosa karenanya ? Selain itu boleh atau tidakkah isteri itu ditalak lagi umpama telah diruju'nya kembali ?

JAWAB : Boleh meruju'nya, dan laki-laki itu tidak berdosa. Sebab perbuatan laki-laki yang seperti itu tidak boleh dikatakan menjadi penyebab zinanya isteri tersebut.

Adapun mentalaknya lagi, maka tidak ada halangannya, asal menetapi syarat-syarat talak yang halal. Tetapi hendaknya diingat sabda Nabi "Perkara halal yang paling dibenci Alloh Swt. itu adalah talak ". (Tahrir di bab Raj'ah).

مسئلة (١٥٦) ما قولكم دام عزكم في امرأة بعد أن وطئها زوجها ساحقت أجنبية فنزل منها منيه في تلك الأجنبية فحملت منه فهل يلحقه الولد أو لا ؟ أفيدونا الجواب مأجورين

(الجواب) لحقه لأن ذلك المني محترم حال خروجه منه كما في الجمل على المنهج والبجيرمي على الخطيب وغيرهما في مبحث العدد.

156. SOAL: Seorang isteri setelah dikumpuli (disetubuhi) suaminya lalu mengumpuli perempuan lain, sehingga maninya suami tadi masuk kedalam rahim perempuan tadi lalu hamil. Maka anak yang lahir nanti dianggap anak suami tersebut ataukah tidak ?

JAWAB : Anak itu dianggap milik suami tersebut, karena mani yang masuk kerahim perempuan tersebut dianggap muhtaram. Keterangan dari kitab Fathul Wahhab bab 'iddah.

مسئلة (١٥٧) ما قولكم زادكم الله تعالى علما نافعا في لبس نحو الذهب للرجال مما يحرم عليهم عند عقد النكاح فهل يؤدي إلى فساده لكونه مفسقا أو لا ؟ بينوا لنا نقلا من الفقهاء الكرام فلكم العفو والرضا يوم الزحام آمين.

(الجواب) إن كان اللابس وليا ففيه أقوال فسق الولي أشهرها اشتراط الولي كونه عدلا وعليه فالنكاح باطل وإن كان شاهدا ففي حكم النكاح بشهادة الفاسق معلوم في كلامهم وإن كان زوجا فلا بأس به لعدم اشتراطه بالعدالة كما يفهم من قولهم في مبحث أركان النكاح اهـ والله أعلم بالصواب

157. SOAL: Orang laki-laki memakai yang haram seperti cincin emas umpamanya, dan dipakainya cincin emas itu waktu akad nikah. Apakah yang demikian itu menyebabkan rusaknya akad nikah, karena terjadi kefasikan ?

JAWAB : Betul, merusakkan akad nikah jika yang memakai cincin emas itu dua orang yang menjadi saksi nikah tersebut. Jika yang memakaitu wali, maka tidak sah juga akad nikah tersebut menurut kaul yang lebih masyhur, dan jika yang memakai itu temanten laki-laki maka tidak merusakkan akad, karena para Ulama tidak mesyaratkan adil bagi temanten laki-laki tersebut.

مسئلة (١٥٨) مارأيكم في نظر محارم أحد الزوجين للآخر مع اختلاف الذكورة والأنوثة بينهما فهل يحرم أو لا وقد عمت البلوى بذلك

(الجواب) يحرم لأنه ليس بينهما محرمية ولا وصف يجوز ذلك النظر كما في الباجوري في نواقض الوضوء من أخت الزوجة ليست بحرم اه فتنبهوا أيها الإخوان لمثل هذا فإنه قد عمت البلوى بذلك إلا من وفقه الله واصطفاه لرضاته وفقنا الله تعالى وإياكم على مافيه رضاه في الدارين آمين.

158. SOAL: Boleh ataukah tidak melihat (memandang) ahlinya isteri seperti saudaranya atau bibinya, dan sebaliknya ?

JAWAB : Tidak boleh (haram), karena bukan mahromnya. Keterangan dari kitab Bajuri di bab "yang membatalkan wudhu" dan bab "Khithbah" (melamar).

Peringatan :

Semua perempuan yang selamanya tidak haram dinikah, maka diharamkan memandangnya, begitu pula sebaliknya membatalkan wudhu pula.

Masalah ini sudah di Nas di Surat Nur ayat nomer 31.

مسئلة (١٥٩) مانظركم في من نظر أجنبية بالعيون المعروفة في ألسنة العصر بالمنظرة (كاچامتا) فهل يحرم أو لا ؟

(الجواب) يحرم بخلاف ما رأى مثالها من المرآة فلا يحرم لأنه

مُجَرَّدُ خَيَالٍ كَمَا فِي الْبَاجُورِيِّ عَلَى ابْنِ قَاسِمٍ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ ج ٢ ص ٩٩ وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيِّ فِي التُّحْفَةِ حَيْثُ لَمْ يَخْشَ فِتْنَةً وَلَا شَهْوَةً قَالَهُ فِي فَتْحِ الْعَلَّامِ ص ٢٣٦ ج ١ خِلَافًا لِلْقَلْيُوبِيِّ حَيْثُ قَالَ فَلَا يَحْرُمُ وَلَوْ مَعَ شَهْوَةٍ اهـ ج ٣ ص ٢٠٨ وَنَقَلَهُ بج عَلَى الْخَطِيبِ وَأَقَرَّهُ اهـ

159. SOAL: Haram atau tidakkah melihat perempuan (bukan mahram) dengan kacamata ?

JAWAB : Haram. Berbeda dengan melihat bayangan perempuan dikaca (cermin), maka diperbolehkan, apabila tidak dengan syahwat. Keterangan dari kitab Bajuri di bab Nikah dan kitab Fathul 'Allam kutiban dari Tuhfah.

مسئلة (١٦٠) مَارَأْيُكُمْ فِي أَكْلِ الْمُشْتَرِكِينَ شَيْئًا مُشْتَرَكًا كَالْمَدْعُوِّينَ فِي عَادَتِنَا فِي أَقْطَارِ جَاوَةَ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ مِنْهُمْ مَثَلًا صَحْنًا وَاحِدًا وَقَدْ عُلِمَ فِي تِلْكَ الْعَادَةِ أَنَّ بَقِيَّتَهُ (بَرَكَاتْ) مُنْقَسِمَةٌ بَيْنَهُمْ عَلَى السَّوَاءِ مَعَ كَوْنِ أَكْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَا يُسَاوِي الْآخَرَ بَلْ رُبَّمَا يَكُونُ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ أَفِيدُونَا الْجَوَابَ مَأْجُورِينَ آمِين

(الجواب) حُكْمُ الْأَكْلِ الْمَذْكُورِ جَائِزٌ إِذَا وَثِقَ بِأَنَّ أَصْحَابَهُ لَا يَكْرَهُونَ ذَلِكَ وَإِلَّا فَحَرَامٌ قَالَ الْإِمَامُ مُحْيِي الدِّينِ النَّوَوِيُّ فِي الْإِيضَاحِ وَلَا بَأْسَ بِأَكْلِ بَعْضِهِمْ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ إِذَا وَثِقَ بِأَنَّ أَصْحَابَهُ لَا يَكْرَهُونَ ذَلِكَ وَإِلَّا فَلَا يَزِيدُ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ أَيْ وُجُوبًا عَلَى قَدْرِ حِصَّتِهِ وَفِي الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةِ مِثْلُهُ فِي ص ٢١٠ وَفِي الْإِتْحَافِ عَلَى الْإِحْيَاءِ ج ٥ ص ٢٢٨ قَالَ وَلَا يَكْفِي إِذْنُ وَاحِدٍ مِنَ الشُّرَكَاءِ بَلْ يُشْتَرَطُ إِذْنُ الْكُلِّ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ وَهٰذَا يُقَوِّي مَذْهَبَ مَنْ

يُصَحِّحُ هِبَةَ الْمَجْهُولِ رَوَى أَحْمَدُ وَالسِّتَّةُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضى الله تعالى عنهما نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ اه والله أعلم بالصواب

160. SOAL: Bagaimana hukumnya makan waktu berkenduri yang biasanya dua atau tiga orang bersama-sama makan dalam satu ember (Jawa : ambeng), padahal biasanya ada yang makan sedikit dan ada yang makan banyak. Kemudian sesudah selesai makan bersama itu, selebihnya lalu dibagi rata (sama) dan dibawa pulang masing-masing. Boleh atau tidakkah makan bersama seperti itu ?

JAWAB : Boleh (halal), jika dapat diperkirakan adanya kerelaan teman-teman yang bersama-sama makan dalam satu wadah (ambeng) tersebut.

Keterangan dari bab awal di kitab Idhah/ إِيضَاح

مسئلة (١٦١) هَلْ يَجُوزُ لِضَيْفٍ خَضْمُ مَا قُدِّمَ لَهُ مِنَ الْحَلْوِيَّاتِ

مسئلة (١٦٢) ما رأيكم زاده الله تعالى سدادا ونفعا في قول الفقهاء من لا ولي لها فالحاكم وليها فمن المراد به أهو (بوفاتي) وهو عبارة عن أمير البلد العام أو القاضي وهل هي تولية منه له أو توكيل عنه بينوا لنا جوابا شافيا فلكم الأجر والثواب جزاء وافيا ؟

(الجواب) المراد به هو القاضي وهو مولى من طرفه في تلك الوظيفة وأشباهها كما هو معلوم لا توكيل عنه فيها فأما الأولى فلأن المراد بالسلطان في حديث السلطان ولي من لا ولي له. أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا به وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان من له ولاية عامة أو خاصة كالإمام والقاضي والمتولي لعقود الأنكحة أو هذا النكاح بخصوصه وهو المعروف عند أهل مكة الآن بالمملك كما في الباجوري وغيره من كتب الفقهاء في باب «أولى الولاة» وأما الثانية وهي كونه مولى الخ فبدليل عدم انعزاله بانعزال المولى كما قالوا ذلك في باب الأقضية وبما صرحوا ثم من أن نصب القاضي على الإمام فرض عين وأنه تولية كما لا يخفى اه فراجع والله أعلم بالصواب

162. SOAL: Ketentuan "Barang siapa tidak mempunyai wali, maka hakim adalah walinya" telah ditetapkan oleh para Fuqaha. Siapakah yang dimaksud dengan hakim itu ? Penguasa negeri seperti bupati ataukah penghulu ? Jika yang menjadi wali itu penghulu, maka dianggap sebagai petugas wali ataukah hanya mewakili wali ?

JAWAB : Yang dimaksud hakim tersebut ialah penghulu. Dan ia bertindak sebagai penguasa dan pelaksana kewalian itu, bukan sebagai wakil dari bupati. Keterangan dari Bajuri bab "Aulal Wulat" dan bab "Qadhak".

كِتَابُ النَّفَقَةِ

مسئلة (١٦٣) لو استدان من وجبت النفقة له على أحد أقاربه فمات ذلك الأحد قبل وفاء ذلك الدين فهل يقضى من تركته لأن النفقة واجبة عليه أو لا ؟ أفيدونا الجواب مأجورين

(الجواب) لا يقضى من التركة لأن مؤن القريب التي لم يأذن المنفق لأحد في صرفها عنه لقريبه تسقط بفواتها بمضي الزمان وإن تعدى المنفق بالمنع لأنها وجبت لدفع الحاجة الناجزة مواساة وقد زالت بخلاف نفقة الزوجة ولا تصير دينا عليه إلا باقتراض القاضي بنفسه أو مأذونه كما في الجمل على المنهج ج ٥ ص ٢٣٦ والنهاية على المنهاج ج ٦ ص ٢٦٧ كلاهما في مبحث نفقة الأقارب قال الجمل قوله التي لم يأذن المنفق الخ فإذا أذن لغيره في الإنفاق عليه وأنفق صارت قرضا على الآذن قوله إلا باقتراض القاضي أي بشرط أن يثبت عنده احتياج الفرع وغنى الأصل اهـ والله أعلم

163. SOAL : Ada seseorang yang wajib dinafkahi punya hutang, kemudian yang wajib memberi nafkah itu mati. Hutang tersebut dapat dibayar dengan harta peninggalan mayit ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh dibayar dengan peninggalan mayit, sebagaimana keterangan yang termaktub dikitab Jamal 'alal Minhaj dan lain-lain.

مسئلة (١٦٤) هل يجب على مالك الطيور تزويجها لأنه مما يحتاج إليه أو لا ؟

(الجواب) لا يجب عليه وإن احتاجت إلى الزوج لما تقرر في كتب الفقه من أن وجوب نفقة البهائم لحرمة الروح ففى الباجوري في مبحث النفقة ما نصه وأما في البهائم فلحرمة الروح ولخبر الصحيحين دخلت امرأة النار في هرة حبستها لا هي أطعمتها ولا أرسلتها الحديث ومن تقييدهم لزوم إعفاف الأب بالحرية والعصمة فيفهم أن الرقيق لا يلزم إعفافه وأولى به الحيوان

164. SOAL : Orang yang mempunyai binatang piaraan seperti burung itu diwajibkan menyediakan jodohnya ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak diwajibkan, sebagaimana yang termaktud dalam kita Bajuri dipembahasan tentang nafaqah.

مسئلة (١٦٥) لو ترك الأبوان ولدهما عند من يقوم بحضانته فهل هو من التفريق المحرم بخبر من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة حسنه الترمذي وصححه الحاكم على شرط مسلم أو لا ؟

(الجواب) ليس منه لأن الحديث عام مخصوص بالأمة كما في البجيرمي على المنهج في مبحث ما نهي عنه من البيوع وغيرها ج ٢ ص ٢٠٨ والحضانة في مسألتنا للأم كما في القليوبي على الجلال في مبحث الحضانة ج ٤ ص ٩٢ ما نصه فلو أرادا معا سفرا واختلفا طريقا ومقصدا فالأم أولى اه وعبارة شرح الروض ج ٣ ص ٤٥١ ومتنه ولو سافر الأبوان لحاجة استديم حق الأم ولو افترقا طريقا ومقصدا ومع ثبوت الحضانة لها يجوز لها الاستنابة كما في هامش

شَرْحِ الرَّوْضِ ج ٣ ص ٤٤٨ مَا نَصُّهُ قَالَ فِي الْخَادِمِ هُوَ صَرِيْحٌ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْحَضَانَةِ أَنْ تَسْتَنِيبَ عَنْهَا مَنْ يَقُومُ بِأُمُورِ وَلَدِهَا

165. SOAL: Kedua orang tua (bapak-ibu) punya anak masih kecil lalu ditinggalkan pergi dan diserahkan kepada orang yang mau merawat anak tersebut.
Apakah hal itu dianggap memisahkan anak dari ibunya yang diharamkan ataukah tidak ?

JAWAB : Tidak dianggap memisahkan yang diharamkan. Keterangan dari kitab Bujairimi 'alal Minhaj Juz II halaman 208.

كِتَابُ مُوجِبِ الْقَوَدِ

مسئلة (١٦٦) مَا قَوْلُكُمْ دَامَ فَضْلُكُمْ فِي الدَّارَيْنِ آمين فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الدُّعَاءِ وَالسِّحْرِ وَحُكْمِ الْمَحَبَّةِ أَوِ الْإِضْرَارِ عَلَى أَحَدٍ بِالسِّحْرِ أَوْ غَيْرِهِ أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ آمين

(الجواب) أَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ الدُّعَاءِ وَالسِّحْرِ فَتَبَايُنٌ لَيْسَ بَيْنَهُمَا نِسْبَةٌ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الدُّعَاءِ اصْطِلَاحًا هُوَ الْخُضُوعُ وَالتَّضَرُّعُ لِلْبَارِي مَعَ إِظْهَارِ الْافْتِقَارِ وَالْاسْتِكَانَةِ وَهُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالْعُمْدَةُ فِيهَا كَمَا وَرَدَ مِنَ الشَّارِعِ أَنَّ الدُّعَاءَ مُخُّ الْعِبَادَةِ وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ وَأَمَّا السِّحْرُ كَمَا فِي بج عَلَى الْمَنْهَجِ ج ٤ ص ١٩٧ فِي فَصْلٍ فِيمَا يَثْبُتُ بِهِ مُوجِبُ الْقَوَدِ فَهُوَ لُغَةً صَرْفُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ يُقَالُ مَا سَحَرَكَ عَنْ كَذَا أَيْ مَا صَرَفَكَ عَنْهُ وَاصْطِلَاحًا كَمَا فِي حَاشِيَةِ الْكَشَّافِ وَغَيْرِهَا مُزَاوَلَةُ النُّفُوسِ الْخَبِيثَةِ لِأَفْعَالٍ وَأَقْوَالٍ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ اهـ « زى » وَلَا يَظْهَرُ إِلَّا عَلَى يَدِ فَاسِقٍ إِجْمَاعًا اهـ وَفِي

الزَّوَاجِرِ مَا يُقارِبُهُ بَلْ أَبْسَطُ مِنْ ذٰلِكَ وَذِكْرٌ فِيهِ أَنَّهُ أَنْوَاعٌ وَاخْتِلافُ الْعُلَمَاءِ فِيهَا . وَحَيْثُ أُطْلِقَ فَهُوَ مَذْمُومٌ مِنَ الْكَبَائِرِ كَيْفَ لَا وَقَدْ جَاءَ فِي السُّنَّةِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي ذَمِّهِ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ أَيِ الْمُهْلِكَاتِ قَالُوا يَارَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللهِ وَالسِّحْرُ الْحَدِيثَ فَعُلِمَ أَنَّ حُرْمَةَ السِّحْرِ ذَاتِيَّةٌ بِهٰذَا النَّصِّ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ فِي كُلِّ حَالٍ لَا سِيَّمَا إِذَا ضَرَّ أَحَدًا وَلَوْ فِي الْمَحَبَّةِ فِيمَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَبَقِيَ لَنَا هَلْ مِنَ السِّحْرِ مَا يَقَعُ مِنَ الْأَقْسَامِ وَتِلَاوَةِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ حَيْثُ تَوَلَّدَ مِنْهَا الْهَلَاكُ فَيُعْطَى حُكْمَ الْمَذْكُورِ أَمْ لَا؟ فِيهِ نَظَرٌ وَالْأَقْرَبُ الْأَوَّلُ فَلْيُرَاجَعْ اهـ جمل على الْمَنْهَجِ ج ٥ ص ١١١ أَيْ لِضَرَرِهِ وَكَذَا الدُّعَاءُ وَأَمَّا الْمَحَبَّةُ فَإِنْ تَرَتَّبَ عَلَيْهَا مَا هُوَ الْمَطْلُوبُ شَرْعًا كَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فَجَائِزٌ بِالدُّعَاءِ أَوِ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ لَا بِالسِّحْرِ كَمَا تَقَدَّمَ وَإِلَّا فَلَا ثُمَّ إِنَّ التَّحْقِيقَ أَنْ يُقَالَ إِنْ كَانَ مَنْ يَتَعَاطَى ذٰلِكَ خَيْرًا مُتَشَرِّعًا فِي كَامِلِ مَا يَأْتِي وَكَانَ مَنْ يَسْتَعِينُ بِهِ مِنَ الْأَرْوَاحِ الْخَيِّرَةِ وَكَانَتْ عَزَائِمُهُ لَا تُخَالِفُ الشَّرْعَ أَيْ بِأَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهَا كَلِمَةٌ غَيْرُ مَعْرُوفَةِ الْمَعْنَى وَلَيْسَ فِيمَا يَظْهَرُ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْخَوَارِقِ ضَرَرٌ شَرْعِيٌّ عَلَى أَحَدٍ فَلَيْسَ ذٰلِكَ مِنَ السِّحْرِ بَلْ مِنَ الْأَسْرَارِ وَالْمَعُونَةِ وَإِلَّا فَهُوَ حَرَامٌ إِنْ تَعَلَّمَهُ لِيَعْمَلَ بِهِ بَلْ يَكْفُرُ إِنِ اعْتَقَدَ حِلَّ ذٰلِكَ فَإِنْ

تعلمه ليتوقاه فمباح وإلا فمكروه اهـ هامش شرح المنهج ج ٢ ص
١٥١ في مبحث موجب القود للسيد مصطفى الذهبي الشافعي كما
قال أبو نواس «عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه» ومن لا يعرف
الشر» من الناس يقع فيه اهـ وفي الإعانة ج ٤ ص ١٢٢ والترشيح ص
٣٦٩ في موجب العمد القود ما يقاربه فراجع والله أعلم

166. SOAL: Apakah perbedaan sihir dan do'a itu ? Dan bagaimanakah hukumnya mahabbah (Jawa : gendam/pengasihan) atau membikin madharrat (bahaya) kepada orang dengan sihir atau lainnya ?

JAWAB : Do'a itu dengan tawadu' dan merendah diri kepada Tuhan serta dengan melahirkan keperluannya, sedangkan sihir itu dari perbuatan hawa nafsu jahat untuk menimbulkan perbuatan atau ucapan yang menyebabkan terjadinya yang menyalahi pengadatan, dimana hal tersebut tidak terlihat (terjadi) kecuali dari orang fasiq.

Melaksanakan sihir itu dilarang (haram) dan termasuk dosa besar, disegala keadaan, sedangkan mahabbah (Jawa : pengasihan) apabila memakai do'a atau ayat Qur'an maka diperbolehkan, asalkan yang dimaksud merupakan hal-hal yang dituntut oleh Syara'.

Membikin madharrat kepada orang dengan sihir atau do'a atau mahabbah walaupun dengan Al Qur'an tidak diperbolehkan juga (haram). sebagaimana yang termaktud dalam kitab Hasyiyah al Kasysyaf dan jamal 'alal minhaj juz V halaman 111.

كتاب الصيال

مسئلة (١٦٧) هل يجب ختن من أسلم وعمره اربعون سنة أو لا
(الجواب) يجب إذا كان عاقلا ولم يولد مختونا للأمر به كما
قال في فتح المعين ج ٤ ص ١٧٤ وغيره في مبحث الصيال وعبارته
ووجب ختان للمرأة والرجل حيث لم يولدا مختونين لقوله تعالى ان

اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَمِنْهَا الْخِتَانُ. اخْتَتَنَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً وَقِيلَ وَاجِبٌ لِلرِّجَالِ وَسُنَّةٌ لِلنِّسَاءِ اه والله أعلم بالصواب

167. SOAL: Orang masuk Islam yang usianya sudah 40 tahun itu diwajibkan khitan ataukah tidak ?

JAWAB : Diwajibkan khitan. Keterangan dari kitab Fathul mu'in, tetapi sebagian ulama berpendapat, bahwa diwajibkan khitan bagi laki-laki, sedang bagi perempuan hanya disunnatkan saja.

مسئلة (١٦٨) لَوِ اخْتَلَطَتْ دَجَاجَتُهُ بِدُجُجِ غَيْرِهِ وَلَمْ تَتَمَيَّزْ فَهَلْ يَجُوزُ أَخْذُ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ آمين

(الجواب) يَجُوزُ بِالِاجْتِهَادِ قِيَاسًا عَلَى مَسْأَلَةِ الْحَمَامِ قَالَ م ر فِي نِهَايَتِهِ فِي فَصْلٍ فِيمَا يُمْلَكُ بِهِ الصَّيْدُ وَلَوِ اخْتَلَطَتْ حَمَامَةٌ مَمْلُوكَةٌ بِحَمَامَاتِ بُرْجِهِ فَلَهُ الْأَكْلُ بِالِاجْتِهَادِ إِلَّا وَاحِدَةً قَالَ ع ش قَوْلُهُ الْأَكْلُ بِالِاجْتِهَادِ أَيْ إِنْ كَانَ غَيْرَ مَحْصُورٍ وَإِلَّا جَازَ مُطْلَقًا وَمِثْلُهُ مَا فِي الْقَلْيُوبِيِّ

(الجواب) أما بالسحر فلا يجوز لأن حرمته ذاتية كما تقدم في موجب القود وأما بالدعاء فجائز قال بج على الخطيب ج ٤ ص ١٧٧ في باب الصيال وينبغي أن من دفع الصائل الدعاء عليه بكف شره عن الصول عليه وإن كان بهلاكه وهو ظاهر حيث غلب على الظن أنه لا يندفع إلا بالهلاك وفي الأسنى ج ٤ ص ٧٤ لا يضمن المالك التصرف المعتاد في ملكه أي ما يتولد منه إذ لكل أحد أن يتصرف في ملكه بالمعروف ولا يتقيد بسلامة العاقبة كمن نصب فيه سكينا أو شبكة اهـ ومثله في فتاوى ابن زياد والتي بهامش البغية والله تعالى أعلم

169. SOAL: Bagaimanakah hukumnya menjaga tanaman (kebun) dengan sihir atau do'a atau berajak ? Boleh ataukah tidak ?

JAWAB : Menjaganya dengan sihir tidak boleh, sedangkan dengan do'a atau berajak maka diperbolehkannya.
Keterangan dari kitab Bujairimi Iqna' juz IV halaman 177.

كتاب الذبائح والأطعمة

مسئلة (١٧٠) لو رفع السكين عند الذبح لتحديدها أو نحوه فأعادها فهل تحل الذبيحة أو لا؟ أفيدونا مأجورين

(الجواب) حلت إذا أعادها فورا أو طال الفصل ووجدت الحياة المستقرة عند المرة الأخيرة وقطع بها ما بقى كما في الباجوري ج ٢ ص ٢٩٤ والشرقاوي ج ٢ ص ٤٠٢ في مبحث الصيد والذبائح اهـ

170. SOAL: Ada seseorang menyembelih binatang dan sebelum selesai pisaunya diangkat dari lehernya kemudian dikembalikan lagi (untuk menyelesaikan sembelihannya). Halal ataukah tidak hewan yang disembelih tadi ?

JAWAB : Halal, apabila mengembalikannya pisau tadi dengan cepat. Begitu pula apabila mengembalikannya pisau itu agak lama, tetapi hewannya masih mempunyai gerak hidup yang kuat. Keterangan dari kitab Bajuri juz II halaman 294.

مسئلة (١٧١) ما قولكم عفا الله عنكم في الصيد المرمي بالبندق فهل هو حرام او حلال ؟ افيدونا الجواب مأجورين آمين

(الجواب) حرام إذا وجده في حياة مستقرة فذبحه فيها كما في الباجوري ج ٢ ص ٢٩٧ وأما المرمي به ففيه تفصيل وقد أفتى سلطان العلماء عز الدين ابن عبد السلام بحرمة الرمي بالبندق وبه صرح القاضي مجلي بن جميع المخزومي المصري في الذخائر ولكن أفتى النووي بجوازه وقيده بعضهم بما إذا كان الصيد لا يموت منه غالبا كالاوز فإن مات كالعصافير فيحرم ولو أصابته البندقية فذبحته بقوتها أو قطعت رقبته حرم اه وهذا التفصيل هو المعتمد اه زي قال العلامة الشيخ سلطان المزاحي فإن احتمل واحتمل فينبغي أن يحرم . والكلام في البندق المصنوع من الطين ومثله الرصاص من غير نار أما ما يصنع من الحديد ويرمي بالنار فحرام مطلقا اه أي مالم يكن الرامي به حاذقا وقصد جناحه لإزمانه وإصابه اه ج ٤ ص ٢٩٠ من بج على المنهج وعلى الخطيب أيضا وفي الجمل مثله وقال قوله لا يموت منه غالبا أي وكان ذلك طريقا للاصطياد وإلا فحرام لما فيه من تعذيب الحيوان بلا فائدة اه قوله وهذا التفصيل هو المعتمد خلافا لما جرى عليه الشرقاوي حيث لم يفرق في بندق الطين بين كون الصيد يموت أو لا

قوله ومثله الرصاص من غير نار خلافا للقليوبي في ج ٤ ص ٢٤٤ حيث قال والبندق شامل لما كان بواسطة نار أولا وهو مثال فكل مثقل كذلك اه والله أعلم

171. SOAL : Hewan yang mati karena ditembak (Jawa ' dibedil) itu hukumnya halal atau tidak ?

JAWAB : Tidak halal, jika hewan tadi begitu kena senjata lalu mati. Selain itu menembak dengan senjata api itu juga tidak diperbolehkan, jika penembaknya tidak pandai, yakni tidak dapat menembak tepat pada sayap atau kakinya.

Adapun menembak dengan senjata yang bukan senjata api, maka diperbolehkan sekira hewan yang tertembak itu biasanya tidak mati, ini menurut qaul yang mu'tamad.
Keterangan dari kitab Bajuri juz II halaman 297. Dan Bujairimi 'alal Minhaj juz IV halaman 290.

مسئلة (١٧٢) ما قولكم دام عزكم في الدارين آمين في من بدارنا معاشر الجاويين لا يعرف له النطق بالشهادتين فما حكم ذبيحته أفيدونا الجواب مأجورين آمين

(الجواب) اللهم هداية إلى الصواب . ذبيحته حلال كما هو مقتضى كلام ابن حجر في فتاويه الكبرى وعبارته سئل هل الأصح في كل مولود الإسلام أو عدمه ويستشهد للأول قوله ﷺ كل مولود يولد على الفطرة (فأجاب) رحمه الله ونفعنا به في الدارين آمين بأن الأصل في كل مولود الإسلام للحديث ثم إن كان له أصل مسلم فهو محكوم بإسلامه في الدنيا والآخرة وإلا ففي أحكام الآخرة دون الدنيا وأما في كل بالغ فالظاهر من حال من بدارنا الإسلام اه

واللّٰه اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

172. SOAL : Seseorang dinegara kita (Indonesia) tidak diketahui bahwa dia sudah pernah mengucapkan dua kalimat Syahadat. Halal atau tidakkah sembelihannya ?

JAWAB : Menurut Ibnu Hajar dalam kitabnya Fatawa kubro halal sembelihannya, karena orang tersebut ditetapkan keislamannya.

مسئلة (١٧٣) هَلْ يَجُوزُ أَكْلُ الطِّفْلِ أَيِ الطِّينِ الْمَعْرُوفِ بِلِسَانِنَا مَعَاشِرَ الْجَاوِيِّينَ (أمفوّ) أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا مَأْجُورِينَ آمين

(الجواب) لَايَجُوزُ مُطْلَقًا . لِأَنَّهُ مُضِرٌّ غَالِبًا كَمَا فِي الْفَتَاوَى الْكُبْرَى ج ٤ ص ١٦٠ وَقَيَّدَ م ر بِغَيْرِ الْحُبْلَى فَإِنَّهُ لَايَحْرُمُ عَلَيْهِنَّ أَكْلُ الطِّينِ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ التَّدَاوِى كَمَا فِي الشَّرْقَاوِيِّ ج ٢ ص ٣٩٧ مِنْ بَابِ الْأَطْعِمَةِ وَقَالَ فِي إِسْعَادِ الرَّفِيقِ إِلَّا الْقَلِيلَ مِنْ ذٰلِكَ أَيْ مِنْ أَكْلِ طَاهِرٍ مُضِرٍّ لِحَاجَةِ التَّدَاوِى مَعَ غَلَبَةِ السَّلَامَةِ ذَكَرَهُ فِي «فرع» ذَكَرَ أَصْحَابُنَا الخ فِي ص ٦٢ ج ٢ مِنْ بَابِ مَعَاصِي الْبَطْنِ اهـ واللّٰه أعلم

173. SOAL : Memakan tanah basah (Jawa : ampo') itu boleh atau kah tidak ?

JAWAB : Tidak boleh (haram), sebab biasanya mendatangkan madharrat, sebagaimana termaktub dalam Fatawa Ibnu Hajar juz IV halaman 160. Tetapi menurut Imam Romli tidak diharamkan bagi orang perempuan yang hamil, karena baginya dapat menjadi obat. Keterangan dari kitab Syarqawi juz II halaman 397. Di kitab Is'adur - rafiq juga diperbolehkan asal sedikit dan untuk obat.

كِتَابُ الْجِهَادِ

مسئلة (١٧٤) مَاقَوْلُكُمْ سَدَّدَ رَأْيَكُمْ وَنَظَرَكُمْ آمين فِي فَرْضِ الْكِفَايَةِ إِذَا فَعَلَهُ امْرَأَةٌ أَوْ عَبْدٌ فَهَلْ يَسْقُطُ الْحَرَجُ عَنِ الْبَاقِينَ أَوْ لَا ؟

(الجواب) سقط الحرج عنهم إذا كان ذلك الفرض جهاداً أو صلاة جنازة كما في الشرقاوي في باب الجهاد وكذا الإفتاء والقضاء في أوجه القولين كما في الإعانة من باب الجهاد أيضاً وكذا الأمر بالمعروف إلا أن كفاية صلاة الجنازة من النساء مع حضور الرجال خلاف كما في المجموع بخلاف إحياء الكعبة والجماعة والجمعة فإنه لا يحصل إلا بفعل المكلفين الأحرار كما في الشرقاوي في باب الجماعة وفي باب الجهاد منه ما يقاربه فراجع وتأمل تنل ما تتأمل اهـ والله أعلم بالصواب

174. SOAL: Sudah dianggap cukup atau belumkah sesuatu amal Fardhu kifayah yang sudah dikerjakan oleh seseorang perempuan atau budak (raqiq) itu ?

JAWAB : Sudah dianggap cukup, apabila amal Fardhu kifayah tadi salah satu dari pada : berperang, sholat Janazah, memberi fatwa, menjalankan qadha' (menentukan hukum), dan amar ma'ruf serta nahi munkar.

Jika amal Fardhu kifayah itu berupa : meramaikan ka'bah (ihyaul ka'bah), sholat Jama'ah dan Jum'ah, maka belum dianggap cukup kecuali sudah diamalkan oleh laki-laki yang akil baligh yang merdeka (bukan budak/'abdu).
Keterangan dari kitab I'anah dan Syarqawiy di bab jihad dan Jama'ah.

مسئلة (١٧٥) ما الفرق بين الإفتاء والإرشاد وهل يجوز لكل أحد أن يتعاطى كلا منهما أو لا؟ أفيدونا مأجورين آمين

(الجواب) اللهم هداية ورشداً إلى الصواب. أما الفرق فلم نجد نصاً صريحاً من كلامهم لقصور فهمنا إلا أنه مفهوم من كلامهم في تعريف المفتين وشروطهم قد بسطها صاحب المجموع فجزاه الله

تعالى عنا بما هو راض به في الدارين آمين وقال في آخر المراتب فإن
قيل من حفظ كتابا أو أكثر في المذهب وهو قاصر لم يتصف
بصفة أحد ممن سبق أي في المراتب الأربع الأول فعرض عليه
المسئلة بعد فقدان من يصلح للإفتاء فإن وجدها مسطورة بعينها في
كتاب موثوق بصحته وهو ممن يقبل خبره فذاك وإلا فلا يقيسها
على مسطور عنده وإن اعتقده من قياس لا فارق فإنه قد يتوهم ذلك
في غير موضعه اهـ بشيء من التصرف ج ١ ص ٤٤ وفي البغية نقلا
عن فتاوى ابن حجر مثله وقال فيه وهو ناقل لا مفت اهـ وهذه
المرتبة الأخيرة هي عين الإرشاد إلا أنه يسمى إفتاء مجازا لكون
من تعاطاه يقوم مقام المفتين فحينئذ وجب عليه في إفتائه أن يضيف
القول إلى صاحبه إلا إن أغنت الحال عن التصريح به فلا بأس
بعدم الإضافة قاله أبو عمرو بن الصلاح كما في شرح المهذب وفي
الفوائد المكية نقلا عن الفوائد المدنية قال في الفوائد وكذا يجوز
الأخذ والعمل لنفسه بالأقوال والطرق والوجوه الضعيفة إلا مقابل
الصحيح فإن الغالب فيه أنه فاسد ويجوز الإفتاء به للغير بمعنى
الإرشاد اهـ من الفصل الثالث في بيان التقليد ص ٥٧ والله أعلم

175. SOAL : Apakah perbedaan iftak dan irsyad itu, dan bolehkah setiap orang menjalankan kedua hal tersebut ?

JAWAB : Belum kita dapatkan jawaban yang jelas. Tetapi dapat dimengerti dari batasan (ta'rif) fatwa dan syarat-syaratnya. Diantara syarat-syarat itu ialah harus mengambil hukum sendiri dari nas Syar 'iy. (Jadi yang tidak memenuhi syarat itu tentu tidak boleh berfatwa).

Adapun irsyad (atau nuqil) itu hanya menunjukkan pendapat (kaul) ulama saja, baik dengan menyebut namanya atau tidak. Tetapi waktu dia tidak menyebut nama ulama tadi kelihatan bahwa dia sebagai pengikut madzhab.
Apabila dia mengikuti pendapat sebagian Ulama saja, maka harus menyebut nama Ulama yang diikuti (ditaqlidi) itu.
Keterangan dari kitab Bughyah yang menukil Fatawa Ibnu Hajar.

مسئلة (١٧٦) مَاقولكم دَامَ عِزُّكُم فِي رَدِّ السَّلَامِ لَمْ يَسْمَعْهُ الْمُسَلِّمُ هَلْ يَكْفِي أَوْ لَا ؟ أَفِيدُونَا الْجَوَابَ

(الجواب) لَا يَكْفِي بَلْ لَا بُدَّ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِقَدْرِ مَا يَحْصُلُ بِهِ السَّمَاعُ الْمُحَقَّقُ وَلَوْ كَانَ الْمُسَلِّمُ ثَقِيلَ السَّمْعِ نَعَمْ إِنْ مَرَّ عَلَيْهِ سَرِيعًا بِحَيْثُ لَمْ يَبْلُغْهُ صَوْتُهُ فَالَّذِي يَظْهَرُ كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا أَيِ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ الْمَكِّيُّ أَنَّهُ يَلْزَمُ الرَّفْعُ وُسْعَهُ دُونَ الْعَدْوِ خَلْفَهُ وَيَجِبُ اتِّصَالُ الرَّدِّ بِالسَّلَامِ كَاتِّصَالِ قَبُولِ الْبَيْعِ بِإِيجَابِهِ اهـ قَالَهُ فِي فَتْحِ الْمُعِينِ فِي مَبْحَثِ الْجِهَادِ اهـ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

176. SOAL : Menjawab salam dengan suara pelan-pelan, sehingga orang yang memberi salam tidak mendengarnya, itu sudah dianggap cukup ataukah belum ?

JAWAB : Belum dianggap cukup, sebab yang dinamakan menjawab itu orang yang diberi jawaban itu harus mendengar jawaban tersebut.
Keterangan dari kitab Fathul Mu'in di bab jihad.

مسئلة (١٧٧) مَاقولكم زَادَكُمُ اللهُ تَعَالَى عِلْمًا نَافِعًا فِي قُبْلَةِ الْيَدِ أَوْ وَضْعِهَا فِي الصَّدْرِ أَوْ فِي الرَّأْسِ بَعْدَ الْمُصَافَحَةِ وَالْإِشَارَةِ بِهَا فَمَا حُكْمُ هٰذِهِ الْمَسَائِلِ الْوَاقِعَةِ كَثِيرًا فِي عَامَّةِ النَّاسِ بَيِّنُوا لَنَا نَقْلًا صَحِيحًا مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ ؟ فَلَكُمُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ

(الجواب) تُسَنُّ القُبْلَةُ قِيَاساً عَلَى مَاقَالُوهُ فِي تَقْبِيلِ الْيَدِ بَعْدَ مُصَافَحَةِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ كَمَا فِي فَتْحِ الْعَلَّامِ فِي أَحْكَامِ السَّلَامِ ص ١٣٧ وَالْقَوْلِ الْجَامِعِ الْمَتِينِ ص ١٠٩ وَأَمَّا الْوَضْعُ فَلَمْ نَقِفْ مَعَاشِرَ أَهْلِ الْمَجْلِسِ نَقْلاً مِنْ كَلَامِهِمْ فَحَرِّرْهُ وَأَمَّا الْإِشَارَةُ فَسُنُونَةٌ إِنْ كَانَتْ مَعَ السَّلَامِ وَبُعْدِ الْمُسَلَّمِ عَلَيْهِ كَمَا فِي فَتَاوَى الْإِمَامِ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ شَرَفِ النَّوَوِيِّ وَقَالَ السَّلَامُ بِالْإِشَارَةِ مِنْ غَيْرِ نُطْقٍ مَكْرُوهٌ فِي حَقِّ النَّاطِقِ مُسْتَحَبٌّ فِي حَقِّ الْأَخْرَسِ فَإِنْ كَانَ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ بَعِيداً جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ اهـ مِنْ ص ٣٣ والله أعلم بالصواب

177. SOAL : Bagaimanakah hukumnya mencium tangan setelah bersalaman, atau meletakkan tangan tersebut didada atau dikepala ? Dan bagaimanakah hukumnya memberi isyarat dengan tangan (tabik) ?

JAWAB : Mencium tangan setelah bersalaman itu hukumnya sunnat, disamakan (diqiaskan) dengan mencium tangan setelah mengusap Hajar Aswad.
Keterangan dari kitab Fathul 'allam.

Adapun menaruh tangan didada atau dikepala setelah bersalaman itu tidak kita dapatkan pembahasannya oleh para ulama, sedangkan isyarah dengan tangan (tabik) itu hukumnya sunnat juga, asal disertai dengan ucapan salam dan yang diberi salam/isyarat itu ditempat yang jauh. Apabila hanya dengan isyarat tangan saja (yakni tanpa disertai ucapan salam) dan orang yang berisyarat itu tidak bisu, maka hukumnya makruh. Keterangan dari Fatawa Imam Nawawiy halaman 33.

كِتَابُ الْعِتْقِ

مسئلة (١٧٨) لَوْ أَحْبَلَ شَخْصٌ أَمَةً بِزِنَاً ثُمَّ مَلَكَهَا فَهَلْ تَصِيرُ مُسْتَوْلَدَةً أَوْ لَا ؟

(الجواب) لَا تَصِيرُ مُسْتَوْلَدَةً لِأَنَّ مَاءَ الزِّنَا غَيْرُ مُحْتَرَمٍ وَأَنَّ مِنْ
شُرُوطِ الْاِسْتِيلَادِ أَنْ يَكُونَ الْمَاءُ مُحْتَرَمًا وَلِأَنَّ الْاِسْتِيلَادَ إِنَّمَا يَثْبُتُ
تَبَعًا لِحُرِّيَّةِ الْوَلَدِ قَالَهُ الْبَاجُورِيُّ عَلَى ابْنِ الْقَاسِمِ فِي فَصْلِ أُمَّهَاتِ
الْأَوْلَادِ اه والله أعلم

178. SOAL: Ada seseorang perempuan amat hamil dan perzinaan, kemudian disuatu waktu amat tersebut menjadi milik laki-laki yang berzina dengan dia itu. Apakah amat tersebut lalu menjadi mustauladah (ummul walad) yang tidak boleh dijual dan merdeka setelah wafatnya laki-laki yang zani tersebut ?

JAWAB : Tidak menjadi mustauladah, sebab mani yang keluar lantaran zina tersebut tidak muhtaram. Padahal diantara syarat-syarat terjadinya mustauladah itu harus dengan mani yang muh-

فهرست الكتاب

صحيفة

٣ خطبة الخطاب
٤ كتاب الطهارة
١٩ كتاب الصلاة
٤٥ كتاب الجنازة
٥٣ كتاب اللباس
٥٥ كتاب الزكاة
٦٢ كتاب الصيام
٦٧ كتاب الحج
٨٣ كتاب الأضحية
٨٩ كتاب البيع
١٠١ كتاب الإجارة
١٠٧ أبواب الرهن والحوالة والضمان والهبة والوكالة
١١٢ باب الغصب والقرض والوقف
١١٨ باب الارث والوصية
١٢٠ كتاب النكاح
١٣٧ كتاب النفقة
١٣٩ كتاب موجب القود
١٤١ كتاب الصيال
١٤٣ كتاب الذبائح والأطعمة
١٤٦ كتاب الجهاد
١٥٠ كتاب العتق

178

MASALAH AGAMA

hasil musyawarah :

Ulama'-Ulama' Indonesia di SAUDI ARABIA

diterjemahkan oleh :

Drs. H. Im. Basyari Anwar

(Dosen Bahasa Arab Pada IAIN Sunan Ampel Kediri)

Penerbit "LIRBOYO" Kediri